أخلاقيات القضاء دراسة في الفلسفة التطبيقية

د. محمد كمال الجيزاوي

أستاذ مساعد القيم والأخلاق- قسم الفلسفة- كلية الآداب- جامعة القاهرة (فرع الخرطوم)

ملخص

تعد منظومة القضاء العادل تجسيدٌ حيٌّ للسعي الإنساني نحو تحقيق سيادة القانون الأخلاقي الذي يحمي الكرامة الإنسانية ويُعزّز الثقة في العدالة كقيمة كونية. وتتناول في هذا البحث مفهوم أخلاقيات القضاء وتطبيقاتها في الفكر الإسلامي والغربي، مع التركيز على مبادئ بنغالور كإطار دولي معاصر. ونبدأ بتعريف أخلاقيات القضاء وهي مجموعة المبادئ والقيم التي تحكم سلوك القضاة داخليًا (خلال العمل القضائي) وخارجيًا (في الحياة العامة)، مثل الاستقلال، الحياد، النزاهة، والاجتهاد. وتُبرز الدراسة أخلاقيات القضاء في الحضارة الإسلامية من خلال المصادر الدينية مثل القرآن الكريم، السنة النبوية، وفي الحضارة الغربية التي تعتمد على الوثائق الدولية ومبادئ حقوق الإنسان مثل مبادئ بنغالور التي تؤكد على ست قيم أساسية: الاستقلال، الحياد، النزاهة، الملاءمة، المساواة، والكفاءة والاجتهاد.

وتُحلّل الدراسة في بيانها لأخلاقيات القضاء التحديات الحديثة التي تهدد نزاهة القضاء، مثل الضغوط السياسية والاجتماعية، وتضارب المصالح. والفجوة بين النظرية والتطبيق ممثلة في ضعف تطبيق مبادئ الحياد والشفافية.

وتوصلت الدراسة إلى أن أخلاقيات القضاء ليست مجرد قواعد تنظيمية، بل ركيزة أساسية لسيادة القانون وحماية الحقوق. وتشدّد على أهمية دمج القيم الدينية في بناء منظومة قضائية عادلة، وضرورة الاستفادة من الخبرات العالمية في تعزيز الاستقلالية المؤسسية والمساءلة. وتُوصي بتطوير آليات تدريب القضاة على الأخلاقيات المهنية، وتنشيط الرقابة الذاتية والخارجية، وتقيم معايير واضحة لقياس الكفاءة والنزاهة

الكلمات المفتاحية: أخلاقيات القضاء، النزاهة، الاستقلال والحياد، التزامات القضاة الأخلاقية في العمل، التزامات القضاة الأخلاقية خارج العمل.

(ISSN: 2536- 9555)

مقدمة

شهدت الفلسفة المعاصرة انعطافًا حادًا نحو "الفلسفة التطبيقية: وفي قلبها الأخلاق التطبيقية، ومنها أخلاقيات القضاء استجابةً لتراجع فاعلية المنظومات القيمية التقليدية واتساع الفجوة بين "المشروعية القانونية" و"المشروعية الأخلاقية". حيث يشكل القضاء التجسيد الأمثل لفكرة العدالة، حين يتحول المبدأ المجرد إلى ممارسة عملية تمس حياة الأفراد والمجتمعات. وفي ظل التحولات الفلسفية المعاصرة التي تنتقل من الميتافيزيقا إلى الفلسفة التطبيقية، تبزغ أخلاقيات القضاء كحقل معرفي مستقل يجسد التفاعل الحي بين التنظير الأخلاقي والممارسة القضائية العملية.

يتناول البحث أخلاقيات القضاء كفرع من فروع الأخلاق المهنية، منطلقًا من فرضية أساسية مؤداها أن الفاعلية القضائية لا تقلس فقط بمدى التقيد بالنصوص القانونية، بل بدرجة تجسيد المبادئ الأخلاقية في الممارسة القضائية. ويؤصل البحث أخلاقيات القضاء على ضوء نظريات الواجب، وأخلاق الفضيلة، وكذلك المدرسة النفعية، والقانون الطبيعي، ثم يطبق هذا التأصيل على المدونات القضائية وممارساتها، مع التركيز على القيم الأساسية مثل الاستقلال والحياد والنزاهة، مستندًا لمبادئ بنغالور وغيرها من الوثائق القانونية الدولية. ويمتد البحث لمناقشة التحديات المعاصرة في أخلاقيات القضاء مثل عمل القضاة بعد التقاعد، وحرية التعبير، واستخدام القضاة لوسائل التواصل الاجتماعي، واستخدام الذكاء الاصطناعي في العملية القضائية.

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في مواجهة التحديات المعاصرة التي تواجه القضاء، مثل تراجع القيم الأخلاقية في ظل النزعة المادية والتطورات التكنولوجية، مما يهدد استقلالية القضاء، وتراجع الثقة فيه الناتج عن الضغوط السياسية والتكنولوجية. ويساهم البحث في تعزيز الفلسفة التطبيقية كأداة لإعادة التوازن الإنساني خاصةً في مجال أخلاقيات المهن، حيث يعتبر القضاء الملاذ الأخير لاستعادة الحقوق. كما يبرز البحث دور أخلاقيات القضاء في دعم سيادة القانون والديمقراطية، ويوفر أدوات تحليلية لمواجهة الإشكاليات المعاصرة، مما يجعله مساهمة هامة في الفكر القانوني الفلسفي. نأمل أن تجعله مرجعًا أكاديميًا وتطبيقيًا للباحثين، والممارسين في مجالي الفلسفة والقانون.

وتتجلى أهمية البحث من عدة أبعاد هي:

البعد الأنطولوجي حيث يقدم البحث تحليل فلسفي لطبيعة الوجود القضائي مبينًا كيف يشكل المنظور الأخلاقي الجوهر الأساس للمؤسسة القضائية.

البعد الإبستمولوجي: حيث يساهم البحث في تطوير المعرفة الفلسفية حول كيفية إنتاج المعرفة الأخلاقية في المجال القضائي، وكيفية انتقالها من النظرية إلى التطبيق.

البعد الإكسولوجي ممثلا في النظام القيمي الذي تقوم عليه الممارسة القضائية وتوضيح القيم الأخلاقية التي يرتكز عليها.

البعد البرجماتي حيث يقدم البحث إطارًا عمليًا للتعامل مع الإشكاليات الأخلاقية المستجدة في الواقع القضائي، ووضع حلول أخلاقية لها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن سؤال رئيس هو كيف يمكن بناء نظرية تطبيقية لأخلاقيات القضاء تُوفّق بين القيم المعيارية (الاستقلال، الحياد، النزاهة، اللياقة، الاجتهاد/الكفاية) من جهة، والضغوط الخارجية مثل وسائل التواصل الاجتماعي والذكاء الاصطناعي ومتطلبات العمل القضائي الواقعية، وتُترجم ذلك إلى قواعد سلوك قابلة للإنفاذ والقياس، مع معالجة الإشكالات المستجدّة. كما تبرز مشكلة عدم وجود مدونات أخلاقية كافية في بعض الدول، مما يؤدي لتراجع الثقة في القضاء، وانتهاكات مثل عدم الحياد أو النزاهة.

وفي هذا الإطار ينطلق البحث من الأسئلة الجوهرية التالية:

١- ما الأسس الفلسفية لأخلاقيات القضاء؟ وكيف تتفاعل مقاربات الفضيلة والواجب والمنفعة والقانون الطبيعي/الوضعية في صياغة منظومة القيم الأخلاقية للقضاة؟

٢- كيف يمكن تأسيس موقف أخلاقي فضائي في ظل إشكالية العلاقة بين الالتزام بالقانون والواجب الأخلاقي؟

٣- ما هي الواجبات الأخلاقية الرئيسية لرجال القضاء داخل وخارج نطاق العمل؟

٤- كيف تُعرَّف قيم الاستقلال والحياد والنزاهة واللياقة والاجتهاد عمليًا؟ وما حدود كل قيمة، ومعايير تحققها وقرائن الإخلال بها؟

٥- ما أدوات الضبط لضمان الالتزام بالقيم الأخلاقية مثل الإفصاح عن المصالح، قواعد التنحّي، قيود ما بعد التقاعد، والهدايا والعلاقات والأنشطة الجانبية؟

٦- ما ضوابط ظهور رجال القضاء الإعلامي والتواجد على وسائل التواصل؟ وكيف نُوازن بين حرية القاضي في التعبير ومظهر الحياد؟

(ISSN: 2536- 9555)

٧- كيف يمكن تسخير الذكاء الاصطناعي في المجال القضائي دون المساس باستقلال القاضي وشفافية التسبيب وحقوق الخصوم؟

أهداف البحث:

يسعى البحث لتحقيق الأهداف التالية:

١. تأسيس رؤية فلسفية متكاملة لأخلاقيات القضاء تنطلق من مرجعيات فلسفية متعددة.
٢. تحليل البنية المفاهيمية للمبادئ الأخلاقية القضائية وتحليل العلاقات الداخلية بينها.
٣. تحليل الواجبات الأخلاقية الرئيسية لرجال القضاء داخل وخارج العمل.
٤. بناء نموذج نظري للتوازن بين الحقوق الأساسية للقاضي والقيود الأخلاقية للمهنة.
٥. تطوير إطار منهجي معياري لمعالجة الإشكاليات الأخلاقية المستجدة في الممارسة القضائية.

منهج البحث:

بسبب الطبيعة الخاصة للبحث استخدم الباحث العديد من مناهج البحث حيث اعتمد على التحليل الفلسفي المفاهيميg:تفكيك مفاهيم القيم القضائية واشتقاق التزاماتها العملية، والمنهج التحليلي المقارن في قراءة مدونات السلوك والأطر الدولية والوطنية والممارسة القضائية في نظم قانونية متعددة والمقارنة بينها. كما استخدم الباحث المنهج الوصفي لتحليل الواجبات الأخلاقية المختلفة على رجال القضاء، والمنهج البنيوي لتحليل النسق القيمي لأخلاقيات القضاء والكشف عن العلاقات الداخلية بين مكوناته المختلفة. كذلك استخدم الباحث المنهج الاستقرائي لاستخلاص النتائج من الإشكاليات المعاصرة مع الاستناد إلى مصادر فلسفية وقانونية موثوقة.

تقسيم البحث:

ينقسم البحث إلى أربعة مباحث هي:

المبحث التمهيدي: الأخلاق المهنية وأخلاقيات القضاء
المبحث الثاني: الواجبات الأخلاقية لرجال القضاء داخل العمل
المبحث الثالث: الواجبات الأخلاقية لرجال القضاء خارج العمل
المبحث الرابع: بعض الإشكاليات التي تثيرها أخلاقيات القضاء

المبحث التمهيدي
الأخلاق المهنية وأخلاقيات القضاء

أولاً ماهية الفلسفة التطبيقية وأخلاق المهنة:

في ظل تراجع القيم **وضعف** الاهتمام بالدين سيطرت النزعة المادية على الإنسان المعاصر الذي حقق الرفاهية التكنولوجية التي جلبت عليه الخواء الداخلي، والانكفاء على الذات، والصراع مع الآخر، ومن هنا كان لابد من حركة تصحيحية تسعى لإعادة التوازن إلى الإنسان والعالم، وفي هذا الإطار كانت الريادة لفلسفة القيم التي نزعت إلى الأخلاق التطبيقية. التي سادت الفكر الفلسفي المعاصر وبحثت في كافة الموضوعات التي تهم الانسان في حياته اليومية وعلى رأسها أخلاقيات المهن المختلفة. فلم يعد الاهتمام بالأخلاق تنظيريًا كما كان في العصور السابقة[١]. ذلك أن الفلسفة وليدة عصرها، والتعبير الحي عن الواقع المعيش، لذا شهد النصف الثاني من القرن العشرين اهتمامًا كبيرًا بفلسفة العلم وفلسفة الأخلاق، ولم تعد دراسة الأخلاق دراسة نظرية تهتم بتحليل المصطلحات الأخلاقية، وإنما وجهت اهتمامها صوب المشكلات الحياتية، ومن هنا كان الاهتمام بالفلسفة التطبيقية، وهو ما مثل في رأي البعض عودة إلي الفلسفة فالحديث الدائر اليوم عن عودة الفلسفة في الغرب– الذي بدأ في العشرين عاماً الأخيرة– يربط دائماً هذه العودة بمجال فلسفة الأخلاق"[٢] خاصةً الأخلاق التطبيقية التي تزايد الاهتمام بها بشكل كبير في أمريكا الشمالية، "مما جعل البعض يرى أن "مهمة الأخلاق التطبيقية تتمثل في حل قضايا أخلاقية محددة، وحالات إشكالية وملموسة تنشأ في

---

[١] دراسة الأخلاق إما أن تكون دراسة وصفية فنكون في إطار علم الأخلاق الوصفي Descriptive Ethics ويعني دراسة ما هو كائن بالفعل من سلوكيات أخلاقية في مجتمع من المجتمعات ومدى اتفاقها أو تعارضها مع القواعد الأخلاقية العامة، أو تكون دراسة معيارية فنكون في إطار علم الأخلاق المعياري Normative Ethics ويعني دراسة ما يجب أن يكون عليه السلوك حتي يكون أخلاقيًا. "والفلسفة الأخلاقية، أو الخلقية، هي علم عملي، يعلم الإنسان كيف يمكنه أن يرتب بحرية أعماله وفقًا لقانون الطبيعة" أندريه لالاند: موسوعة لالاند الفلسفية، م١، ترجمة خليل أحمد خليل، منشورات عويدات، بيروت، ط٢، ٢٠٠١، ص ٥٢٦.

[٢] د. مجدي عبد الحافظ: الأخلاق بين القيم والممارسة التطبيقية ملاحظة أولية، الفلسفة التطبيقية، إشراف د مصطفي النشار، الدار المصرية السعودية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٣٧١.

(ISSN: 2536- 9555)

مجالات مختلفة من مجالات الحياة. حيث تستمد رؤيتها من الميتا أخلاق والأخلاق المعيارية النظرية، وتركز على إيجاد حلول مقبولة للمشكلات الأخلاقية ذات الطابع العملي. وتعد الأخلاق المهنية أحد مجالات الأخلاق التطبيقية. وبالتالي، فإن الأخلاق القانونية هي أحد الفروع الفرعية للأخلاقيات التطبيقية"[٣].

وتعرف الأخلاق التطبيقية بأنها "مجال الأخلاق الذي يشمل الأخلاقيات المهنية، مثل أخلاقيات العمل، وأخلاقيات الهندسة، وأخلاقيات الطب، وكذلك الأخلاقيات العملية، مثل الأخلاقيات البيئية، التي يتم تطبيقها، وبالتالي فهي عملية على عكس النظرية ولكنها لا تركز على تخصص واحد"[٤].

ورغم صعوبة تحديد المهنة والمهنيين فإن العديد من المفكرين حددوا معايير أو مميزات لما يمكن اعتبارها ضرورية لمهنة ما لتكون مهنة، حيث اشترطوا أن يكن هناك تعليم وتدريب متقدمين في مجال عمل المهنة التي يسعى الشخص لاكتسابها[٥]. كما يعرف قاموس ويبستر المهنة بأنها وظيفة أو منصب يتطلب تعليمًا أو تدريبًا متقدمًا، ويتطلب خبرة فكرية، كما في مجالات الطب واللاهوت والهندسة وغيرها[٦].

وقد ارتبط ظهور الأخلاق المهنية بشعور المجتمعات بأهمية المهن لذلك نجد أن "تاريخ المهن بوجه عام يشهد على أن إدراك الإنسانية لما يقترن بهذه المهنة أو تلك من خطر المسئولية وعلو المكانة يصحبه غالباً ظهور توجه بين أبنائها إلي الإثارة الواعية لموضوع أخلاقيات المهنة وقيمها، وهو أمر يقتضي منهم الالتزام والإلزام: الالتزام من جانب كل فرد من أفراد المهنة بإطار من المعايير يسمى آداب المهنة أو أخلاقيات المهنة، والإلزام الذي يفرضه كيان المهنة مجتمعاً على أعضائه بهذه المعايير والأخلاقيات"[٧]. ومما يزيد من أهمية أخلاق المهنة في عصرنا الحالي "ازدياد

---

(3) Abdi Jibril, Zenebe Adelahu: Legal Profession and Ethics, chilot.wordpress.com, 2009, p 4

(4) The Cambridge Dictionary of Philosophy, 2nd edition (Cambridge University Press 1995, 1999), p 34

(5) Abdi Jibril, Zenebe Adelahu, ibid, p 5

(6) Fahira, M. A., & Fahmi, S. N. A. (2022). Professional ethics of judges in court. Milrev, 1(2), p 179

(٧) د. محمد مهران رشوان: تقرير عن مساق: "أخلاقيات المهنة" المقترح طرحه في جامعة الإمارات العربية المتحدة، غير منشور، ص١.

المشكلات الأخلاقية التي يواجهها العالم المعاصر، ومعظمها مشكلات لم نجد لها بعد حلولاً عملية قابلة للتطبيق ناهيك عن الحلول الأخلاقية[٨].

وقد ظهرت تعريفات مختلفة للأخلاق المهنية منها أنها "الصفات (الخصائص) التي يريد أصحاب الأعمال أن تتوافر دائمًا في سلوك مستخدميهم، لكن عادة يقولون إنه من الصعب وجودها"[٩]. غير أن هذا التعريف ينظر نظرة خارجية للأخلاق المهنية، ويجعلها ما يريده أصحاب الأعمال دون مراعاة تضارب المصالح بين العمال وأصحاب العمل من ناحية، وبين أصحاب الأعمال من ناحية أخري، فمن مصلحة صاحب العمل أن يكذب المهنيين العاملين لديه لتحقيق مصالحه الخاص، فمثلاً من مصلحة صاحب العمل أن يكذب المحاسب الذي يعمل لديه على الضرائب ليجعل المنشأة تبدو كأنها خاسرة، أو يقلل من أرباحها في إطار التهرب الضريبي، وهو ما يتعارض مع الأخلاق العامة والمهنية في آنٍ واحد.

ويعرف قاموس كامبردج للفلسفة أخلاقيات المهنة بأنها تشير إلى القيم الأخلاقية المبررة التي يجب أن تحم عمل المهنيين وتوجههم سواء كانت مستمدة من مدونات قواعد السلوك، أو المعتقدات الفعلية وسلوك المهنيين، أو دراسة معتقدات وسلوك المهنيين[١٠].

ونرى أن الأخلاق المهنية هي مجموعة القواعد الأخلاقية التي تحكم أفراد المهنة الواحدة وتستمد من الأخلاق العامة بما تشمله من عادات وقيم وتقاليد وقواعد الأخلاق العامة، وتتأثر بكافة عناصر البناء الاجتماعي من ناحية، وبطبيعة المهنة من ناحية أخري. ومنها ما يكون خاص بمهنةٍ بعينها، ومنها ما يكون عاماً يشمل المهن في مجموعها. وهي أشمل من اللوائح والنظم والقوانين لأنها تشمل الحالات التي تنص عليها هذه النظم كما تشمل غيرها، ومن ناحية أخرى فإن اللوائح والنظم والقوانين المتعلقة بالمهنة غالباً ما تستمد من الأخلاق المهنية السائدة والمعترف بها من قبل أصحاب المهنة.

---

(8) http://www.arabcin.net/arabic/club/honest.htm

(9) Roger B. Hill, Gregory C. Petty, A New Look at Selected Employability Skills: A Factor Analysis of the Occupational Work Ethic, the Journal of Vocational Education Research (JVER) Volume 20- Number 4– 1995, in http://www.coe.uga.edu/~rhill/workethic/jverart.htm

(10) The Cambridge Dictionary of Philosophy, ibid,p 749

(ISSN: 2536- 9555)

ثانياً: أخلاقيات القضاء:

القضاء لغة هو الحكم، وفي الاصطلاح: عبارة عن الحكم الكلي الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد، وفي اصطلاح الفقهاء: القضاء تسليم مثل الواجب بالسبب. أما القضاء في الخصومة فهو إظهار ما هو ثابت[١١]. ويعرف الرازي القضاء بأنه "الحكم، والجمع: الأقضية. والقضية مثله، والجمع: القضايا. و(قَضى، يقضي– بالكسر– قضاء) أي: حَكَمَ"[١٢]، وأطلق فقهاء الشريعة على أخلاقيات القضاء وصف آداب القضاء باعتبارها سلوكًا أدبيًا يلتزم بها القاضي أمام الله تعالى وأمام الناس ويلزم بها نفسه[١٣].

وقد حظي القضاء بمكانة رفيعة في المجتمعات المختلفة، خاصةً حين تمسك بتطبيق القانون بعدالة واتسم بالسمات الأخلاقية التي يجب أن يتحلى بها، فأصبح "الاعتقاد الشائع في المجتمعات أن القضاء هو الضامن للحقوق والمنتصر أبدًا للعدل والإنصاف، وفي جميع الأحوال يشكل مرفق العدالة الملاذ الأخير للمواطن من أجل استعادة حقه الضائع"[١٤].

والقاضي هو واجهة القانون أو التمثيل المرئي للقواعد القانونية، وتجسيد للعدالة بما يتمتع به من كفاءة ونزاهة واستقلال[١٥] وغيرها من القواعد الأخلاقية التي تحكم عمل القضاة، والتي يشارك القضاة في وضعها من خلال معايير عالية لسلوك والحفاظ عليها وتنفيذها، بصياغتها في قواعد واضحة[١٦] لكي يعرفها الجميع ويلتزمون بها في كل الأوقات سواء داخل أو خارج قاعات المحاكم.

---

[١١] على بن محمد الجرجاني: معجم التعريفات، تحقيق ودراسة محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ١٤٩

[١٢] محمد بن أبي بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ١٩٩٥، ج ١، ص ٢٦٦

[١٣] د نصر فريد واصل: السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام، مطبعة الأمانة، م ١، ١٩٧٧، ص ٢١٥

[١٤] سليمان صويص: القضاء والمجتمع وحقوق الإنسان، أدب ونقد، حزب التجمع، ع ١٣٧، يناير ١٩٩٧، ص١٢٩

[15] ALEJANDRO M. GOZON, A.B., LL.B: Legal and Judicial Ethics, its Relevance Revisited, Arellano Law and PolicyReview, Vol 10,No1,p 8

[16] Blan L. Teagle: JUDICIAL ETHICS BENCHGUIDE: ANSWERS TO FREQUENTLY ASKED QUESTIONS, Florida Court Education Council's Publications Committee, November 2018, p2

وقد تبارت النظم القضائية عبر العصور في وضع معايير وضوابط سلوكية تحفظ للقاضي استقلاله، وتحكم تصرفاته وسلوكه، وتمنعه من أي سلوك قد يسيء إلى هيبة القضاء أو يفت في عضده أو يزعزع ثقة المجتمع فيه(١٧).

ومن المسلم به أن القواعد القانونية ينبغي أن ترتكز على القواعد الأخلاقية. وفي هذا السياق، يوجد مفهومين متعارضين جوهريًا في الفلسفة القانونية: مفهوم القانون الطبيعي والوضعية القانونية. حيث يفترض مفهوم القانون الطبيعي أن أي تشريع، حتى لو صدر بالشكل السليم قانونًا، يُصبح غير قانوني إذا تعارض مع حقوق الإنسان الأصيلة. ووفقًا لذلك المفهوم، توجد حقوق إنسانية طبيعية أساسية تُشكل المعايير الأساسية لتقييم مدى قانونية تشريع قانوني معين. وفي إطار الوضعية القانونية، يُعتبر الالتزام بالإجراءات الشكلية عند إصدار أي قانون أمرًا محوريًا لتحديد قانونيته. وبالتالي، يعتبر الإجراء القانوني المعياري قانونيًا من هذا المنظور، حتى لو خالف (أو لم يتفق) مع مبادئ حقوق الإنسان الطبيعية، وبالتالي، مع المعايير الأخلاقية(١٨).

تتمتع مهنة القضاة بأهمية كبرى، وتذهب اليزابيت ثورنبرج في بيانها لأهمية القضاء إلى أن النظام القضائي للولايات المتحدة يقوم على المبدأ القائل بأن القضاء المستقل والنزيه والفعال، المكون من رجال ونساء يتمتعون بالنزاهة، سوف يفسر ويطبق القانون الذي يحكم مجتمعنا. ولهذا فمجتمعنا أشد ما يكون حاجة إليهم(١٩). على أن يلتزموا بقواعد أخلاقيات المهنة بشكل كامل. ونتيجة لتراجع الثقة في القضاء في الولايات المتحدة الناتجة عن سوء السلوك القضائي، تآكلت الثقة العامة في السلطة القضائية، حيث تلاحظ زيادة ازدحام المحاكم وعدم فاعليتها، وأن القضاة عادة ما يكونوا متساهلين، وأحيانًا كسالى، وفي بعض الأحيان فاسدين(٢٠). ومن هنا زادت أهمية الأخلاق القضائية

(١٧) ديباجة مشروع مدونة السلوك القضائي، مصر، ٢٠٢٥

(18) Pavlichenko, I., Maslak, N., Gornostay, A., Melikhova, J & ،.Slyusarenko, T. (2024). Exploring the nexus between law and morality: Ethical considerations in legal studies. Multidisciplinary Science Journal,6, 2024, p3

(19) Elizabeth G. Thornburg: The Curious Appellate Judge: Ethical Limits on Independent Research, INDEPENDENT JUDICIAL RESEARCH, fall 2008, vol 28:1,p 136

(20) Carl E. Stewart: Abuse of Power & Judicial Misconduct: A Reflection on Contemporary Ethical Issues Facing Judges, University of St. Thomas Law Journal, Volume 1, Issue 1 Fall 2003, p 464

(ISSN: 2536- 9555)

التـي تشكل سلوك العـاملين بالقضـاء سواء كـانوا قضـاة، أو ممثلـي الإدعـاء العـام، أو محامين.

وقـد عرفـت أخلاقيـات القضـاء بأنهـا الأخلاقيـات المهنيـة التطبيقيـة للقضـاة الـذين يتمتعون بأهمية حاسمة فـي إقامة العدل[٢١] كما عرفت بأنها نظام المبادئ الأخلاقية التـي تحكم الضـباط القضـائيين[٢٢]. وفصـل البعض ذلك بأنها تضـمن استقلال وحيـاد ونزاهة المحاكم والقضاة والتي تم الاعتراف بها دائمًا على أنها القيم الأساسية التي تحكم عمل القضـاة فـي مجتمـع ديمقراطـي، وتعد شكلاً منِ أشكال الوعي البشري بالعدالـة[٢٣]. بينما يعرفها Romanova بأنها مجموعة من القواعد تشمل الجوانب المهنية والشخصية لحياة القاضي، وتطور العلاقات الأخلاقية بين القضاة والمشاركين في العملية القضـائية، ويجـب أن تقوم علـى مبدأ المركزيـة الإنسـانية، وأولويـة حقوق الإنسـان وحرياتـه. ويـؤدي الالتزام بالمبادئ الأخلاقية إلى الحفاظ على سلطة القضاء[٢٤]. وتقدم أخلاقيات القضاء توصيات وتوجيهات للقضاة حول كيفية التعامل مع المعضـلات الأخلاقية، وتقدم مبادئ أخلاقيـة للقضـاة تكمل قوانين المحـاكم، وتسـاعد السلطتين التشريعية والتنفيذية علـى فهم خصوصـية النشـاط القضـائي، ممـا يـؤدي لتطبيـق مبـدأ الفصـل بـين السـلطات بشـكل أفضل[٢٥]. وأي مخالفة لأخلاقيات القضاء تستوجب المسؤولية الأخلاقية المهنية للقضاة

(21) Mindaugas Šimonis: THE ROLE OF JUDICIAL ETHICS IN COURT ADMINISTRATION: FROM SETTING THE OBJECTIVES TO PRACTICAL IMPLEMENTATION, Baltic Journal of Law & Politics, VOLUME 10, NUMBER 1 (2017), p 92

(22) Mike J. Chibita: JUDICIAL ETHICS: THEORY AND PRACTICE, in Legal Ethics and Professionalism. A Handbook for Uganda, edit by Brian Dennison, Pamela Tibihikirra-Kalyegira, Creative Commons Copyright (CC 2.5), 2014, p 291

(23) Delcourt v. Belgium, European Court of Human Rights (ECHR) (January 17, 1970)

(24) Romanova, A. S. (2024). Бангалорські принципи поведінки суддів як основа суддівської етики [Bangalore principles of judicial conduct as the foundation of judicial ethics]. Науковий вісник Ужгородського Національного Університету. Серія Право (Scientific Bulletin of Uzhhorod National University. Law Series), 86(5), p 376

(25) Šimonis, M. (2017). The role of judicial ethics in court administration: From setting the objectives to practical implementation. Baltic Journal of Law & Politics, 10(1), P 94, 100

وهي المسؤولية الناجمة عن مخالفة المعايير الأخلاقية المهنية سواء داخل المحكمة أو خارجها[٢٦].

يحدد لنا Mindaugas Šimonis أهداف أخلاقيات القضاء من خلال تلخيص هذه الأهداف في مختلف الدول الأوروبية والمؤسسات القضائية، ويرى أنها ليست مخصصة للقضاة فقط، بل لأعضاء السلطات التشريعية والتنفيذية، وقبلهم عامة الجمهور. وأن القضاة في التزامهم بأخلاقيات المهنة لا ينظمون السلوك القضائي فحسب، بل يشجون كذلك على الالتزام بالقيم الثقافية الأساسية الضرورية لإقامة العدل. كما أن الالتزام بأخلاقيات القضاء يلزم السلطات الأخرى في الدولة على احترامها واحترام مبدأ الفصل بين السلطات، مما يمثل إحدى ضمانات القضاء. كما تساعد أخلاقيات القضاء في زيادة الثقة في السلطات القضائية وضمان فعالية نظام العدالة القانونية بكامله[٢٧]. ويؤكد Achode أن الهدف من أخلاقيات القضاء هو الحفاظ على الانضباط المهني وحماية ثقة الجمهور في القضاء، ولبناء هذه الثقة والحفاظ عليها، لا يكفي أن يكون القاضي مؤهلاً لتعيينه في منصب القاضي، بل يجب أن يتمتع بمستوى أخلاقي رفيع[٢٨].

وتستند الأخلاقيات القضائية على النظم القانونية ووثائق المنظمات الدولية المختلفة، وآراء كبار المفكرين. وتعتبر أخلاقيات القضاء أعلى الأخلاقيات الدستورية لأنها التي تستمد منها المبادئ القانونية الأساسية كالاستقلال، والحياد، والنزاهة، والمساواة، الخ[٢٩]. وهي مبادئ قانونية مُرسّخة في دساتير مختلف الدول الأوروبية. وفي الدول التي تتمتع بسيادة القانون، تكتسب هذه الأخلاق أهمية خاصة، لأن القيم الأساسية للأخلاق القضائية تُعدّ شرطًا أساسيًا لهذا المبدأ الدستوري[٣٠].

(26) Li, Y. (2022). A brief talk on the understanding of the professional ethics of lawyers and judges. Academic Journal of Humanities & Social Sciences, 5(5), 129
(27) Mindaugas Šimonis: ibid, p 100, 101
(28) Achode, L. (2022). Judicial ethics: A key tenet to legal ethics. Strathmore Law Journal, 6(1), 259
(29) Mindaugas Šimonis: ibid, p 93
(30) Šimonis, M. (2017). ibid, P 94

(ISSN: 2536- 9555)

وتعد مبادئ بنغالور هي المصدر الرئيس لأخلاقيات القضاء الحديثة في العالم، وقد تم تبني هذه المبادئ من قبل المجموعة القضائية حول تعزيز نزاهة القضاء في إبريل ٢٠٠٠ في فيينا بدعوة من مركز الأمم المتحدة لمنع الجريمة الدولية، حيث أكد القضاة الحاضرين الحاجة لمدونة يمكن على أساسها قياس سلوك القضاة. وتم عقد الاجتماع الثاني في فبراير ٢٠٠١ في بنغالور بالهند حيث تم صياغة المبادئ الأساسية، وظهر مشروع المدونة، وتم تنقيح المدونة في اجتماع الدائرة المستديرة لكبار القضاة الذي عقد في قصر السلام لاهاي، ٢٥–٢٦ نوفمبر ٢٠٠٢. ولم تكن النوايا في تبني مبادئ بنغالور للسلوك القضائي تهدف فقط إلى وضع معايير للسلوك الأخلاقي للقضاة ولكن كذلك لتوجيه القضاة وتزويد السلطة القضائية بإطار لتنظيم السلوك القضائي. كما أنها تهدف إلى مساعدة أعضاء السلطتين التنفيذية والتشريعية، وكذلك المحامين والجمهور بشكل عام، لفهم ودعم القضاء بشكل أفضل[٣١]. ونتناول فيما يلي أهم القيم الأخلاقية التي يجب على ممثلي الإدعاء أو النيابة العامة، وكذلك القضاة الالتزام بها. وبرغم انتشار مدونات أخلاقيات القضاء فإنه لم تجر أبحاث كافية حول محتوى هذه المدونات وتأثيرها على الأداء القضائي، ومع ذلك، تُشكل الأخلاقيات المهنية أحد العناصر الأساسية للثقافة القضائية[٣٢]. لهذا نتناول القيم الأخلاقية الأساسية في الأخلاق القضائية المستمدة من مبادئ بنغالور وقرارات الأمم المتحدة ومدونات أخلاقيات القضاء في المبحث التالي.

المبحث الثانى
الواجبات الأخلاقية لرجال القضاء داخل العمل

يتعرض القضاة للعديد من المواقف داخل العمل مما يقتضي منهم الالتزام بمجموعة من القواعد الأخلاقية أهمها:

أولاً: **الاستقلال**:

استقلال القضاء هو شرط سابق على سيادة القانون وهو أهم الضمانات الأساسية لضمان إجراء محاكمات عادلة، وحفاظًا على هذا الاستقلال يجب على القضاة ممارسة العمل القضائي بعيدًا عن أي تأثيرات أو تدخلات خارجية سواء بالترغيب أو الترهيب.

(31) Mindaugas Šimonis: ibid, p 95. And Mike J. Chibita: ibid, p 295

(32) Mak, E. (2018). Researching judicial ethical codes, or: how to eat a mille-feuille? International Journal for Court Administration, 9(2), 55

لذلك يجب أن يكون القضاة، في ممارستهم لوظائفهم القضائية، مستقلين عن أي مؤسسة أو هيئة أو سلطة وطنية أو دولية عامة أو أي كيان خاص. وعليهم أن يحافظوا على أنفسهم بمنأى عن أي تأثير لا داعي له من أي نوع، سواء كان خارجيًا أو داخليًا، مباشرًا أو غير مباشر. يجب عليهم الامتناع عن أي نشاط أو تعبير وتكوين الجمعيات، ورفض اتباع أي تعليمات، وتجنب أي موقف يمكن اعتباره يتعارض مع وظيفتهم القضائية ويؤثر سلبًا على ثقة الجمهور في استقلالهم(٣٣).

ويشمل الاستقلال تجرد القاضي من أي خلفيات خاصة في تكوين رأيه في القضايا التي ينظرها، ومن ذلك "أن يستبعد القضاة أي موقف ذهني مسبق، وأن يتولوا الحكم بغض النظر عن معتقداتهم الأيديولوجية ومشاعرهم الشخصي في تقييمهم للأدلة التي تم جمعها"(٣٤) ويشمل ذلك عدم صحة بناء القضاء أحكامهم على معرفتهم من خلال التجربة الشخصية خاصةً تلك التي تتم من خلال التواصل الفردي مع الأفراد، ومن ذلك عدم قيام القضاة بأي بحث مستقل قبل إصدار الحكم، أو التواصل مع الضحايا أو المتهمين أو أهالي أي منهم، أو التواصل بشكل شخصي مع الخبراء في المجال الذي تتناوله الدعوى القضائية التي ينظرها القاضي(٣٥).

واهتمت مبادئ بنغالور بالنص على استقلال القضاء الذي اعتبرته "شرطًا أساسيًا لسيادة القانون وضمانةً أساسيةً للمحاكمة العادلة. لذا، يجب على القاضي أن يلتزم باستقلال القضاء ويُجسّده على الصعيدين الفردي والمؤسسي"(٣٦). كما حرصت مدونة السلوك القضائي المصري على استقلال القضاء فنبهت القضاة إلى الالتزام في العمل برفض أي مساس باستقلالهم أو حياده، ورفض كل محاولة للتدخل في عملهم القضائي أيًا كان مصدر تلك التدخلات أو وسيلتها، وعند التعرض لذلك يتم إخطار رئيس مجلس القضاء الأعلى أو النائب العام- بحسب الأحوال- فورًا. كما يمتنع على القاضي

(33) The European Court of Human Rights: Resolution on Judicial Ethics, 21 June 2021, p2
(34) GENERAL COUNCIL OF THE JUDICIARY: Code of Ethics for the Legal Profession, 16 December 2016, p 3
(35) Elizabeth G. Thornburg: ibid, p 162
(36) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 8

(ISSN: 2536- 9555)

وأعضاء النيابة العامة التدخل في القضايا المعروضة على زملائهم أو التأثير في مجرياتها[٣٧].

١- الاستقلال عن السلطة التشريعية والتنفيذية– الفصل بين السلطات:-

ولأن استقلال القضاء من المبادئ الأساسية التي تضمن عدالة ونزاهة مؤسسة القضاء، كان من الضروري أن تستقل السلطة القضائية عن السلطة التشريعية والتنفيذية. فلا تنساق سلطة التشريع وراء السلطة التنفيذية في ابتداع أنواع من الأنظمة وإنشاء محاكم تعيق تحقيق العدالة لمصلحة سلطات الحاكم، أو إصدار قوانين يمنع القضاء من التعرض لأي طعن فيها وتحصينها من الطعون القضائية، واستقلال القضاء كسلطة ووظيفة عن السلطة التشريعية تبرره حماية المتقاضين أنفسهم، لكن الخطر الحقيقي المباشر على القضاء هو الذي يأتي من السلطة التنفيذية، فبعض رجال السلطة التنفيذية قد يستغلون قوتهم ونفوذهم للتسلط على القضاء في المنازعات التي تكون السلطة التنفيذية طرفًا فيها، بل أن السلطة التنفيذية تتعنت في تنفيذ أحكام السلطة القضائية مما يفقدها المصداقية المطلوبة، لذا فاستقلال القضاء عن السلطة التنفيذية لا يقتضي من الأخيرة عدم التدخل في أعمال القضاء فحسب بل يفرض عليها السهر على توفير جميع الموارد والوسائل والإمكانيات التي تكفل للقضاء القيام بمهامه على خير وجه، وحمايته من احتمالات التأثير عليه أو التدخل في شئونه[٣٨]. وذلك "لضمان سير النظام القضائي بشكل فعال، وتعزيز موقف الاحترام والثقة في السلطة القضائية في جميع أنحاء المجتمع، وممارسة الوظيفة القضائية بطريقة حكيمة ومعتدلة ومحترمة السلطات الأخرى للدولة"[٣٩].

ويجب ألا يكون القاضي متحررًا من أي ارتباطات غير لائقة بالسلطتين التنفيذية والتشريعية أو أي تأثير منهما فقط، بل يجب **أن** يبدو أيضًا للمراقب العاقل متحررًا من

---

[٣٧] م ٣ من مشروع مدونة السلوك القضائي المصري ٢٠٢٥

[٣٨] جعفر عبد السلام: الضوابط التي تكفل نزاهة القاضي بين الشريعة الإسلامية والقانون المقارن، مجلة الجامعة الإسلامية، ع ٢٩، ص ٢٠:٢٣. انظر كذلك خالد خالص: انعكاس استقلال القضاء ونزاهته على مهنة المحاماة ودور الدفاع والمحاكمة العادلة، مجلة القصر، ع ١٢، ٢٠٠٥، ص ٢٣: ٢٧

[39] GENERAL COUNCIL OF THE JUDICIARY: ibid, p 3

أي ارتباطات أو تأثير منهما[٤٠]. وعدم الارتباط هذا ضروري لأن للقضاء دور ووظائف مهمة فيما يتعلق بالفرعين الآخرين. فهو يقوم محاسبة الحكومة والإدارة على أفعالهما ويبطل قراراتهما، كما يشارك فيما يتعلق بالسلطة التشريعية، في ضمان إنفاذ القوانين الصادرة حسب الأصول، أو يبطلها إذا تعارضت مع الدستور الوطني، أو المعاهدات الإقليمية والدولية التي تشكل جزءًا من القانون المحلي. ومن أمثلة الاتصالات والتأثيرات غير المناسبة للسلطتين التنفيذية والتشريعية على القضاة:

(أ) ممارسة أعضاء السلطة النيابية التوصيات للقضاة بشأن القضايا المنظورة أمامهم، أيًا كانت نوع التوصية.

(ب) أن يقبل القاضي، خلال فترة إجازة طويلة، العمل بدوام كامل كصانع سياسات رفيع المستوى في السلطة التنفيذية أو التشريعية مثلاً كمستشار خاص.

(ج) إذا كانت زوجة القاضي، أو زوج القاضية سياسيًا نشطًا، يجب على القاضي أن يظل منعزلاً عن سلوك أفراد عائلته لضمان عدم اعتباره مؤيدًا لمرشح سياسي في نظر الجمهور. ولا يجوز للقاضي مرافقته في الاجتماعات السياسية، أو عقدها في منزل القاضي. ويجب أن تُقدّم أي مساهمات سياسية من الزوج باسمه من أمواله الخاصة التي يُديرها بشكل منفصل.

(د) قيام وزير العدل بمنح أو توصية قاضي تكريمًا لنشاطه القضائي حيث ينتهك ذلك مبدأ استقلال القضاء. إذا كان لا يزال يمارس مهامه القضائية، حيث يُعرّض ذلك استقلال القضاء للخطر.

(هـ) تقاضي أي مكافأة من السلطة التنفيذية كحافز خاص للقاضي فيما يتصل بإدارة العدالة يتعارض مع مبدأ استقلال القضاء؛

(و) أن ترى محكمةٌ أن تفسير المعاهدات الدولية يقع خارج نطاق اختصاصها القضائي، وتطلب رأي وزير خارجية بلدها، ثم تُصدر حكمها بناءً على هذا الرأي فإنها تُحيل إلى ممثلٍ للسلطة التنفيذية لحلّ مشكلةٍ قانونية. وهو ما يعني أنَّ القضية لم تُنظر أمام محكمةٍ مستقلةٍ ذات اختصاصٍ كامل[٤١].

---

(40) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 9

(41) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 34: 36

(ISSN: 2536- 9555)

ومن هنا كان من الضروري ألا تتدخل السلطة التنفيذية في تعيين القضاة لأن ذلك يمثل أحد عوامل التأثير عليهم، ولضمان ألا يشعر القضاة بأن تعيينهم أو ترقيتهم في يد السلطة التنفيذية كان من الواجب قصر هذا الأمر على السلطة القضائية ذاتها، بحيث يكون تعيين رجال القضاء وترقيتهم ونقلهم وانتدابهم وغيرها من الأمور المنظمة لحياتهم الوظيفية في يد السلطة القضائية ذاتها. وذلك حتى يقوم القضاة بأعبائهم الوظيفية، وتطبيق القانون، دون "الانصياع للخوف من الاستياء أو الرغبة في إرضاء السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية أو التسلسل الهرمي القضائي أو الإعلام أو الرأي العام. أو أي منظمة أخرى. فإن مورست ضدهم أي تأثيرات أو ضغوط أيًا كان مصدرها، علهم اللجوء لرؤسائهم والإبلاغ عن ذلك، وعلى رؤساء الهيئات القضائية التحقق في الأمر وفقًا لمعايير موضوعية ودقيقة وشفافة، ومساندة القضاة في مواجهة أي ضغوط تخل بحسن سير العدالة"[٤٢].

٢- استقلال القاضي في علاقته مع زملائه:

تنص مبادئ بنغالور على أن القاضي في قيامه بأداء واجباته القضائية، يجب أن يكون مستقلاً عن زملائه القضاة فيما يتعلق بالقرارات التي يجب عليه اتخاذها بشكل مستقل[٤٣]. حيث لا لا يتطلب استقلال القضاء فقط الاستقلال عن السلطات الحكومية الأخرى فقط؛ بل يتطلب كذلك استقلال القضاة عن بعضهم البعض. رغم أن القاضي قد يجد أحيانًا من المفيد استشارة زميل له افتراضيًا، إلا أن اتخاذ القرارات القضائية مسؤولية القاضي نفسه. بما في ذلك قضايا الاستئناف، فالتنظيم الهرمي للقضاء ليس له أي أهمية، حيث لا يكون القاضي في أداء مهامه تابعًا لأحد. عدا القانون وضميره، وهو مُلزمٌ بمراقبتهما باستمرار. ومن البديهي، أن القاضي الذي يفصل في قضية لا يتصرف بناءً على أي تعليمات أو أوامر من طرف ثالث سواء كان داخل السلطة القضائية أو خارجها. ولا يجوز لأي تنظيم هرمي للقضاء، أو أي اختلاف في الدرجة أو الرتبة بين القضاة، أن يتدخل بأي شكل في حق القاضي في إصدار الحكم بحرية، دون التأثر باعتبارات أو مؤثرات خارجية[٤٤].

(42) plénière du Conseil supérieur: Recueil des obligations déontologiques des magistrats, 2019, p 8, 9

(43) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 9

(44) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 38

ومن مظاهر استقلال القضاء حرص القضاة على المظهر الخارجي من حيث تجنب مقابلة المتقاضين والمحامين، وتجنب التواجد في التجمعات العامة التي يحتمل تواجد هؤلاء فيها مثل حفلات الزفاف والجنازات وجمع التبرعات الخ، وكلما زاد عدد الأشخاص الذين يتعامل معهم القاضي كلما زادت احتمالية حدوث مثل هذه المقابلات، لذا على القضاة الحد من العلاقات التي تؤدي إلى ذلك. وحقيقة الأمر أن الاستقلال يتعلق بالجوهر أكثر منه بالمظهر الخارجي، ومع ذلك على القضاة الالتزام بالحفاظ على مظاهر الاستقلال الخارجي درءً للشبهات.

٣- استقلال القضاء حق له وللمواطنين ويجب ألا يتحول لسلطة استبدادية:

يجب مراعاة أن استقلال القضاء، وضمان عدم تعرض القضاة لأي ضغوط، وتمتعهم بقدر كبير من الاستقلالية، يجب ألا يحول هذه السلطة إلى سلطة استبدادية أو مسيئة، فيجب أن يتم توظيف تلك الاستقلالية في حماية المصلحة العامة لتعزيز العدالة، وليس لخلق سلطة تعسفية خارجة عن نطاق القانون(٤٥).

واستقلال القضاء ليس حقًا للقضاة فقط، بل هو حق للمواطنين في الأساس، فمن حق كل مواطن ضمان أن يكوون هناك قضاء مستقل يحمي حرياته وحقوقه. واستقلال القضاة هو "حق معترف به لكل مواطن في مجتمع ديمقراطي من أجل الاستفادة من سلطة قضائية مستقلة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، لحماية حرية وحقوق المواطنين في إطار حكم القانون والدستور"(٤٦). لذلك فإن استقلال القضاء ليس امتيازًا، بل مسؤولية مرتبطة بالمنصب القضائي، تقع على عاتق كل قاضٍ تُمكّنه من الفصل في أي نزاع بنزاهة وحيادية، استنادًا للقانون، دون أي ضغط أو تأثير خارجي، ودون خوف من تدخل أي جهة(٤٧).

(45) Blan L. Teagle: ibid, p 4

(46) JONATHAN SOEHARNO: The Integrity of the Judge a philosophical Inquiry, Ashgate Publishing Limited, England, 2009, p 6, also Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 1: 3

(47) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). *Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct*. Vienna, Austria: United Nations Office on Drugs and Crime. P 27

(ISSN: 2536- 9555)

٤- التطبيقات العملية لمبدأ الاستقلال:

يتفرع عن مبدأ الاستقلال العديد من التطبيقات العملية منها:

أ- يمارس القاضي وظيفته القضائية باستقلالية، بناءً على تقييمه للوقائع، بعيدًا عن أي تأثيرات خارجية، أو إغراءات، أو تهديدات، أو تدخلات، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، من أي جهة أو لأي سبب[٤٨]. وتقل الثقة في القضاء إذا شعر العامة أنه يخضع لتأثيرات خارجية غير مناسبة.

ب-يجب على القاضي أن يتصرف بغض النظر عن الإشادة أو النقد الشعبي: قد تُثير قضيةٌ جدلاً عاماً وتحظى بتغطية إعلامية واسعة، فيجد القاضي نفسه فيما يُمكن وصفه بـ"عين العاصفة". أحياناً، وعادةً ما تميل التغطية الإعلامية بشكل كبير نحو نتيجة واحدة مرغوبة. ومع ذلك، يجب أن يكون القاضي، بمنأى عن آثار هذه التغطية. ولا يبالي بما إذا كان الحكم سيرضي المتقاضين، أو الجمهور، أو وسائل الإعلام من عدمه. وألا يتأثر القاضي بالمصالح الحزبية، أو الصخب العام، أو الخوف من النقد[٤٩].

ج- يجب أن يكون القاضي مستقلاً في علاقته بالمجتمع بشكل عام وفي علاقته بأطراف النزاع الذي يجب عليه الفصل فيه[٥٠]: ويلاحظ أن المقصود بالاستقلال عن المجتمع بشكل عام ليس العزلة عنه، ذلك أن العزلة الكاملة ليست مفيدة ولا ممكنة. والمقصود تطبيق نمط حياة وسلوك أكثر صرامة من نمط حياة وسلوك الآخرين. فلا يمكن أن نتوقع منه الانسحاب من الحياة العامة تمامًا. وإن كان المقصود عدم تعرضه للقوى التي توجه الرأي العام، وكذلك كل ما يد يجعل آرائه نتيجة لتواصله مع الأصدقاء والزملاء ووسائل الإعلام[٥١].

---

(48) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 8

(49) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 31

(50) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 9

(51) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 31- 33

٥- ضمانات استقلال القضاء:

نظرًا لخطورة استقلال القضاء فقد وضعت العديد من الضمانات التي تكفل الحفاظ عليه، **ومن هذه الضمانات:**

أ- **الضمان الدستوري لاستقلال القضاء:** تضمنت التدابير اللازمة لتنفيذ مبادئ بنغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي بفعالية التي وضعتها مجموعة النزاهة القضائية النص على أن استقلال القضاء يتطلب توفير ضمانات الاستقلال من خلال الوسائل الدستورية التي تضمن استقلال السلطة القضائية عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، والحق في محاكمة سريعة عادلة أمام القضاء الطبيعي، وعدم جواز إنشاء محاكم خاصة مؤقتة لتحل محل القضاء العادي، مع اختصص السلطة القضائية اختصاص مباشر أو عن طريق المراجعة في جميع المسائل ذات الطبيعة القضائية. وأن يمتنع الجهاز التنفيذي عن أي فعل أو امتناع عن فعل قد يعرقل الحل القضائي للنزاع أو تنفيذ قرارات المحكمة؛ كما لا يجوز لأي شخص يمارس سلطة تنفيذية أو تشريعية أن يقوم أو يحاول القيام بأي شكل من أشكال الضغط على القضاة، سواء كان ذلك بشكل علني أو سري؛ وعدم جواز استخدام السلطات التشريعية أو التنفيذية سلطاتهم للتأثير على القضاة في مناصبهم أو أجورهم أو شروط خدمتهم أو مواردهم، بهدف الضغط على قاض أو قضاة معينين؛ وإلزام الدولة بضمان الأمن والحماية الجسدية لأعضاء السلطة القضائية وأسرهم، خاصة في حالة تعرضهم للتهديد؛ مع عدم جواز مناقشة ادعاءات سوء السلوك ضد القاضي إلا بناءً على اقتراح موضوعي لإزالة أو لوم القاضي والذي تم إخطاره مسبقًا[٥٢]. ومنح المشرع الدستوري المصري نفس الضمانات لاستقلال القضاء حيث نص الدستور المصري على أن "السلطة القضائية مستقلّة، تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها؛ والتدخّل في شؤون العدالة أو القضايا جريمة لا تسقط بالتقادم"[٥٣]. مقدمًا أعلى درجة من درجات الحماية لاستقلال السلطة القضائية.

---

(52) Judicial Integrity Group. (2010). Measures for the effective implementation of the Bangalore Principles of Judicial Conduct (Implementation Measures). Lusaka, Zambia, P 12

(٥٣) م ١٨٤ من الدستور المصري ٢٠١٤

(ISSN: 2536- 9555)

ب-**الضمانات المتعلقة بالتعيين والنقل والانتداب:** نص الميثاق العالمي للقضاة الصادر عن المنظمة الدولية للقضاة على تمتع القضاة بمجرد تعيينهم أو انتخابهم بفترة ولاية حتى بلوغ سن التقاعد أو انتهاء الولاية، وان يتم تعيين القضاة دون أي قيد زمني، فإذا كان النظام القانوني ينص على تعيين القضاة لفترة زمنية محدودة، فإنه يجب أن تضمن شروط التعيين عدم المساس باستقلال القضاء. ولا يتوقف الأمر عند التعيين فقط بل يشمل عدم جواز نقل القاضي لوظيفة أخرى أو ترقيته دون موافقته، كما لا يجوز نقله أو إيقافه عن العمل أو إقالته إلا بموجب قانون، وبموجب إجراءات تأديبية، تراعي فيها حقوق الدفاع ومبدأ عدم التناقض. كما لا يجوز في حالة تغيير سن التقاعد الإلزامي للقضاة أن يطبق بأثر رجعي. ويتم تعيين أو اختيار القضاة على أساس معايير موضوعية فقط تضمن المهارات المهنية، ويتم قياسها من خلال هيئة قضائية مختصة بالاختيار، الذي يجب أن يتم بغض النظر عن الجنس أو الأصل العرقي أو الاجتماعي أو الآراء السياسية أو المعتقدات الدينية. ووفق معايير موضوعية وشفافة تعتمد على التأهيل المهني المناسب[٥٤].

ولا يختلف ما نص عليه ميثاق القضاة الصادر عن المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين عن ما سبق حيث نص على أن يتم ضمان استقلال القضاء فيما يتعلق بالأنشطة القضائية، خاصة تلك المتعلقة بالتعيين وعدم القابلية للعزل والتدريب والحصانة القضائية والانضباط والأجور وتمويل القضاء[٥٥]. وسار المشرع الدستوري المصري على نفس النهج حيث نص على أن ينظم القانون التعيين والندب والإحالة للتقاعد والمسؤولية التأديبية[٥٦]. كما نص قانون السلطة القضائية على عدم جواز نقل القضاة أو ندبهم أو إعارتهم إلا في الأحوال وبالكيفية المبينة بهذا القانون[٥٧]، وعدم

(54) International Association of Judges. (2017). The Universal Charter of the Judge (Updated ed.; first adopted 1999). Paras 2: 5

(55) MAGNA CARTA OF JUDGES (Fundamental Principles): CONSULTATIVE COUNCIL OF EUROPEAN JUDGES, Strasbourg, 17 November 2010, in https://rm.coe.int/16807482c6

[٥٦] م ١٨٦ من الدستور المصري ٢٠١٤

[٥٧] م ٥٢ من قانون قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

قابلية القضاة للعزل أو نقل قضاة محكمة النقض إلى محاكم الاستئناف أو النيابة العامة إلا برضائهم[٥٨].

وحرصت النظم المختلفة على وضع شروط محددة لمن يتولى المنصب القضائي، ومنها ما نصت عليه المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية الأمم المتحدة ١٩٨٥ حيث اشترطت أن يتمتع الأشخاص الذين يتم اختيارهم لشغل المناصب القضائية بالقدرة والنزاهة والكفاءة مع التدريب أو المؤهلات المناسبة في القانون. ويشمل تقييم المرشح للمنصب القضائي خبرته القانونية ومهاراته المهنية العامة، وكذلك وعيه الاجتماعي وحساسيته، وغيرها من الصفات الشخصية مثل الحس الأخلاقي، والصبر، واللياقة، والصدق، والفطرة السليمة، واللباقة، والتواضع، والالتزام بالمواعيد، بجانب إتقان مهارات التواصل. مع عدم وضع المعتقدات أو الانتماءات السياسية أو الدينية أو غيرها للمرشح في الاعتبار، إلا إذا كانت ستؤثر في أداء القاضي لواجباته القضائية. ولا يعتبر اشتراط أن يكون المرشح لمنصب قضائي من مواطني الدولة تمييزًا. كما ينبغي أن يتم تعيين القضاة بموجب القانون. ولضمان الشفافية والمساءلة في عملية التعيين، يجب أن تكون معايير التعيين والاختيار متاحة للعامة، بما في ذلك الصفات المطلوبة في المرشحين للمناصب القضائية العليا. وأن يتم الإعلان عن جميع الوظائف القضائية الشاغرة بطريقة تتيح لمن تتوافر فيهم الشروط التقدم للترشح لها. وفي حالة تشكيل مجلس أو لجنة مستقلة لتعيين القضاة، يجب اختيار أعضائها على أساس الكفاءة والخبرة وفهم الحياة القضائية والقدرة على النقاش الملائم وتقديرهم لأهمية ثقافة الاستقلال. ويمكن أن يتم اختيارهم من غير القضاة من بين فقهاء قانونيين بارزين، أو مواطنين ذوي سمعة وخبرة مشهود لها، يتم اختيارهم من خلال آلية تعيين مناسبة.

ويجب أن تتم ترقية القضاة، حينما لا تكون على أساس الأقدمية، من جانب الهيئة المستقلة المسؤولة عن تعيين القضاة، وأن تستند اللجنة في قراراتها بالتقييم الموضوعي لأدائهم، مع مراعاة الخبرة والقدرات والصفات الشخصية والمهارات المطلوبة للتعيين الأولي[٥٩].

---

[٥٨] م ٦٧ من قانون السلطة القضائية المصري رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦

[59] Judicial Integrity Group. (2010). Ibid, P 13, 14

(ISSN: 2536- 9555)

واشترط المشرع المصري فيمن يتولى القضاء أن يتمتع بالجنسية المصرية والأهلية الكاملة، وألا تقل سنه عن ٣٠ سنة إذا كان التعيين بالمحاكم الابتدائية، وعن ٣٨ سنة إذا كان التعيين بمحاكم الاستئناف وعن ٤١ سنة إذا كان التعيين بمحكمة النقض. وأن يكون مؤهلاً علميًا بالحصول على شهادة الحقوق من إحدى كليات الحقوق بالجمهورية، أو على شهادة أجنبية معادلة لها، وأن ينجح في هذه الحالة في امتحان المعادلة. وألا يكون قد حُكِمَ عليه من المحاكم أو مجالس التأديب لأمر مخل بالشرف حتى لو كان قد رُدَ إليه اعتباره. وأن يكون محمود السيرة حسن السمعة[٦٠]. واشترط المشرع موافقة مجلس القضاء الأعلى على نقل القضاة وان يكون ذلك بقرار من رئيس الجمهورية[٦١]، كما لا يجوز عزل القضاة، أو نقل قضاة محكمة النقض إلى محاكم الاستئناف أو النيابة العامة إلا برضائهم[٦٢].

ويوجب مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة على الدول الأعضاء تعيين النساء وتعزيز التنوع في أعضاء السلطة القضائية من خلال العمل بنشاط على تعزيز التمثيل المتوازن للنساء والرجال من كافة شرائح المجتمع على جميع المستويات، وكذلك المنتمين للأقليات، وضمان أن تكون متطلبات التعيين في السلطة القضائية غير تمييزية وعلنية وشفافة[٦٣]. غير أنه يراعى أن الاتساق بين المعايير الاجتماعية والقوانين أمر ضروري، ذلك القوانين التي يتم سنها بمعزل عن المعايير الاجتماعية السائدة تكون أكثر عرضة للانتهاك. ولعل تعيين القاضيات في مصر هو مثال واضح على التوتر بين المعايير الاجتماعية والقواعد القانونية. ورغم أن مجلس الدولة المصري قد أقر بالمساواة بين الجنسين، إلا أنه انتهى إلى أن الإدارة العامة تتمتع بسلطة تقديرية في النظر للمعايير الاجتماعية القائمة، وتحديد الوقت المناسب لتعيين القاضيات، وبناءً عليه رفضت المحكمة القضية التي رفعتها عائشة راتب عام ١٩٤٩ بناءً على جنسها... وبعد

[٦٠] م ٣٨ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدلة بموجب القانون ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦

[٦١] م ٥٣ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدلة بموجب القانون ٣٥ لسنة ١٩٨٤

[٦٢] م ٦٧ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدلة بموجب القانون ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦

[63] United Nations Human Rights Council. (2020, July 14). Independence and impartiality of the judiciary, jurors and assessors, and the independence of lawyers (Draft resolution A/HRC/44/L.7). Geneva, Switzerland, Paras 2

عقود تدخلت الدولة لتتجاوز الأعراف الاجتماعية المعيبة بالتدخل غير المباشر لتسهيل استبدال الأعراف في المستقبل بتدخل مباشر[٦٤]. وهو ما حدث بالفعل بعد عقود[*].

ج- الضمانات المتعلقة بالأجر والحماية الاجتماعية والتقاعد: نص الميثاق العالمي للقضاة على أن يتلقى القاضي أجرًا كافيًا لضمان الاستقلال الاقتصادي الحقيقي، ومن خلال ذلك، الحفاظ على كرامته ونزاهته واستقلاله. ولا يجوز ربط الأجر بنتائج عمل القاضي أو بأدائه، ولا يجوز تخفيضه. كما يجب أن تكون قواعد الأجور منصوص عليها في النصوص التشريعية على أعلى مستوى ممكن[٦٥]. وهي الضمانة التي زادها مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بنصه على أن مدة ولاية القضاة واستقلالهم وأمنهم وأجرهم المناسب وشروط خدمتهم ومعاشاتهم التقاعدية وسن التقاعد ينبغي أن يضمنها القانون على نحو كاف، وأن أمن القضاة الوظيفي ضمانة أساسية لاستقلال السلطة القضائية[٦٦]،

وفي حالة الإحالة للتقاعد يكون للقاضي الحق في الحصول على معاش أو راتب تقاعدي وفقًا لدرجته المهنية، ويجوز له بعد التقاعد ممارسة نشاط مهني آخر إذا لم يتعارض أخلاقيًا مع عمله السابق كقاضي[٦٧].

ثانياً: الحياد:

تؤكد مبادئ بنغالور على أن الحياد شرط أساسي للقيام بالوظيفة القضائية على النحو الأكمل، ولا يقتصر الحياد على القرار نفسه، بل يشمل عملية اتخاذ القرار

---

(64) Elsaman, M. (2019). Between rule of law and social norms: The example of appointing female judges in Egypt. The Activist: HRSI's Annual Student-Led Human Rights Journal, (16), P 12–13.

(*) جدير بالذكر أنه رغم أن مقالة Elsaman (٢٠١٩) قد صدرت في ٢٠١٩ تنتقد عدم تعيين النساء قاضيات في مصر، إلا أن ذلك قد بدأ بالفعل في ٢٠٠٧ حيث صدر قرار المجلس الأعلى للقضاء بتعيين ٣١ امرأة قاضيات في ١٤ مارس
https://www.hrw.org/legacy/arabic/docs/2007/03/22/egypt15538_txt.htm

(65) International Association of Judges. (2017). ibid. Paras 8-1

(66) United Nations Human Rights Council. (2020, July 14). Independence and impartiality of the judiciary, jurors and assessors, and the independence of lawyers (Draft resolution A/HRC/44/L.7). Geneva, Switzerland

(67) International Association of Judges. ibid. Paras 8-1

(ISSN: 2536- 9555)

أيضًا[٦٨]. وهو ما أكدته المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية الصادرة عن الأمم المتحدة بنصها على أن تفصل السلطة القضائية في المسائل المعروضة عليها بحيادي تام، على أساس الوقائع وطبقاً للقانون، ودون أي قيود أو تأثيرات، أو إغراءات، أو تهديدات، أو تدخلات مباشرة أو غير مباشرة، من أي جهة أو لأي سبب[٦٩]. وكذلك مدونة السلوك القضائي المصري التي نصت على أن يجب على القاضي عدم التمييز بين الخصوم بسبب العرق أو الدين أو المذهب أو الجنسية أو اللون أو أي سبب آخر، وأن يحرص على المساواة الكاملة بين المتقاضين أمامه في المعاملة والحديث، والتحلي بالصبر فى التعامل معهم[٧٠].

ويُعَرِّف التحيز بأنه ميل أو استعداد مسبق لجانب أو آخر من حجة معينة. وعند تطبيقه على الإجراءات القضائية، يُمثل استعدادًا للفصل في قضية بطريقة لا تُتيح للقاضي فرصة كاملة للحكم العادل. والتحيز هو حالة ذهنية، أو وجهة نظر، أو موقف، يُؤثر على الحكم أو يُلوّنه، ويجعل القاضي غير قادر على ممارسة مهامه بنزاهة في قضية معينة.

قد يظهر التحيز أو التعصب بصور متعددة منها ما يكون لفظيًا أو جسديًا. مثل النعوت، والشتائم، والألقاب المهينة، والصور النمطية السلبية، ومحاولات الفكاهة القائمة على الصور النمطية (خاصة تلك المتعلقة بالجنس أو الثقافة أو العرق)، والأفعال التهديدية أو العدائية التي توحي بوجود صلة بين العرق أو الجنسية والجريمة، والإشارة إلى السمات الشخصية دونما مبرر. كما قد يتجلى التحيز أو التحامل في لغة الجسد أو المظهر أو السلوك داخل المحكمة أو خارجها. فقد يدل سلوك القاضي الجسدي على عدم تصديق الشاهد، مما يؤثر بشكل غير لائق على هيئة المحلفين. كما يمكن أن توحي تعابير الوجه بمظهر التحيز أو التحامل للأطراف أو المحامين في الإجراءات، وللمحلفين، وللإعلام، وغيرهم.

---

(68) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 9

(69) United Nations: the Seventh United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders held at Milfan from 26 August to 6 September 1985. Basic Principles on the Independence of the Judiciary. In https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/basic-principles-independence-judiciary

(٧٠) م ١٥ من مدونة السلوك القضائي المصري ٢٠٢٥

وقد تستخدم سلطة ازدراء المحكمة كمظهر من مظاهر التحيز، عندما يفقد القاضي رباطة جأشه ويحاول تصفية حساب شخصي، خاصةً ردًا على طرف أو محام أو شاهد جُرّ معه إلى نزاع شخصي. خاصة لأن عقوبة هذه الجريمة عقوبة جنائية بطبيعتها وتأثيرها. مما يوجب عدم اللجوء إلى ازدراء المحكمة إلا كملاذ أخير، ولأسباب قانونية وجيهة فقط، وبما يتوافق تمامًا مع المتطلبات الإجرائية.

غير أنه على الجانب الآخر لا يمكن أن يشكل تحيزًا أو تحاملًا قيم القاضي الشخصية أو فلسفته أو معتقداته القانونية. ولا يُعفى القاضي من رئاسة المحكمة بسبب امتلاكه رأيًا عامًا حول مسألة قانونية أو اجتماعية تتعلق مباشرةً بالقضية. مع ضرورة التمييز بين الرأي المقبول والتحيز غير المقبول. ولا تندرج الأحكام القضائية أو التعليقات على الأدلة المُدلى بها أثناء سير الإجراءات ضمن الحظر أيضًا، إلا إذا بدا أن القاضي مُنغلق الذهن ولم يعد ينظر في جميع الأدلة(٧١).

ورغم أنه من الناحية الظاهرية يتشابه مبدأ الحيادية مع مبدأ الاستقلال إلا أن "الحياد والاستقلال فضائل قضائية متشابهة. والتمييز هو أن الاستقلال مبدأ أوسع بينما يتعلق الحياد بقضايا محددة وأطراف تلك القضايا. ينعكس هذا في تطبيقات مبدأ الحياد الذي يعالج مسائل مثل تنحي القاضي وحظر التعليق على توقعات القاضي فيما يتعلق بالنتيجة المحتملة للقضية"(٧٢) لذلك يجب أن يتصف القاضي في ممارسة مهام عمله وحتى خارجها بالحياد الصارم، "وذلك بالغياب الحقيقي والواضح لأي تحيز أو فكرة مسبقة عند إصدار الحكم، أو في الإجراءات السابقة للحكم. حيث يؤدي القاضي مهامه القضائية دون خوف أو محاباة أو تحيز"(٧٣). ولا يتوقف الأمر على حالة وجود تحيز فعلي، بل على القاضي التنحي عن نظر الدعوى حين تكون هناك شبهة تعارض مصالح أو تحيز حتى لو لم يكن موجودًا في قناعة القاضي وذلك حتى لا تؤثر هذه الشبهة على سمعة القضاء أو الشعور بالعدالة والمساواة بين الجميع أمام القضاء.

---

(71) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 46

(72) Mike J. Chibita: ibid, p 301

(73) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 4,5. See also Alex Kozinski: The Real Issues of Judicial Ethics, Hofstra Law Review, Volume 32, Issue 4, 2004, p 1096. See also

(ISSN: 2536- 9555)

وتنتشر حالات التحيز وعدم الحياد في الديمقراطيات النامية والمتقدمة على حد سواء، على سبيل المثال يحدث التحيز للأحزاب والتوجهات السياسية التي ينتمي لها القضاة في الدول المتقدمة، بينما يحدث التحيز للانتماء العرقي في جنوب إفريقيا وبعض الدول الأفريقية الأخرى، أو بسبب الانتماءات الدينية كما في إسرائيل. ويعد عدم الحياد نوعًا من أنواع الفساد الذي يعني تحقيق مكاسب مادية أو غير مادية مثل تعزيز الطموحات السياسية أو المهنية بما يؤثر تأثير غير مقبول على حياد العملية القضائية(٧٤).

يقتضي مبدأ الحياد من القاضي أن يتصرف القاضي بنفسه بما يحافظ على ثقة الجمهور والمحاماة والمتقاضين ويعزز حيادية القاضي، وحين تنشأ حالات قد تلقي شبهة وجود تحيز لدى القاضي يكون عليه أن ينأى بنفسه عن ذلك بالتنحي عن نظر الدعوى مع توضيح أسباب ذلك، وأن يأخذ المبادرة بنفسه دون أن ينتظر أن يطلب أحد المتقاضين رده، ذلك أنه حتى لو كان موضوعيًا وحكم بالعدل فإنه لن ينظر للعدالة على أنها قد تحققت، فاذا لم يتنح القاضي من تلقاء نفسه أصبح من حق المتقاضين رده عن نظر الدعوى. وفي هذه الحالة يمكن لهيئة المحكمة الاستجابة لطلب الرد، أو رفضه إن كانت أسباب الرد غير مبررة وكان الهدف منها إطالة أمد التقاضي، ومع ذلك فإنه في معظم الحالات يحترم القضاة طلبات الرد ويتنحون عن استكمال نظر الدعوى ما لم يكن هناك سبب وجيه لإصرار القاضي على الاستمرار في نظر الدعوى(٧٥). ومن أمثلة الحالات التي تضمن حياد القاضي أن يحافظ على مسافة متساوية بين المتقاضين، وأن يبدو محايدًا، وعدم إبداء آرائهم في الموضوعات المتعلقة بالقضايا المعروضة عليهم علانيًة، سواء داخل قاعة المحكمة أو خارجها، وإذا حدث تغيير في وضعه أو في حالة أقربائه مما قد ينشأ عنه تعارض مصالح، أو يخلق له أو لأحد أقاربه مصلحة في الدعوى، يكون عليه إبلاغ هيئة المحكمة بذلك والتنحي عن نظر الدعوى، وبالطبع لا يجوز للقاضي قبول هدايا أو مميزات من شأنها أن تثير الشك في حياده وسنتناول ذلك

(74) JONATHAN SOEHARNO: ibid, p 7, 8

(75) Mike J. Chibita: ibid, p 302: 306. See also plénière du Conseil supérieur: ibid, p 13. And The European Court of Human Rights: Resolution on Judicial Ethics, 21 June 2021, p 2. And International Criminal Court: Code of Judicial Ethics, 2005, p 4. See also Jeffrey M. Sharman: Judicial Ethics: Independence, Impartiality, and Integrity, Inter-American Development Bank, Washington, D.C, may 1996, p 15,16

بالتفصيل فيما بعد. كما يجب على القاضي معاملة المتقاضين على قدم المساواة، ولا يعطي أي إشارة توضح اتجاهاته تجاه الدعوى، وألا يستخدم في تسبيب حكمه الحجج أو العبارات التي من شأنها أن تلقي ظلال من الشك على النزاهة التي بنى عليها حكمه(٧٦).

ومن مقتضيات الحياد المساواة الكاملة بين المتقاضين أمام القاضي دونما تمييز بينهم، حيث يكون على القاضي بذل قصارى جهده لمعاملة جميع الأشخاص في قاعة المحكمة على قدم المساواة. وأن يكون صبورًا وكريمًا ومهذبًا للمتقاضين والشهود والمحامين وغيرهم ممن يتعامل معهم القاضي بصفته الرسمية، ويطلب سلوكًا مماثلاً من المحامين، ومن الموظفين ومسؤولي المحاكم وغيرهم ممن يخضعون لتوجيهات القاضي وسيطرته(٧٧).

ورغم أن القضاة مثلهم مثل كل إنسان يكونون نتاج هوايتهم وخبراتهم وخلفياتهم، إلا أن عليهم بذل الكثير من الجهد لتوفير محاكمة لا تتأثر بهذه الخلفيات، وتذكر لنا سونيا سوتومايور قاضية المحكمة العليا الأمريكية أنه "يجب على القضاة العمل بجد لخلق مساحة متساوية بين جميع المتقاضين أمام المحكمة. كانت إحدى الممارسات التي كنت أحبطها دائمًا في محكمتي هي الإشارة إلى المتقاضين مثل الدكتور، القس، أو الشيخ، أو الأستاذ، أو الملك أو أي لقب آخر. كنت أرى أنه يجب على المتقاضين في محراب العدالة أن يأتوا بأسمائهم فقط وليس ألقابهم. كما هو الحال، حتى من دون ذكر الألقاب، غير أنه يبدو أن بعض المتقاضين، من خلال سمعتهم أو مكانتهم في المجتمع، لهم اليد العليا"(٧٨). كما يقتضي الحياد من القاضي بذل الجهود للتغلب على أي تحيز يمكن أن يضر بنزاهة قراراته، واليقظة الكاملة في تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص بين المتقاضين، وتهيئة المناخ المناسب لأطراف الدعوى للتعبير عن رواياتهم ورؤيتهم بحرية وهدوء(٧٩)،

كذلك فإن من مقتضيات الحياد ألا يجوز للقاضي، عن علم، أثناء نظر الدعوى أمامه، أو أثناء احتمال نظرها، أن يُدلي بأي تعليق يمكن أن يؤثر على نتيجة تلك

(76) plénière du Conseil supérieur: ibid, p 10, 11
(77) Blan L. Teagle: ibid, p 2
(78) Mike J. Chibita: ibid, p 308: 310
(79) GENERAL COUNCIL OF THE JUDICIARY: ibid, p 4,5

(ISSN: 2536- 9555)

الدعوى أو يُضعف نزاهة العملية بشكل واضح، كما لا يجوز له الإدلاء بأي تعليق علني أو غير علني من شأنه أن يؤثر على عدالة محاكمة أي شخص أو قضية(٨٠).

ويتطلب الحياد كذلك من القاضي أن يتأكد من أن سلوكه، داخل المحكمة وخارجها، يحافظ على ثقة الجمهور والمتقاضين في نزاهة القاضي والقضاء، ويعززها(٨١). ففي خارج المحكمة يجب على القاضي أن يتجنب الاستخدام المتعمد للألفاظ أو السلوكيات التي قد تُوحي بانعدام الحياد. بما في ذلك تصريحاته التي قد يعتبرها مجرد مزاح لا طائل منه. ووقف جميع الأنشطة والارتباطات السياسية الحزبية فور توليه منصبه القضائي. وبحكم التعريف، فإن الأفعال والتصريحات الحزبية تنطوي على انحياز القاضي علنًا لجانب من النقاش على حساب آخر. وسيتعزز هذا الشعور بالتحيز إذا أثارت أنشطة القاضي انتقادات أو ردود فعل. غير أن هناك بعض الاستثناءات، منها تعليقات القاضي، في مناسبة مناسبة، دفاعًا عن مؤسسة القضاء، أو شرح مسائل قانونية أو قرارات معينة للمجتمع أو لجمهور متخصص، أو الدفاع عن حقوق الإنسان الأساسية وسيادة القانون. كما يجب حتى في هذه الحالات على القاضي أن يحرص على تجنب التورط في خلافات قد تُعتبر، ذات طابع سياسي حزبي(٨٢).

ومن الأسباب التي تدعو إلى التخوف من انحياز القاضي:

(أ) إذا كانت هناك صداقة شخصية أو عداء شخصي بين القاضي وأي فرد من المعنيين بالقضية؛

(ب) إذا كان القاضي على معرفة وثيقة بأي عضو من المعنيين بالقضية، وخاصة إذا كانت مصداقية ذلك الشخص قد تكون مهمة في نتيجة القضية؛

(ج) إذا كان القاضي، في قضية يجب عليه فيها تحديد مصداقية فرد ما، قد رفض أدلة ذلك الشخص في قضية سابقة بعبارات صريحة تثير الشك حول قدرة القاضي على التعامل مع أدلة ذلك الشخص في مناسبة لاحقة؛

---

(80) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. Paras 2-4, P 10

(81) International Association of Judges. (2017). ibid. Paras 2: 2

(82) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 48

(د) إذا أعرب القاضي عن آرائه، بشأن أي مسألة مطروحة بعبارات قوية وغير متوازنة بحيث تثير شكوكاً معقولة حول قدرته على النظر في المسألة بعقلية قضائية موضوعية؛ أو

(هـ) إذا كانت هناك لأي سبب آخر، أسباب حقيقية تدعو للشك في قدرة القاضي على تجاهل الاعتبارات الخارجية والتحيزات، وفي قدرته على إصدار حكم موضوعي بشأن القضايا(٨٣).

ثالثاً: النزاهة

يمارس القاضي عمله القضائي بأعلى درجات النزاهة المطلوبة والمتوقعة ممن يشغل هذا العمل الجليل، ويمكن القول بأن النزاهة لا يجب أن تدرك فقط بالمعني الذاتي والذي يعني كمال الشخص أو الانسجام مع الذات أو التوحد مع الاعتبارات الأخلاقية المرتبطة ارتباط وثيق بمصطلحات مثل الأصالة والاستقامة والنقاء، بل أن هناك بعد موضوعي أيضًا حيث تعبر النزاهة عن مجموعة من القيم الأساسية التي يجب اتباعها والواجبات التي يجب عدم تجنبها إذا رغب الفرد في النزاهة"(٨٤). ومن هنا كان على القاضي التمتع بصفات النزاهة والاستقامة التي تؤدي به إلى الامتناع ليس فقط عن أي سلوك لا يقره القانون أو غير لائق، بل كذلك عن السلوكيات غير المجرمة أو المحرمة ولكنها تعد سلوكيات سيئة احترامًا لكرامة المهنة. وتتمثل عناصر النزاهة في الأمانة والأخلاق القضائية، ويجب على القاضي دائمًا التصرف بشرف وبطريقة تليق بمنصبه القضائي، وان يخلو من الغش والكذب والخداع، وان يكون حسن السيرة والسلوك، ولا توجد درجات للنزاهة فإما أن توجد أو لا توجد. وبرغم ذلك فإن التعبير عن النزاهة بعبارات أكثر تحديدًا شديد الصعوبة وغير حكيم، ويعتمد تأثير السلوك على نظرة المجتمع إليه والتي تعتمد على معايير المجتمع التي قد تختلف باختلاف الزمان والمكان ويجب مراعاة ذلك عند تحديد ما إذا كانت النزاهة متوافرة من عدمه(٨٥).

(83) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 57

(84) Jonathan Soeharno: Is judicial integrity a norm?, Utrecht Law Review, Volume 3, Issue 1 (June) 2007, p 17

(85) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 63

(ISSN: 2536- 9555)

ويرى البعض أن مبدأ النزاهة ينبثق عنه واجبان هما: واجب الاستقامة وواجب الكرامة. حيث تقود الاستقامة القاضي إلى عدم حظر كل السلوك الذي يقره القانون فحسب، بل يحظر أيضًا جميع السلوكيات غير اللائقة. أما الكرامة فتتطلب من القاضي أن يضمن ألا تؤدي ممارسة مهنته أو سلوكه الشخصي إلى تعريض صورته أو صورة القضاء والعدل للخطر"[٨٦]. وأن يكون سلوك القاضي متسقًا مع الأخلاق السامية التي تشكل معيارًا للمنصب القضائي. "بأن يكونوا على وعي في جميع الأوقات بواجباتهم في العمل داخل المحكمة وخارجها، بالنزاهة المطلوبة، فضلاً عن الولاء والكرامة والسلطة التقديرية المتأصلة في سلطة المحكمة وسمعتها. مما يوجب على القضاة توخي الحذر بشكل خاص في جميع الاتصالات مع الأطراف والأشخاص الآخرين المرتبطين بالقضايا النظورة أمامهم"[٨٧]. وتطبيق ما سبق "مما يجعل الأحكام القضائية طاهرة من أي ظن أو تخمين أو انحياز، بعيدة عن الأهواء، مجردة من التأثر بالمراكز والقرابة أو الانتفاع بأموال أو أي امتياز...فتطول أذرع القضاء لتشمل أناسًا ظنوا أنهم لن تنالهم يد القضاء ويحقق القضاء في كل ما يخل بالعدالة في المجتمع"[٨٨].

ولا تفصل مبادئ بنغالور في شرح مبدأ النزاهة وقد يكون ذلك لأي من سببين "إما أنه لا يحتاج إلى شرح وبالتالي لا يحتاج إلى مزيد من التفصيل. أو قد تكون النزاهة قيمة جوهرية بحيث لا يمكن لأي قدر من الكلمات أن يشرحها بشكل كاف ومن الأفضل رؤيتها في الممارسة من قراءتها مكتوبة"[٨٩]. ونرى أنه يمكن أن يكون السببين معًا، فالنزاهة هي أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها بقية المبادئ، وأن الاختبار الحقيقي للنزاهة هو ما إذا كان الفرد سيسلك المسلك الصحيح حين لا يكون تحت رقابة من أحد. وبالتالي فالنزاهة ليست صفة طارئة يمكن أن يتحلى بها القاضي أحيانًا ولا يتحلى بها

---

(86) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p8, 9. See also plénière du Conseil supérieur: ibid, p 14,15

(87) The European Court of Human Rights: ibid, p 2. See also JONATHAN SOEHARNO: ibid, p 86

(٨٨) ماجد أحمد المؤمني: القضاء في الاسلام، مجلة هدي الإسلام، وزارة الأوقاف والشئون والمقدسات الإسلامية، مج ٤٥، ع ٧، ٨، ٢٠٠١، ص ٨٧، ٨٨

(89) Mike J. Chibita: ibid, p 301: 306

أحيانًا أخرى بل هي صفة أصيلة إما أن توجد طوال الوقت أو لا توجد. واكتفت مبادئ بنغالور بالقول بأن النزاهة ضرورية لأداء المنصب القضائي بشكل سليم(٩٠).

حالات عدم النزاهة:

هناك حالات تظهر أن القاضي لم يعد لديه القدرة على الفصل في المسألة المعروضة أمامه بنزاهة، أو قد يبدو كذلك للمراقب العادي، **ومن هذه الحالات على سبيل المثال:**

(أ) أن يكون لدى القاضي تحيز أو تعصب فعلي فيما يتعلق بأحد أطراف الدعوى أو معرفة شخصية بالحقائق المتنازع عليها فيما يتعلق بالإجراءات؛

(ب) كان القاضي قد عمل سابقًا محاميًا، أو كان شاهدًا أساسيًا في المسألة المتنازع عليها والمعروضة عليه؛

(ج) أن يكون للقاضي أو أحد أفراد أسرته مصلحة اقتصادية في نتيجة المسألة المتنازع عليها؛

ويلاحظ أنه لا يشترط تنحية القاضي إذا لم يكن من الممكن تشكيل محكمة أخرى للتعامل مع القضية، أو إذا كان عدم التصرف من شأنه أن يؤدي إلى خطأ قضائي خطير التصرف بسبب ظروف عاجلة(٩١).

رابعاً: اللياقة:

تنص مبادئ بنغالور على أن اللياقة، وظهور اللياقة، أمران ضروريان لأداء جميع أنشطة القاضي(٩٢). وبذلك فإن اللياقة ومظهر اللياقة، سواء مهنية أو شخصية، يعتبرا عنصران أساسيان في حياة القاضي. فالمهم ليس ما يفعله القاضي أو لا يفعله فقط، بل ما يعتقد الآخرون أنه فعله أو قد يفعله. مثال ذلك القاضي الذي يتحدث على انفراد وبشكل مفصل مع أحد الخصوم في قضية منظورة أمامه، سيبدو وكأنه يمنح ذلك

(90) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. Paras 2-4, P 11

(91) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. P 8, Paras 2-5

(92) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4, P 11

(ISSN: 2536- 9555)

الطرف أفضلية، حتى لو لم تكن المحادثة في الحقيقة ذات صلة بالقضية[٩٣]. لذلك على القاضي تجنب السلوك غير اللائق ومظهر السلوك غير اللائق في جميع نشاطاته[٩٤]. ويُقاس سوء السلوك بما إذا كان يؤدي لضعف قدرة القاضي على أداء مسؤولياته بنزاهة وحياد واستقلال وكفاءة، أو أن الراجح في ذهن المراقب المُنصف، أن قدرته على أداء مسؤولياته القضائية سيتضرر. مثلاً كما في حالة معاملة مسؤول حكومي بشكل مختلف عن الآخرين، من خلال منحه مقعدًا تفضيليًا، مما يُوحي للمراقب العادي بأن لهذا المسؤول وصولًا خاصًا للمحكمة ويجب على القاضي مراعاة تجنب الاتصالات التي قد تدفع الناس للاعتقاد بوجود علاقة خاصة بينه وبين شخص قد يميل القاضي إلى تفضيله بطريقة ما[٩٥].

ولتحقيق اللياقة يجب على القادة أن يتقبل وجود قيود شخصية على سلوكياته يراها المواطن العادي مرهقة، وأن يفعل ذلك بحرية وطواعيةً، خاصة التصرف بما يتماشى مع كرامة المنصب القضائي[٩٦]. حتى عندما لا تُعتبر هذه الأنشطة موضع نظر. يجب على القاضي توقع أن يكون محل تدقيق مستمر، وأن يُصدر ضده تعليق سلبي على سلوك لا يعد كذلك إذا قام به أفراد آخرون من المجتمع. وينطبق ذلك على سلوك القاضي المهني والشخصي على حد سواء. فمشروعية سلوك القاضي، وإن كانت ذات صلة، ليست المعيار الكامل لملاءمته. **ومن أمثلة ذلك:**

١- يجب على القاضي مراعاة كيفية رؤية الشخص العادي لزياراته لأماكن السهر والحانات، وفي ضوء سمعة المكان الذي يزوره، والأشخاص الذين يحتمل ارتيادهم لنفس الأماكن. وكذلك الحذر عند ارتياد النوادي والمرافق الاجتماعية وارتياد الأماكن التي يديرها أو يديرها أفراد من الشرطة، أو هيئة مكافحة الفساد، أو مصلحة

(93) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 69

(94) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 1, P 12

(95) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 70

(96) **United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 2, P 12**

الجمارك والمكوس، والتي يُحتمل مثول أعضاؤها أمام المحاكم بشكل متكرر. مع أنه لا مانع من قبول القاضي دعوةً عرضية لتناول الطعام في مطعم الشرطة، إلا أنه من غير المستحسن أن يرتاد القاضي هذه النوادي أو يصبح عضوًا فيها، أو أن يكون مستخدمًا منتظمًا لها. وكذلك النوادي الخاصة بالمحامين[٩٧].

٢- يجب على القاضي، في علاقاته الشخصية مع أعضاء المهنة القانونية الذين يمارسون المهنة بانتظام في محكمة القاضي، أن يتجنب المواقف التي قد تثير الشكوك أو التظاهر بالمحسوبية أو المحاباة[٩٨]. حيث لا يتوقع من القضاة قطع جميع علاقاتهم بالمهنة القانونية عند تولي مناصبهم القضائية. كما أن عزل القضاة عن بقية أفراد المجتمع، بما في ذلك أصدقاء المدرسة، والزملاء السابقين، وزملائهم في المهنة القانونية، لن يفيد العملية القضائية. حيث يمكن أن يؤدي حضور القاضي في المناسبات الاجتماعية مع المحامين بعض الفوائد. مثل تخفيف التوترات بين السلطة القضائية والمحامين، وتخفيف بعض الشعور بالعزلة عن الزملاء السابقين الذي يشعر به القاضي عند ترقيته إلى منصب القضاء. ويجب على القاضي الحذر عند إقامة علاقة اجتماعية مع محام يمثُل بانتظام أمام القاضي. ويجب على القاضي وضع حدود لعلاقاته. في ضوء ما إذا كانت تتعارض مع أداء المسؤوليات القضائية، وما إذا كان بإمكان مراقبٍ غير مهتم، مُلِمّ بطبيعة العلاقة الاجتماعية، أن يشكَّك بشكلٍ معقول في تحقيق العدالة. فإذا كان لدى القاضي جار محامي يحضر بانتظام للمحكمة التي يجلس فيها الامتناع عن أي تواصل اجتماعي معه، إلا ربما عندما يمثل المحامي أمام القاضي في قضية منظورة.

ولا يوجد أي اعتراض معقول على حضور القاضي حفل كبير يقيمه مثلا محامون كبار للاحتفال بالإنجازات المهنية. ورغم أن المحامين الذين يمثلون أمام القاضي غالبًا

(97) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 71

(98) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 3, P 12

(ISSN: 2536- 9555)

ما يحضرون مثل هذا الحفل، إلا أنه يمكن بسهولة تجنب أي تواصل اجتماعي مباشر أثناء نظر القضية. وفي حال حدوث مثل هذا التواصل لأي سبب، يجب على القاضي تجنب الحديث عن القضية، ويمكن إبلاغ الأطراف الأخرى في الجلسة بهذا التواصل في أقرب فرصة. والاعتبار الأهم هو ما إذا كان هذا النشاط الاجتماعي يُنشئ أو يُساهم في الانطباع بأن للمحامي علاقة خاصة بالقاضي أم لا، وما إذا كانت هذه العلاقة الخاصة تعني ضمنًا استعدادًا خاصًا من جانب القاضي لقبول أقوال المحامي والاعتماد عليها.

ويسمح للقاضي بقبول دعوات حضور لقاءات اجتماعية من المحامين وغيرهم. لما في ذلك من فوائد تُجنى من نقاشات غير رسمية تُعقد في هذه اللقاءات. برغم ذلك، لا يجوز للقاضي تلقي هدية من محام قد يمثل أمامه، ولا حضور مناسبة اجتماعية تُقيمها شركة محاماة تتجاوز فيها درجة الضيافة ما هو معتاد عليه. فالمعيار إذن هو كيف يبدو الحدث للمراقب العادي الذي قد لا يكون متسامحًا مع أعراف المهنة القانونية بقدر تسامح أعضائها. كما يجب على القاضي تجديد حضوره بناء على معرفته بالعادات المحلية، والأحداث السابقة، والضيوف المدعوين، ودرجة الضيافة المخطط لها. والحذر عند تقييم مدى ملائمة الزيارات الاجتماعية لغرف القاضي أو مكتبه القانوني القديم مثلاً لحضور أحدى المناسبات، والحرص على تجنب نب إقامة علاقات وثيقة مع المتقاضين المتكررين، إذا كانت هذه العلاقات قد توحي بالتحيز أو قد تؤدي إلى احتمال استبعاده لاحقًا[٩٩].

٣- "لا يجوز للقاضي أن يسمح لأحد أعضاء المهنة القانونية باستخدام مسكنه لاستقبال موكليه أو غيرهم من أعضاء المهنة القانونية"[١٠٠]. وذلك إذا كان زوج القاضي أو أي من أفراد أسرته محامي، كما لا يجوز للقاضي مشاركة خط هاتف منزلي مع مكتبه القانوني بما يوحي أنها يمارس المحاماة[١٠١]،

(99) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 72: 75

(100) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 5, P 12

(101) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 77

٤- من حق القاضي أن يتابع مصالحه المالية الشخصية والائتمانية، وأن يبذل جهودًا معقولة ليكون على علم بالمصالح المالية لأفراد أسرته[١٠٢]. فإذا تبين له أنه أو أحد أفراد أسِرته من المرجح أن يستفيد ماليًا من قرار يتخذه القاضي في دعوى منظورة أمامه، فإن على القاضي التنحي في هذه الحالة. ويستثنى من ذلك حالة ملكية صندوق استثمار مشترك يحتفظ بالأوراق المالية التي لا تشكل "مصلحة مالية" في الأوراق المالية التي تحتفظ بها تلك المنظمة؛ وكذلك لا يعد تولى منصب في منظمة تعليمية أو دينية أو خيرية "مصلحة مالية". وتعتبر ملكية الأوراق المالية الحكومية "مصلحة مالية" لدى الجهة المصدرة فقط إذا كانت نتيجة أي إجراء يمكن أن يتخذه القاضي تؤثر بشكل كبير على قيمة الأوراق المالية[١٠٣].

٥- يجب على القاضي ألا يسمح لعلاقاته العائلية أو الاجتماعية أو غيرها أن تؤثر بشكل غير لائق على سلوكه القضائي وحكمه كقاض[١٠٤]. ويشمل ذلك عائلة القاضي وأصدقائه وزملائه الاجتماعيين والمدنيين والمهنيين، الذين يخالطهم بانتظام في مسائل ذات اهتمام مشترك، ويتبادلون الثقة، بما يجعلهم في وضع يسمح لهم بالتأثير عليه، أو التظاهر بالتأثير عليه، في أداء مهامه القضائية. واستغلال ذلك لحسابهم الخاص أو استغلال نفوذهم لدى المتقاضين والمحامين. كما يجب على القاضي تجنب أي نشاط يوحي بأن قراراته تتأثر بالمصلحة الذاتية أو المحاباة، لأن هذا الإساءة للسلطة تُزعزع ثقة الجمهور بالقضاء بشكل كبير.

٦- لا يجوز للقاضي استغلال هيبة منصبه القضائي لتحقيق مصالح خاصة به أو بأحد أفراد أسرته أو أي شخص آخر، ويجب عليه ألا ينقل أو أن يسمح للآخرين بنقل انطباع بأن أي شخص في وضع خاص يمكنه من التأثير على القاضي بشكل غير لائق في أداء واجباته القضائية[١٠٥]. فمن غير اللائق أن يستغل القاضي منصبه أو

(102) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 7, P 12

(103) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 79-80

(104) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 8, P 13

(105) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4- 9, P 13

(ISSN: 2536- 9555)

يحاول استغلاله لكي يحقق منفعة شخصية، أو يحصل على معاملة تفضيلية من أي نوع. وعلى سبيل المثال، لا يجوز للقاضي استخدام أوراقه الرسمية للحصول على ميزة في إدارة شؤونه الشخصية. كما لا ينبغي له استغلال توليه منصبًا قضائيًا لمحاولة، التنصل من المسؤولية أو للحصول على ميزة في إدارة شؤونه الشخصية، أو لتفادي صعوبات قانونية أو بيروقراطية. مثل عدم الحصول على مخالفة مرورية. ولا يوجد مبرر لإخفاء حقيقة أن الشخص يشغل منصبًا قضائيًا، ولكن مع الحرص على تجنب إعطاء أي انطباع بأن هناك استغلال للمنصب القضائي للحصول على معاملة تفضيلية. مثلاُ إذا تم القبض على ابن أو ابنة القاضي، فسيكون خاضعًا لنفس المشاعر الإنسانية التي يخضع لها أي والد، ويحق له بهذه الصفة الرد على أي ظلم يشعر أنه لحق بالطفل. ولكن إذا اتصل القاضي، سواء بشكل مباشر أو عبر وسطاء، بمسؤولي إنفاذ القانون مشيرًا إلى منصبه كقاضٍ، ومطالبًا بتأديب الضابط الذي أجرى الاعتقال، أو التدخل في التحقيقات سيصبح في هذه الحالة قد تخطى الخط الفاصل بين الوالد والقاضي.

ولا مانع من أن يقدم القاضي خطاب توصية لشخص متقدم لوظيفة، ولكن مع توخي الحذر، فقد يطلب الشخص خطاب توصية ليس لكونه معروفًا لدى القاضي، بل لمجرد الاستفادة من مكانته. وفيما يتعلق برسائل التوصية، لا يجوز استخدام الأوراق القضائية إلا عندما يكون القاضي قد اكتسب معرفة شخصية بالشخص خلال عمله القضائي. مع مراعاة أنه لا يجوز للقاضي كتابة خطاب توصية لشخص لا يعرفه، ولا ينبغي للقاضي التطوع للإدلاء بشهادة حسن سيرة في المحكمة. وإذا طُلب منه ذلك، فلا ينبغي للقاضي الموافقة على ذلك إلا عندما يكون رفضه ظلمًا واضحًا للشخص الذي يطلب الشهادة؛ وعند قيام القاضي بكتابة منشور أو المساهمة فيه، سواءً أكان مرتبطًا بالقانون أم لا. لا يجوز للقاضي أن يسمح لأي شخص مرتبط بالمنشور باستغلال منصبه. وأن يحتفظ بسلطة كافية على الإعلانات لتجنب استغلال منصبه. وتوخي الحذر عند الظهور في قناة إذاعية أو تلفزيونية تجارية حيث يخدم ذلك المصالح المالية لتلك القناة أو الجهات الراعية لها. لذا، ينبغي توخي الحذر عند القيام بذلك. ومن ناحية أخرى، فإن العديد من المواطنين يكتسبون معلوماتهم حول الأحداث والشؤون الاجتماعية

والقانون من هذه القنوات. وبالتالي قد تكون المشاركة في برنامج مرتبط بالقانون مناسبة[١٠٦].

٧- "لا يجوز للقاضي استخدام أو الكشف عن المعلومات السرية التي حصل عليها بصفته القضائية لأي غرض آخر لا يتعلق بواجباته القضائية"[١٠٧]. حيث يمكن للقاضي أثناء تأدية واجباته القضائية، الحصول على معلومات ذات قيمة تجارية أو غيرها غير متاحة للعامة. في هذه الحالة لا يجوز له الكشف عن هذه المعلومات أو استخدامها لتحقيق مكاسب شخصية أو لأي غرض آخر لا يتعلق بواجباته القضائية[١٠٨].

٨- مع مراعاة عدم تأثر الواجبات القضائية، يجوز للقاضي: الكتابة وإلقاء المحاضرات والتدريس والمشاركة في الأنشطة المتعلقة بالقانون والنظام القانوني وإدارة العدالة أو الأمور ذات الصلة[١٠٩]؛ كأن يكون للقاضي دورًا في تطوير القانون والنظام القانوني وإدارة العدالة، سواءً داخل نطاق اختصاصه أو خارجه. سواء أخذت تلك المساهمات شكل إلقاء محاضرات أو كتابة أو تدريس أو المشاركة في أنشطة أخرى خارج نطاق القضاء. كما يجوز للقاضي المساهمة في التعليم القانوني والمهني من خلال إلقاء المحاضرات، والتحكيم في جلسات تدريب الطلاب، والعمل كممتحن، والمشاركة في المؤتمرات والندوات، والمساهمة في الأدبيات القانونية كمؤلف أو محرر. وتندرج هذه الأنشطة المهنية التي يقوم بها القضاة في إطار المصلحة العامة وهو ما يجب تشجيعه. مع ملاحظة أن الآراء استشارية التي يدلي بها لا تعني أنها التزامًا بموقف قانوني معين في إجراءات المحكمة[١١٠].

---

(106) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 80-85

(107) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-10, P 13

(108) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 85

(109) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-11- a, p 13

(110) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 85

(ISSN: 2536- 9555)

كما يمكن للقضاة حضور جلسات استماع عامة أمام الهيئات الرسمية المختصة بأمور متعلقة بالقانون أو إدارة العدالة أو الأمور ذات الصلة[١١١]؛ وذلك للاستفادة من خبرته كقاضي في الموضوع محل الجلسات، كما يجوز له بصفته مواطن عادي المثول أمام هيئات حكومية للإدلاء بشهادته أو تقديم مذكرات في مسائل من المحتمل أن تؤثر عليه شخصيًا، مثل مقترحات تقسيم المناطق التي ستؤثر على ممتلكاته العقارية، أو مقترحات توفير الخدمات الصحية المحلية. مع الحرص على عدم استغلال هيبة منصبه القضائي لخدمة قضايا عامة[١١٢].

٩- يجوز للقاضي العمل كعضو في هيئة رسمية، أو أي لجنة أو هيئة استشارية حكومية، بما لا يتعارض مع الحياد السياسي والنزاهة المفترضة للقاضي[١١٣]. ذلك أنه نظرًا للسمعة الطيبة التي تتمتع بها السلطة القضائية في المجتمع. قد يُطلب من القضاة إجراء تحقيقات وتقديم تقارير بشأن مسائل تُعتبر ذات أهمية عامة، ولكنها تقع خارج نطاق مهام السلطة القضائية. وفي هذه الحالة يجب على القاضي أن يُفكّر مليًا في آثار قبول هذا التكليف على استقلال القضاء. فإن تبين لهم أن القبول قد يعرضهم للتورط في جدل عام وتعرضهم للنقد والإحراج فإن عليهم الاعتذار عن القبول. علمًا أنه نادرًا ما يُلزم القضاة بتشكيل لجنة تحقيق، إلا في المسائل ذات الأهمية الوطنية التي تنشأ في أوقات الطوارئ الوطنية.

كما لا يجوز للقاضي أثناء ممارسته لمهامه القضائية، المشاركة في أنشطة تنفيذية أو تشريعية في الوقت نفسه. ومع ذلك، يجوز للقاضي، إذا سمح النظام وبعد تركه لمهامه القضائية، أن يمارس مهام في إدارة إدارية تابعة للوزارة (مثل إدارة التشريعات المدنية أو الجنائية في وزارة العدل). ويزيد الأمر حساسيةً في حالة القضاة الذين يصبحون جزءًا من طاقم عمل مكتب الوزير الخاص. حيث لا يُعتبر هذا تعيينًا مناسبًا

(111) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-11- b, p 13

(112) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 86

(113) (113) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-11- c, p 13

للقاضي في دولة تطبق القانون العام، بينما يسمح به في بعض النظم القضائية التي تطبق القانون المدني. وفي هذه الحالة يجب على القاضي الحصول على رأي من الجهة المسؤولة عن تعيين القضاة ومن زملائه القضائيين لتحديد قواعد السلوك المطبقة في كل حالة. وقبل العودة إلى القضاء، يجب على القاضي التوقف عن أي تدخل في الوظائف التنفيذية أو التشريعية.

كذلك يجوز للقاضي تمثيل بلده أو منطقته في المناسبات الاحتفالية أو فيما يتصل بالأنشطة الوطنية أو التاريخية أو الإقليمية أو التعليمية أو الثقافية[١١٤].

١٠- يجوز للقاضي ممارسة أي أنشطة أخرى إذا كانت هذه الأنشطة لا تنتقص من كرامة المنصب القضائي أو تتداخل بأي شكل مع أداء الواجبات القضائية[١١٥]. وذلك حتى يتجنب العزلة عن المجتمع، فيجوز له الكتابة وإلقاء المحاضرات والتحدث في موضوعات غير قانونية، والمشاركة في الفنون والرياضة وغيرها من الأنشطة الاجتماعية والترفيهية، بشرط ألا تنتقص هذه الأنشطة من هيبة المنصب القضائي أو تتعارض مع أداء الواجبات القضائية. مع ضرورة تحقيق توازن معقول بين انخراط القضاة في المجتمع وضرورة استقلالهم وحيادهم. وبناءً على ما سبق يجوز للقاضي المشاركة في منظمات مجتمعية غير ربحية مثل المنظمات الخيرية، ومجالس الجامعات والمدارس، والهيئات الدينية والعلمانية، ومجالس المستشفيات، والمنظمات الرياضية، والأندية الاجتماعية، والمنظمات التي ترعى الأنشطة الثقافية أو الفنية. وذلك كله مع مراعاة أنه من غير المناسب للقاضي أن يشارك في منظمة ذات أهداف سياسية، أو يحتمل أن تؤدي أنشطتها لتعريض القاضي للجدل العام، أو يمكن أن تشارك المنظمة بشكل متكرر في التقاضي؛ وكذلك ألا تؤثر عضوية القاضي في المنظمة وأنشطتها على وقته وعمله القضائي. كما لا يجوز للقاضي أن يعمل مستشارًا قانونيًا. وإن كان ذلك لا يمنعه من إبداء رأيه، بصفته عضوًا في الهيئة أو المنظمة في مسألة قد تترتب عليها

(114) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 87: 90

(115) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-11- d, p 13

(ISSN: 2536- 9555)

آثار قانونية؛ مع توضيح أن هذه الآراء لا تُعتبر مشورة قانونية. كذلك يجب أن يكون القاضي حذرًا بشأن المشاركة في أي أنشطة لجمع التبرعات أو استغلال اسمه فيها، كما لا يجوز للقاضي الانضمام لمنظمة تُمارس التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين أو الأصل القومي أو أي سبب آخر يُخالف حقوق الإنسان الأساسية(١١٦).

١١- "يجوز للقاضي تكوين جمعيات للقضاة أو الانضمام إليها أو المشاركة في منظمات أخرى تمثل مصالح القضاة"(١١٧). حيث يحق للقضاة في إطار ممارسة حقوقهم النقابية حرية تكوين الجمعيات والانضمام للنقابة أو الجمعية المهنية التي تهدف لتعزيز وحماية عمل القضاة ورواتبهم، ولكن مع مراعاة أنه نظرًا للطابع العام والدستوري للخدمة القضائية، يجوز وضع قيود على حق الإضراب(١١٨).

خامساً: الاجتهاد والكفاءة

يعد الاجتهاد أحد الصفات الرئيسة الواجب توافرها في القاضي، وهو ما يتطلب منه الاطلاع المستمر لزيادة معارفه والارتقاء بمستواه، كما يتطلب كذلك بذل كافة الجهود الممكنة في القضايا المنظورة أمامه. ومن هنا كان حرص القضاة على "تلقي التدريب والبقاء على اطلاع دائم، والمطالبة بوسائل التدريب المناسبة حتى يتمكنوا من أداء وظائفهم على المستويات المهنية المثلى"(١١٩)، وقيام جهات العمل بتوفير هذا التدريب بشكل مستمر وعلى أعلى المستويات. ولا يكتفي القضاة بالحصول على التدريب المتوفر من خلال جهات العمل، بل يحرص القاضي على الحفاظ على معرفته المهنية وتطويرها، من خلال اتباع التدريب المناسب بنفسه لزيادة معارفه(١٢٠).

(116) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 90- 91

(117) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-13, p 14

(118) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 93

(119) GENERAL COUNCIL OF THE JUDICIARY: ibid, p 6

(120) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 18

أما في العمل فإن القاضي يسعى لبذل كل الجهود الممكنة في التعامل مع القضايا، بالرجوع للأحكام القانونية المتعلقة بالموضوع، والنظر في القضايا والفصل فيها في الوقت الملائم وخلال فترة تتناسب مع طبيعة القضية المطروحة أمام القاضي، وتعقيد الملف.

وتؤكد مبادئ بنغالور على مركزية الكفاءة والاجتهاد في الممارسة القضائية وتعتبرهما شرطان أساسيان لأداء الوظيفة القضائية على النحو الواجب على النحو السابق بما يفتح المجال لقياس التزام القاضي بهذا المبدأ ذي الشقين بشكل أكثر فعالية وموضوعية من بقية المبادئ. ولكن مع وضع كافة العوامل المحيطة بالدعوى محل اعتبار فلا يمكن المقارنة بين قاضيين من حيث الاجتهاد والكفاءة بينما أحدهم يتولى بضع قضايا في فترة زمنية محددة، بينما يتولى الآخر عشرات القضايا في نفس الفترة الزمنية، أو أن يكون أحدهما ينظر في دعاوي بسيطة بينما ينظر الآخر في دعاوي شديدة التعقيد. والصواب أن تكون هناك طريقة يتم من خلالها تقييم جودة العمل القضائي تتجاوز التقييم القائم على النسبة المئوية للأحكام، وتتخطى ذلك لتقييم كم وكيف القضايا التي يحكم فيها القاضي وصحة أحكامه وعدم استئنافها أو نقضها، أو تأييد أحكامه في حالة استئنافها أو نقضها[١٢١]. وهو نفس ما ذهبت إليه المحكمة الجنائية الدولية في نصها على التزام القضاة بالاجتهاد[١٢٢].

والالتزام بالاجتهاد والكفاءة شرط تعيين واستمرار في الوظيفة فعلي القاضي الالتزام طيلة حياته المهنية بالتدريب المستمر الذي يسمح له بتطوير وتحديث المعرفة التي يحتاجها، سواء في ممارسة وظائفه القضائية أو في مسؤولياته الإدارية، بتحديث معرفته وإعادة فحص ممارساته، ومن الأفضل أن يأخذ بعين الاعتبار التطورات القانونية والتقنية التي تؤثر على معالجة القضايا والبيئة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للنزاعات التي يكون مسؤولاً عنها، وكذلك الاستفادة من التقنيات التي من شأنها تحسين جودة منظومة العدالة، وعلى المسئولين عن القضاء توفير هذه المعارف والدورات، ونقل خبراتهم للقضاة بشكل مستمر[١٢٣].

---

(121) Mike J. Chibita: ibid, p 310: 313
(122) International Criminal Court: Code of Judicial Ethics, 2005, p5
(123) plénière du Conseil supérieur. ibid, p 19,20

(ISSN: 2536- 9555)

من مقتضيات الاجتهاد والكفاء كذلك عند الاستشهاد بالوقائع، لا ينبغي للقضاة الاعتماد على أقوال المتقاضين للوقائع. بدلاً من ذلك على القضاة التحقق من صحة الوقائع، فالمتقاضين لهم مصلحة في حجب الحقائق التي تتعارض مع ما يريدونه، ولذلك فليس من الحكمة أن يتبنى القاضي حرفيًا الوقائع التي يحددها الأطراف في روايتهم لها، بل عليهم الانخراط في تحري الحقائق وتبين الحقيقة في النسخ المختلفة من الوقائع المعروضة عليهم، فاذا نظرت المحكمة في الحقائق التي يقدمها جانب واحد فقط، فقد اتخذت قرارها المنحاز بالفعل. كذلك على القضاة استبعاد الحقائق أو الموضوعات غير ذات الصلة بالقضية المعروضة عليهم، لأنها لا تخدم سوى تشتيت انتباه المحكمة والمتقاضين والمتابعين عن الوصول للحقيقة. كما يجب على القضاة حذف بعض المعلومات مثل المعلومات الهامشية التي تمس خصوصية الأطفال أو السيناريوهات الجنسية المصورة بشكل صارخ ما لم تكن حاسمة في القضية[١٢٤].

ومن مقتضيات الاجتهاد أن تكون الواجبات القضائية للقاضي لها الأولوية على جميع الأنشطة الأخرى[١٢٥]. ويشمل ذلك النظر في القضايا التي تتطلب تفسير القانون وتطبيقه والبت فيها، وعدم قبول أي مهمة تؤثر على هذا العمل دون استشارة رئيس المحكمة وزملائه لضمان إلا يؤثر ذلك على فاعلية عمل المحكمة[١٢٦]. كما يجب على القاضي تخصيص نشاطه المهني للواجبات القضائية التي تشمل أداء الوظائف والمسؤوليات القضائية في المحكمة وإصدار القرارات، كما تشمل مهام أخرى ذات صلة بالمنصب القضائي أو عمليات المحكمة[١٢٧]. وهو ما يتطلب من القاضي كفاءة مهنية لإدارة العدالة في محكمته بكفاءة، بما في ذلك إدارة القضايا وسرعة الفصل فيها، وحفظ

(124) GERALD LEBOVITS, ALIFYA V. CURTIN, & LISA SOLOMON: Ethical Judicial Opinion Writing, THE GEORGETOWN JOURNAL OF LEGAL ETHICS, Vol. 21:237, p 287, 288

(125) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 6-1, p 16

(126) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 104

(127) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 6-2, p 16

السجلات، وإدارة الأموال، والإشراف على موظفي المحكمة. واتخاذ كافة الخطوات المعقولة والضرورية لمنع اختفاء سجلات المحكمة أو حجبها. بما في ذلك حوسبة سجلات المحكمة. وإنشاء أنظمة للتحقيق في فقدان واختفاء ملفات المحكمة. وفي حال الاشتباه في وجود مخالفات، يجب ضمان إجراء تحقيق مستقل في فقدان الملفات، وهو ما يُعتبر دائمًا جريمة خطيرة. واتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة بناء السجل، ومنع تكرار هذا الفقدان، قدر الإمكان(١٢٨). كما يجب على القاضي "أن يؤدي جميع واجباته القضائية، بما في ذلك إصدار الأحكام الاحتياطية، بكفاءة وعدالة وبسرعة معقولة"(١٢٩). وذلك مع إظهار الاحترام الواجب لحقوق الأطراف في الاستماع إليهم وحل القضايا دون تكاليف أو تأخير لا داعي لهما. ويجب على القاضي عدم السماح بممارسات التسويف والتأخير الذي يمكن تجنبه والتكاليف غير الضرورية و القضاء عليها. كما يجب على القاضي تشجيع التسوية والسعي إلى تسهيلها، دون أن يشعر المتقاضين بأنهم مُجبرين على التنازل عن حقهم في حل نزاعهم أمام المحاكم. ويتطلب الإنجاز في العمل الالتزام بالحضور في الموعد المحدد، وسرعة الفصل في القضايا المعروضة علي القاضي، والحرص على تعاون موظفي المحكمة والمتقاضين ومحاميهم معه في هذا الشأن. كما يجب على القاضي وضع آليات شفافة تُمكّن المحامين والمتقاضين من معرفة مسار إجراءات المحكمة. وتمكين المحامين والمتقاضين الذين يُمثلون أنفسهم من الاستفسار عن القرارات التي يبدو لهم أنها متأخرة بشكل غير مُبرر. وإتاحة إمكانية تقديم شكاوى للجهة المختصة داخل المحكمة عندما يكون التأخير غير معقول أو مُضرًا بشكل خطير بأحد الأطراف(١٣٠). ومن مقتضيات الكفاءة والاجتهاد:

١- السرية:

من أهم القيم الأخلاقية التى يجب على القضاة التمسك بها وتطبيقها المحافظة على السرية في كل ما يتعلق بعملهم، حيث "يعامل القاضي بطريقة سرية المعلومات التي

(128) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 105

(129) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 6-6, p 16

(130) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho,p110-111

(ISSN: 2536- 9555)

يعرفها في إطار ممارسته لوظيفته. مع ملاحظة أن السرية المهنية لا تمنع التشاور مع القضاة الزملاء، ولكن بحذر"[١٣١] بحيث لا يعد التشاور إفشاءً لأسرار الدعاوي المنظورة أمامه. والقاضي وإن كان يمكنه التشاور مع زملائه خاصة الأكثر خبرة منه ولا يعد ذلك إفشاءً لأسرار الدعاوي، فإنه " لا يجوز للقاضي الإفصاح عن المعلومات غير العامة التي يتم الحصول عليها بصفة قضائية أو استخدامها لأي غرض لا علاقة له بالواجبات القضائية"[١٣٢].

وتمتد السرية التي يجب على القضاة الالتزام بها لتشمل كل ما يحدث داخل قاعة المداولات بينه وبين بقية قضاة الدائرة، حيث يلتزم القضاة باحترام "سرية الاستشارات المتعلقة بوظائفهم القضائية وسرية المداولات"[١٣٣]. فلا يجوز تداول ما تم فيها، وفي حالة صدور الأحكام بأغلبية الآراء لا يجوز للقاضي الحديث عن رأي كل من قضاة الدائرة، أو إعلان من وافق على الحكم المصدر ومن رفضه، أو وجهة نظر كل من قضاة الدائرة في الاتهامات الموجهة للمتهم، أو العقوبة التي يجب توقيعها عليه.

٢- التعامل مع الزملاء:

يلتزم القضاة في مسلكهم بأن يكون صورة نموذجية لما ينبغي أن يكون عليه القاضي، وألا يكون مسلكه ذو أثر سلبي على زملائه، مما يدفع زملائه للشعور بالحرج من سلوكه، والتساؤل عما اذا كانت تصرفات أحد القضاء ستعرضهم بشكل غير ملائم للنقد العام، كما يؤدي إهمال أحد القضاة إلى التأثير على زملائه بزيادة العبء عليهم في المحاكم التي تتكون من ثلاثة قضاة، مما يضعف روح العمل الجماعي اللازمة للقضاة الذين يجب أن يعملوا مع بعضهم البعض بشكل مباشر في عملية صنع القرار[١٣٤]، لذلك على القاضي التصرف بشكل صحيح ومحترم تجاه زملائه والموظفين الإداريين. يحترم مهامهم ومهاراتهم، بما في ذلك عندما يمارس الوظائف الإدارية والإشرافية[١٣٥].

---

(131) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 12

(132) Blan L. Teagle: ibid, p 3

(133) International Criminal Court: Code of Judicial Ethics, 2005, p5

(134) Carl E. Stewart: ibid, p 478

(135) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 16

كما يجب على القاضي في إطار التعامل مع الزملاء العمل على **عدم تعطيل العمل**، حيث "يجب أن يكفل القضاة تنفيذ الإجراءات في الوقت المناسب وتسويتها في غضون فترة زمنية معقولة، وضمان تنفيذ الإجراءات الإجرائية بأقصى قدر من الالتزام بالمواعيد"(١٣٦). وكذلك عدم التسبب في " تأخير اتخاذ القرار في الدعاوي دونما مبرر، والنظر في القضايا لفترة طويلة من الوقت، أو الغياب المتكرر عن العمل دنما عذر مقبول"(١٣٧).

ولن يتحقق ذلك إلا بالتعاون الكامل بين القاضي وزملائه والعاملين المساعدين له.

٣- السلوكيات الواجبة داخل قاعة المحاكمة:

يجب على القاضي أن يكون سلوكه اخل قاعة المحاكمة نموذجًا لتجسيد العدالة، وبما يزيد الثقة في القضاء، وأن يتجنب كل علامات سوء السلوك، ومن ذلك " الانتهاكات المباشرة لقوانين السلوك القضائي مثل الملاحظات غير اللائقة وغير الحساسة، والتلميحات الجنسية، والتهديدات، والافتراءات العنصرية، وحتى العنف الجسدي"(١٣٨). ومن أمثلة السلوكيات المرفوضة داخل قاعة المحكمة قيام القاضي بانتقاد المحامين علنًا، أو وصفهم بألفاظ غير لائقة. أو صدور تعليقات منهم في قاعة المحكمة تكشف عن انحياز بسبب الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي، والعرق، والميول الجنسية، وكذلك الحديث غن الزملاء أو معهم بشكل غير لائق، أو استطلاع رأي الجمهور فيما اذا كان المتهم مذنب، أو التعامل بما يتعارض مع القانون(١٣٩).

ويجب أن يضمن القاضي هدوء النقاشات ويستمع بنفس الاهتمام لجميع الأطراف وممثليهم. وعندما يجلس القاضي في غرفة جماعية يبدي احترامه لزملائه في إطار المداولة ويستمع باهتمام إلى آرائهم، وينحني لرأي الأغلبية حتى وإن خالف رأيه(١٤٠).

وفيما يتعلق بالتعامل مع القضاء الواقف أو المحامين، فإن لم تكن القضية تتعلق بسوء سلوك المحامي، "فإنه على القضاة الامتناع عن استخدام آرائهم لتأديب المحامين أو توبيخهم. إن أخذ الوقت الكافي للإشارة إلى السلوك المزعج أو غير المهني ينتقص

(136) GENERAL COUNCIL OF THE JUDICIARY: ibid, p 6
(137) Carl E. Stewart:ibid, , ibid, p 474: 476
(138) ibid, p 468
(139) ibid, p 469: 471
(140) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 16

(ISSN: 2536- 9555)

من قوة الرأي ويقوضه من خلال تكريس جزء من الرأي للحقائق غير ذات الصلة بموضوع الدعوى...وبدلاً من إظهار القاضي إحباطه من مستوى جودة المحامين بتوجيه التوبيخ القاسي لهم، بما يعطي مظهرًا للبت في القضية على مضض، فإن عليه استخدام طريقة مختلفة لإعلام المحامين برأيه عنهم مثل أمرهم بإعادة كتابة المذكرات"(١٤١).

٤- الدقة في صياغة الحكم القضائي

تعد صياغة الحكم القضائي الخطوة الأخيرة فيما يتعلق بالدعوى المنظورة أمام القاضي، ويجب على القضاة الالتزام بالدقة الشديدة في صياغة الحكم القضائي لأهمية الصياغة. "فالقضاة لا يقودون جيشًا ولا يتحكمون في مال. في الديمقراطية، يتمتع القضاة بالشرعية فقط عندما تستحق كلماتهم الاحترام، ولا تستحق كلماتهم الاحترام إلا عندما يكون ما ينطق به أخلاقيًا. كتابة الرأي هي كتابة عامة من الدرجة الأولى، لا يكتبها القاضي لنفسه بل للمجتمع ككل؛ لا يتأثر الناس بالآراء القضائية فحسب، بل يتأثرون أيضًا بكيفية كتابتها. لذلك فإن آراء القضاة والآراء التي يكتبونها يتم فحصها من قبل المتقاضين، والمحامين، والقضاة الآخرين لذلك يجب أن تكون، وفقًا لمعايير أخلاقية عالية. يجب أن تقيد الأخلاق كل جانب من جوانب الرأي القضائي(١٤٢).

وفي هذا السياق توجد مجموعة من القواعد التي ينبغي أن يلتزم بها القضاة في صياغة الأحكام، منها أن تكون صياغة الأحكام وحيثياتها ملتزمة بمبادئ الكتابة الأساسية لكتابة حكم يسهل معرفة كل تفاصيله، الهمزة، والفصلة، والنقطة، في غير موضعها يمكن أن تغير معنى الحكم ومدلوله، وبالنظر للفروق الدقيقة وتعقيدات اللغة، يجب على القاضي التأكد من أن ما كتبه ينقل المعنى المقصود، ولن يأخذ معنى جديد عندما يقوم ذوي الشأن في المستقبل بقراءته.

يجب الانتباه لعدم الإغراق في الزخارف اللغوية، والاقتباسات والمصطلحات المجازية، فهي وإن كانت جزءً من متعة الكتابة، إلا أن الإغراق فيها والاهتمام بها قد يبعد بالقاضي عن مبتغاه من الحكم. كما لا يجب أن تكون آراء القضاة في شكل قصائد، حيث يشعر المتقاضون، خاصة الخاسرون، أن المحكمة تعاملت مع قضاياهم

(141) GERALD LEBOVITS, ALIFYA V. CURTIN, & LISA SOLOMON: Ethical Judicial Opinion Writing, THE GEORGETOWN JOURNAL OF LEGAL ETHICS, Vol. 21:237, p 280: 281

(142) Gerald Lebovitsa وAlifya V. Curtinaa وLisa Solomonaaa: ETHICAL JUDICIAL OPINION WRITING, Georgetown Journal of Legal Ethics, Spring, 2008, p2

وحججهم بشكل تافه، وكما لو أن المحكمة قد أمضت وقتًا أطول في بناء القصيدة أو النثر أكثر مما أمضته في التفكير في النواحي القانونية التي أثاروها.

وبالطبع يجب عدم استخدام الفكاهة أو السخرية في قاعات العدالة، خاصةً اذا كان المتقاضون أو المحامون هم موضوع الدعابة القضائية، مما يشعرهم بأن القاضي لم يأخذ القضية على محمل الجد أو مس كرامتهم باستخدام سلطته للسخرية منهم أو إذلالهم. وكثيرًا ما وجهت المحكمة العليا في الولايات المتحدة وفي الولايات المختلفة انتقادات علنية للقضاة الذين يتعمدون ذلك. ورغم أن البعض يجالون بأن الاستهزاء يمكن أن يكون مناسبًا عند توجيهه للشخصيات القوية والجهات الحكومية، إلا أنه من الحكمة دائما منح جميع المتقاضين نفس الاحترام. كما على القضاة تجنب الكتابة الجدلية أو العاطفية(١٤٣).

ووضع البعض شروط في اختيار ألفاظ اللغة ومفرداها، وشروط أخرى من حيث أسلوب صياغة العبارة. أما الأولى فتشمل استخدام الكلة الدالة على الفكرة المقصودة، والوضوح واختيار العبارات المناسبة، والتمييز في الاستخدام بين لغة الوقائع ولغة التكييف القانوني، وكتابة الحكم بلغة مقروءة غير عامية، والوضوح عند إيراد أدلة الإثبات والنفي، وألا يحتوي الحكم على عبارات تتسم بالعمومية أو عبارات تسمح بالاستنتاج أو التأويل، والدقة في انتقاء الألفاظ، وعدم تعقد العبارة وتشابك الجمل، واستخدام الألفاظ القانونية في موضعها، وحسن استخدام التعبيرات الاصطلاحية، وعدم الإشارة للمؤلفات الفقهية وأحكام المحاكم في أسباب الحكم. أما الشروط الواجب توافرها في الصياغة وأدب البلاغة في الأحكام القضائية فتشمل عدم الإطالة والإيجاز في استخدام العبارات سواء في أسباب الحكم أو منطوقه، وعدم الاستطراد في تقصي كافة أسانيد وحجج الخصومة والاقتصار على ما هو جوهري في الدعوى، وتجنب استخدام المترادفات، وألفاظ التفخيم والتبجيل والاحترام أو المدح والذم، والحرص على وحدة الأسلوب والتجانس ووقار العبارة في لغة الأحكام، واتصافها بالحسم والجزم وهدوء العبارة، وتجنب الأخطاء النحوية(١٤٤).

---

(143) GERALD LEBOVITS, ALIFYA V. CURTIN, & LISA SOLOMON: Ethical Judicial Opinion Writing, THE GEORGETOWN JOURNAL OF LEGAL ETHICS, Vol. 21:237, p 269: 280

(١٤٤) أشرف توفيق شمس الدين: أصول اللغة القضائية، المجلة القانونية والقضائية، وزارة العدل– مركز الدراسات القانونية والقضائية، س ٧، ع ١، ٢٠١٣، ص ٦٧: ١٠٧

(ISSN: 2536- 9555)

المبحث الثالث
الواجبات الأخلاقية لرجال القضاء خارج العمل

بجانب عملهم المهني فإن القضاة هم أفراد في المجتمع لهم كافة الحقوق والحريات التي يتمتع بها الآخرين، ولكن في الحدود الواجب الالتزام بها في إطار أخلاقيات المهنة حتى وإن كانت يترتب عليها الحد من الحقوق والحريات العامة لهم، وفي هذا الإطار يلتزم القضاة بالعديد من الواجبات الأخلاقية خارج نطاق العمل، وحتى بعد انتهاء الخدمة القضائية، فلا يجوز للقضاة أثناء الخدمة الانخراط في أي نشاط إضافي إلا بقدر ما يتوافق ذلك مع الاستقلالية والحياد ومتطلبات مناصبهم بدوام كامل. يجب عليهم إعلان أي نشاط إضافي لرئيس المحكمة، وبينما ترى محكمة حقوق الإنسان الأوربية أن فقط أنشطة التدريس والبحث والنشر هي التي يمكن أن يترتب عليها مكافأة. يجب تقديم طلبات الحصول على إذن لمهام قضائية أو غيرها إلى رئيس المحكمة[١٤٥]. فإننا نرى عدم السماح بهذه الأنشطة إن تطلبت وضع القاضي تحت قيادة آخرين من خارج الهيئة القضائية فذلك مما يخل بهيبة ومكانة القضاء. ونتناول فيما يلي اهم الواجبات الأخلاقية التي يجب على القضاة الالتزام بها خارج نطاق العمل:

أولاً: عدم قبول هدايا أو مزايا أو تكريم:

مع مراعاة القانون وواجب الإفصاح العلني، تجيز مبادئ بنغالور للقاضي "تلقي هدية رمزية أو جائزة أو منفعة مناسبة للمناسبة التي قُدّمت فيها، شريطة ألا يُنظر إلى هذه الهدية أو الجائزة أو المنفعة بشكل معقول على أنها تهدف إلى التأثير على القاضي في أداء واجباته القضائية، أو أن تُوحي بالتحيز بأي شكل آخر"[١٤٦]. وفصلت ذلك توجيهات مكتب مدير النيابة العامة في أيرلندا للقضاة حيث ألزمتهم بعدم قبول الهدايا أو المزايا أو العطايا أو التكريمات أو الأوسمة أو غير ذلك مما قد يلقي الشك حول نزاهتهم، " ولا يجوز لهم على وجه الخصوص قبول أي هدية أو جائزة أو قرض أو خدمة أو إغراء أو كرم الضيافة أو أي منفعة أخرى فيما يتعلق بأي شيء يتم القيام به

(145) The European Court of Human Rights: ibid1, p 3

(146) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-16. p 14

أو القيام به أو إغفال القيام به فيما يتعلق بأداء واجباتهم أو التي يمكن رؤيتها على أنها تعرض نزاهتهم ونزاهتهم واستقلاليتهم للخطر"[١٤٧].

وتثير الهدايا المُقدَّمة للقاضي أو لأحد أفراد عائلته المقيمين معه، باهظة الثمن، تساؤلات حول حياد القاضي ونزاهة منصبه القضائي، وقد تستوجب تنحيته عن منصبه في الحالات التي لا يستلزم فيها ذلك تنحيته. لذلك، لا ينبغي قبول هذه الهدايا. ويمكن للقاضي أن يرفضها. وقد تُقدَّم هذه الهدايا تلقائيًا دون مراعاة القواعد والأعراف المُلزمة للقاضي. وحتى في هذه الحالة قد يكون عرض الاشتراك في نادٍ صحي بعد إتمام القاضي مراسم زواج أو منح الجنسية، يجب على القاضي رفض العرض مُوضِّحًا أن القبول قد يُفهم على أنه استلام أجر أو مكافأة مقابل أداء وظيفة عامة. ولا يمنع ذلك من حصول القاضي على أتعاب إلقاء محاضرات، شريطة أن يكون الأجر معقولاً ومتناسباً مع المهمة التي يؤديها. وضمان عدم نشوء أي تضارب في المصالح نتيجةً لهذا الترتيب. وألا يبدو القاضي وكأنه يستغل منصبه القضائي لتحقيق مكاسب شخصية[١٤٨].

ولا يجوز للقاضي وأفراد أسرته طلب أو قبول أي هبة أو وصية أو قرض أو منفعة نظير قيام القاضي بأي عمل أو امتناعه عن القيام بعمل في سياق أداء واجباته القضائية. كما لا يجوز له أن يسمح لموظفي المحكمة أو غيرهم ممن يخضعون لنفوذه أو توجيهاته أو سلطته داخل المحكمة بطلب أو قبول أي هدية أو وصية أو قرض أو منفعة فيما يتعلق بأي شيء فعله أو سيفعله أو يمتنع عن فعله فيما يتصل بواجباته أو وظائفه[١٤٩]. حيث تظهر الهدية المقدمة لأحد أفراد أسرة القاضي أو للموظفين العاملين في المحكمة باعتبارها وسيلة للتأثير على القاضي، لذا على القاضي إبلاغ هؤلاء بالضوابط الأخلاقية المتعلقة بالهدايا وعدم انتهاكها. **ولا يشمل الحظر:**

(147) Office of the Director of Public Prosecutions: Guidelines for Prosecutors Director of Public Prosecutions, Ireland, 2010, p 13

(148) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 96

(149) United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-14- 15. p 14

(ISSN: 2536- 9555)

١- الضيافة الاجتماعية العادية الشائعة في مجتمع القاضي، والتي تقتصر على توفير مواد متواضعة مثل الطعام والمشروبات؛
٢- العناصر ذات القيمة المنخفضة والمخصصة للعرض فقط، مثل اللوحات والشهادات والكؤوس وبطاقات المعايدة؛
٣- القروض من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى الممنوحة بشروط عادية؛
٤- المكافآت والجوائز التي تُمنح للمتسابقين في السحب العشوائي أو المسابقات والتي تُمنح بناءً على عوامل أخرى غير الوضع القضائي؛
٥- الحصول على منح دراسية أو زمالات وفقاً لنفس الشروط والمعايير المطبقة على غير القضاة.
٦- استرداد مصروفات السفر والإقامة والوجبات للقاضي ومرافقه، المتعلقة بمشاركة القاضي في فعاليات تهدف إلى تطوير القانون أو النظام القضائي أو تحسين أداء العدالة.
٧- الحصول على مكافآت مالية مناسبة مقابل ممارسة أنشطة غير قضائية مشروعة ومسموح بها(١٥٠).

ورغم أن البعض يجيز قبول الهدايا الرمزية أو الجوائز حسب المناسبة التي يتم تقديمها فيها بشرط ألا ينظر للهدية أو الجائزة أو المنفعة على أنها تستهدف التأثير على القاضي في أداء واجباته، فإننا نرى من باب سد الذرائع أن تمنع الهدايا والمزايا والتكريمات والجوائز تمامًا دونما فتح الباب لمبررات أو أعذار ستتسع يومًا بعد يوم حتى يصل الأمر للتشكيك في نزاهة القضاء، لذللك نتفق مع الرأي الذي يذهب إلى أنه لا يجوز للقضاة قبول أي أوسمة أو تكريم خلال فترة عملهم كقاض بالمحكمة. وعدم جواز استخدام القضاة هيبة مناصبهم القضائية لتحقيق أي مكاسب شخصية. لأنفسهم أو لأي فرد من أفراد الأسرة، وهذا ينطبق على سبيل المثال لا الحصر، على رموز التقدير والضيافة التي تزيد عن قيمة متواضعة(١٥١).

(150) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 95
(151) The European Court of Human Rights: ibid, p 3, 4

ثانياً: المشاركة في الأنشطة الاجتماعية:

رغم أن البعض يرى أن القاعدة أن من حق الأفراد المشاركة في الأنشطة الاجتماعية المختلفة في إطار ممارسة حريتهم في التعبير بما يتوافق مع مناصبهم، حيث لهم مثل جميع المواطنين الحق في المشاركة في الأنشطة الاجتماعية المختلفة، بل والحق في تكوين الجمعيات(١٥٢)، فالحياد المفترض في القاضي لا يمنع المشاركة في الحياة الاجتماعية، ولا يمكن للقاضي الحياة في برج عاجي منفصل عن المجتمع(١٥٣).

فإننا نرى أنه يجب على القضاة خارج نطاق العمل الامتناع عن المشاركة في أي أنشطة اجتماعية قد تؤثر على عملهم القضائي، وما يتطلبه من التزامات أخلاقية، مثل الاستقلال، والنزاهة، والحيادية وغير ذلك من التزامات أخلاقية. ويترتب على ذلك عم جواز اشتراك القضاة في أنشطة الجمعيات المختلفة إلا بضوابط مشددة، وعلى القاضي قبل المشاركة في نشاط أي جمعية أن يسئل نفسه، هل المنظمة أو الجمعية التي سيشارك في أعمالها تعمل من أجل الربح، وهل يمكن أن تشارك في أنشطة تجعلها تمثل أمامه في قاعة المحكمة، وهل تلقي عضويته بها ظلال من الشك على قدرته على التصرف كقاضي، وهل تؤثر عضويته بها على أداء واجباته القضائية بشكل صحيح، وهل تمارس هذه الجمعية أو المنظمة أي نوع من أنواع التمييز. وفي الوقت الذي تمنح فيه القوانين الأمريكية القاضي مهلة تصل إلى ستة أشهر للاستقالة من المنظمات والأنشطة التي كان عضوًا بها قبل تعيينه أو انتخابه في منصبه القضائي(١٥٤). فإننا نرى أن هذه الفترة الانتقالية يمكن أن يحدث فيها ما يمس بهيبة ونزاهة المنصب القضائي لذا نرى ضرورة استقالة القاضي فورًا من أي جمعيات أو منظمات كان عضوًا بها قبل دخوله السلم القضائي.

(152) International Criminal Court: Code of Judicial Ethics, 2005, p5. See also Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 6

(153) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 5

(154) CYNTHIA GRAY: ETHICAL ISSUES FOR NEW JUDGES, American Judicature Society, The Opperman Center at Drake University, 1996. P 1.2

(ISSN: 2536- 9555)

وإن كانت القاعدة بالتالي هي عدم جواز مشاركة القاضي في الأنشطة الاجتماعية، فإنه من باب أولى لا يجوز للقضاة المشاركة في أنشطة جمع التبرعات أو الدعم للمنظمات غير الهادفة للربح، كما أنه ليس من المناسب أن يحضر القاضي كضيف في نزهات أو حفلات ترعاها برامج مساعدة الضحايا، ومراكز الاعتداء الجنسي، والأسرة، وبرامج منع العنف وغيرها بغرض جمع التبرعات، لأن هذه المنظمات تمثل مصلحة واحدة في منطقة معينة وتمثل أمام المحكمة بشكل منتظم(١٥٥).

ويشمل حظر المشاركة في الأنشطة الاجتماعية عدم جواز قيام القاضي بتقديم خطابات توصية أو وساطة، حتى لا ينقل أو يسمح للآخرين بنقل الانطباع بأنهم في وضع خاص للتأثير على القاضي، وإن كان البعض يجيز للقاضي كتابة خطابات توصية إلى المؤسسات التعليمية نيابة عن الأشخاص الذين لديهم معرفة فعلية بشأنهم بناءً على الملاحظة الشخصية، أو كتابة خطاب توصية لشخص يتقدم لوظيفة إذا كان لدى القاضي معرفة فعلية ويبلغ معلومات واقعية فيما يتعلق بالشخصية والمعرفة والمهارات والقدرة ذات الصلة بالوظيفة المعنية أو ذات الصلة الكفاءة المهنية بشكل عام(١٥٦). وهو ما نرفضه لأنه يمكن أن يمس بحياد واستقلالية القاضي وقد يثير الشبهات حوله.

ثالثاً: المشاركة في الأنشطة السياسية:

في الوقت الذي يرى فيه البعضان القاضي "مثله مثل أي مواطن، له الحق في أن يكون له رأي سياسي. ويضمن بحفظه ثقة المتقاضي في استقلالية العدالة وحيادها"(١٥٧). فإن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يحظر على القضاة المشاركة في أي نشاط خارج نطاق القضاء لا يتوافق مع وظيفتهم القضائية أو قد يؤثر أو يحتمل أن يؤثر على استقلالهم وحيادهم، كما يمنع عليهم ممارسة أي وظيفة

(155) Steven Weller, Elizabeth Lee, Dana Leigh Marks: Ethical Issues for Judges And Courts In Processing Human Trafficking Cases, HUMAN TRAFFICKING AND THE STATE COURTS COLLABORATIVE, p 13

(156) Blan L. Teaglei: ibid,, p 10

(157) Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012, p 9, 10

سياسية"[١٥٨]. ولا يتوقف الأمر على المشاركة المباشرة في الأنشطة السياسية، بل يمتد المنع ليشمل تأييد أو معارضة مرشح لمنصب عام، وإلقاء الخطب نيابة عن منظمة سياسية، أو حضور التجمعات السياسية، أو التماس الأموال أو المساهمة في منظمة أو مرشح سياسي. وتختلف القيود المفروضة على النشاط السياسي بشكل كبير من دولة لأخرى، وقد تختلف داخل الدولة الواحدة بناء على ما اذا كان المنصب القضائي محدد ا منتخب، وقد يختلف من وقت لآخر اعتمادًا على ما اذا كان شغل المنصب القضائي يتم بالانتخاب وكان موعد إعادة الانتخاب قد اقترب. كما يمتد الحظر ليشمل القاضي الذي تم انتخابه أو تعيينه في منصب قاضي لكن لم يؤدي اليمين بعد[١٥٩]، ونرى أنه حتى في هذه النظم فبمجرد انتخاب القاضي حتى لو لم يحلف اليمين بعد فإن عليه الامتناع عن المشاركة في أي نشاط سياسي لأن ذلك يلقي شبهة على أدائه ونزاهته وحياديته.

رابعاً: حظر ممارسة الأنشطة التجارية والمالية:

يجب على القضاة الامتناع عن المشاركة في أي أنشطة تجارية أو مالية، وعدم شغل أي منصب يجعله مسؤول أو مدير أو شريك عام أو شريك متضامن أو مستشار أو موظف في شركة[١٦٠]، وبشكل عام لا يجوز للقاضي الانخراط في أي معاملات تجارية مالية قد ينظر إيها بشكل معقول على أنها تشمل استغلال منصبه القضائي[١٦١]. ولأن العلة من الحظر هنا هي منع الشبهات حول استغلال المنصب القضائي لتحقيق مكاسب تجارية أو مالية، فإننا نرى أنه يوجد استثناءات يمكن السماح فيها بممارسة الأنشطة التجارية والمالية ومنها على سبيل المثال ملكية القاضي لممتلكات تجارية أو مالية دون المشاركة في إدارتها سواء آلت إليه الملكية عن طريق الشراء أم الميراث أو الهبة أو غير ذلك من طرق نقل الملكية، فلا يجوز حرمان القاضي من حق الملكية لشغله منصبًا قضائيًا. كما يمكن للقاضي كذلك شراء أسهم في الشركات المساهمة

(158) International Criminal Court: Code of Judicial Ethics, 2005, p 6
(159) CYNTHIA GRAY: ETHICAL ISSUES FOR NEW JUDGES, American Judicature Society, The Opperman Center at Drake University, 1996. P 2
(160) CYNTHIA GRAY: ETHICAL ISSUES FOR NEW JUDGES, American Judicature Society, The Opperman Center at Drake University, 1996. P2, 3
(161) Blan L. Teagle: ibid, p 3

(ISSN: 2536- 9555)

المتداولة في البورصة بشرط ألا تمثل هذه الشركة أمام القاضي في أي نزاع متعلق بها، فإن حدث ذلك كان على القاضي التنحي عن نظر الدعوى درءً للشبهات.

ويثور التساؤل حول مدى جواز قيام القضاة بممارسة العمل الخاص بعد التقاعد، ومن ذلك قيام القضاة بعد انتهاء خدمتهم بالعمل بالمحاماة، وما يمكن أن يعرض القضاة للتعامل مع زميلهم السابق بما قد يثيره ذلك من شبهة المجاملة، لذلك فالقاعدة هي أنه "لا يجوز للقضاة السابقين تمثيل أي طرف أمام المحكمة فيما يتعلق بطلب تم تقديمه قبل التاريخ الذي توقفوا فيه عن شغل المنصب أو فيما يتعلق بالطلبات المقدمة لاحقًا، لمدة كافية حددتها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بمدة عامين بعد توقفهم عن شغل المنصب"[١٦٢].

المبحث الرابع
بعض الإشكاليات التي تثيرها أخلاقيات القضاء

بعد أن تناولنا في المبحثين السابقين اهم القواعد الأخلاقية التي تحكم أخلاقيات القضاء، وتحدد ما ينبغي أن يكون عليه سلوك القاضي داخل وخارج العمل، فإن هناك بعض الإشكاليات التي تثيرها أخلاقيات القضاء ومنها عمل القضاة بعد التقاعد، استخدام القضاة وسائل التواصل الاجتماعي،

أولاً: عمل القضاة بعد التقاعد:

أثير الأمر في الفترة الماضية بشكل كبير على المستوى العالمي بسبب فضيحة لافالين في كندا والتي أثارت الجدل حول عمل القضاة ببعض الأعمال بعد التقاعد. ففي الوقت الذي يحظر فيه قانون تضارب المصالح الكندي على المسؤولين العموميين استخدام مناصبهم لتعزيز المصالح الخاصة لشخص آخر بشكل غير لائق. فإن رئيس الوزراء جاستين ترودو سعي بشكل غير لائق للتأثير على وزير العدل والمدعي العام جودي ويلسون رايبولد لاستخدام دورها كمدعية عامة لإلغاء قرار مدير النيابة العامة بعدم تقديم اتفاقية علاج لشركة SNC-LAVALIN مما يؤدي لتأجيل أو تعليق الملاحقة القضائية للتهم الجنائية. وذلك من خلال مطالبتها "بإعادة النظر" في آرائها من خلال طلب المشورة القانونية من "شخص مثل" رئيسة القضاة السابقة بيفرلي ماكلاتشلين من المحكمة العليا لكندا. وغيرها من القضاة السابقين لتعليق الملاحقة القضائية. وبرغم

(162) The European Court of Human Rights: ibid, p 4

أن القضاة السابقين لم يتصرفوا بشكل غير قانوني، إلا أن فضيحة إس إن سي لافالين أثارت تساؤلات عديدة منها كيفية تنظيم الأنشطة المهنية للقضاة الكنديين بعد التقاعد. ويمكن تقسيم هذا النقاش بشكل تقريبي بين من يعتقدون أنه يجب تقييد القضاة السابقين، من ممارسة القانون كمحترفين قانونيين، ومن يدافعون عن قدرتهم على ممارسة القانون بعد ترك مناصبهم القضائية. والتقاضي في القضايا والحصول على أجر مقابل استشاراتهم القانونية بعد ترك مناصبهم(١٦٣).

وتزيد الإشكالية حين ننتبه إلى أن التقاعد لا يشترط أن يكون بعد بلوغ سن التقاعد، بل يمكن أن يتقاعد القاضي مبكرًا بتقديم الاستقالة ويكون ما زال في سن صغير. وانقسمت الآراء حول السماح بعمل القضاة بعد التقاعد على النحو التالي:

١- حجج رافضي عمل القضاة تمامًا بعد التقاعد: يرفض البعض السماح للقضاة بالعمل بعد التقاعد، وذلك بسبب الخطر المؤسسي الذي يتمثل في استغلال القضاة السابقين مكانتهم في مناصبهم القضائية السابقة لخلق انطباع بأن المحاكم منحازة مما يضر "بالثقة العامة في إدارة العدالة". وهو الخطر يبرر منع أي قاضٍ عائد إلى ممارسة القانون من التواصل مع أي محكمة أو هيئة قضائية. وعدم وضع حد زمني لهذا الحظر بل يكون دائمًا.

غير أنهم وافقوا على عمل القضاة بشرط ألا ينتج عنه تعارض مصالح أو شبهات استغلال السلطة، فليمكن ترشح قاضي بعد تقاعده من منصبه ليصبح عضوًا في السلطة التشريعية، لأن منصبه السابق في القضاء لا يمنحه أي ميزة غير عادلة في المنافسة، بينما من غير المشروع أن يسمح للقضاة السابقين بممارسة مهنة المحاماة لأن مناصبهم السابقة تهدد بمنحهم سلطة غير متكافئة. ويخل عملهم بالمحاماة يخل بالحياد المفترض في القضاء حيث يشير الحياد هنا إلى الحالة النفسية للمحكمة والتصور المعقول للجمهور، فليس من المستبعد أن تتأثر المحاكم بمناصرة زميل سابق بناء على مكانته فقط. كما أن هناك خطر واضح يتمثل في نظرة عامة الناس للأمر، ومعظمهم محرومون من الوصول إلى قضاة المحاكم السابقين كمستشارين بسبب عدم قدرتهم على

(163) Mancini, M & ،.Sigalet, G. (2021). Justice(s) out of office: Principles for former judges. Queen's Law Journal, 46(2), p 245, 246

(ISSN: 2536- 9555)

دفع الأتعاب المطلوبة إلى هؤلاء القضاة الذين يدافعون عن قضية خصومهم على انهم ينتهكون الحياد، مما يهدد استقلال القضاء ككل(١٦٤).

٢- حجج مؤيدي عمل القضاة: على الجانب الآخر يؤيد بعض المحامين السماح للقضاة السابقين بممارسة القانون، أو على الأقل بشروط محددة، حرصًا على المصلحة العامة في ممارسة القضاة السابقين للقانون. كما لاحظوا عدم وضوح الخط الفاصل أخلاقيًا بين القضايا التي تنطوي على تضارب مصالح واضح، والقضايا التي لا يُثير فيها هذا الأمر أي قلق(١٦٥).

وفي مصر نص قانون السلطة القضائية على أنه لا يجوز للقاضي القيام بأي عمل تجاري، أو أي عمل لا يتفق واستقلال القضاء وكرامته. ويجوز للمجلس الأعلى القضاء أن يقرر منع القاضي من ممارسة أي عمل يرى أن القيام به يتعارض مع واجبات الوظيفة وحسن أدائها(١٦٦).

ثانيا استخدام القضاة وسائل التواصل الاجتماعي

ظهرت وسائل التواصل الاجتماعي في بدايات القرن الحادي والعشرين، وتزايد استخدامها بمرور الوقت حتى أصبحت من العادات اليومية لمعظم الشعوب، والشكل الأكثر انتشارًا منها هي مواقع الصفحات الشخصية الاجتماعية خاصة الفيسبوك، الذي يسمح للأعضاء بإنشاء صفحة ملفهم الشخصي وشبكتهم الخاصة داخل مجتمع الفيسبوك. ويمكنهم دعوة الآخرين ليصبحوا أصدقاء وربط ملفهم الشخصي بملفات أصدقائهم، وتجميع قوائم اتصال طويلة. كما يمكن للمستخدمين إيضاح حالتهم الاجتماعية وموقعهم، ونشر رسائل عامة ومقاطع فيديو وصور على صفحاتهم، وإرسال رسائل خاصة إلى المستخدمين الآخرين. ونظرًا لاستخدام الفيسبوك على نطاق واسع، فإن آراء الأخلاقيات القضائية الصادرة حتى الآن ركزت على استخدام الفيسبوك(١٦٧). حيث لم يعد من المستغرب أن يستخدم القضاة مواقع التواصل الاجتماعي. فقد أظهرت

(164) Mancini, M & ،.Sigalet, G. (2021). Justice(s) out of office: Principles for former judges. Queen's Law Journal, 46(2), p. 247, 248, 254, 262, 263

(165) Mancini & Sigalet, 2021, p. 247

(١٦٦) م ٧٢ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون ٣٥ لسنة ١٩٨٤

(167) Estlinbaum, C. (2012). Social networking and judicial ethics. St. Mary's Journal on Legal Malpractice & Ethics, 2(2), p 8

دراسة حديثة أجراها مؤتمر مسؤولي الإعلام العام في المحاكم أن ٤٠% من قضاة المحاكم يستخدمون مواقع التواصل الاجتماعي. ومع ذلك، أظهرت الدراسة نفسها أن حوالي نصف القضاة الذين شملهم الاستطلاع "لم يوافقوا على القول بأن القضاة يمكنهم استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، مثل فيسبوك، في حياتهم المهنية دون المساس بقواعد السلوك المهني(*). هذا التعارض بين الرغبة في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي الشائعة من جانب، والقيود المفروضة على الأخلاقيات القضائية من جانب آخر هو سبب يدفع القضاة والمجتمع القانوني إلى إعادة النظر عن كثب في قواعد السلوك القضائى كما تنطبق على مواقع التواصل الاجتماعى(١٦٨).

ولم تتناول مبادئ بنغالور للسلوك القضائي وتعليقاتها صراحةً وسائل التواصل الاجتماعي والتعامل معها، إلا أن القيم والمبادئ التوجيهية التي وضعتها وثيقة الصلة بالنقاشات الحديثة حول سلوك القضاة على الإنترنت. ذلك أن مبادئ بنغالور للسلوك القضائي تقدم إطارًا واسعًا وقابلًا للتكيف، يُمكن تطبيقه في تنظيم السلوك القضائي بفعالية حتى في الموضوعات التي لم ترد فيها، بما في ذلك استخدام القضاة لوسائل التواصل الاجتماعي(١٦٩).

ويرجع تزايد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وأهميتها المستحدثة في تحقيق أهداف المحكمة المتعلقة بالشفافية وإمكانية الوصول والمساءلة والكفاءة إلى تراجع دور وسائل الإعلام التقليدية، بتغطيتها المُخلصة والمتماسكة والمهنية لإجراءات المحاكمات وقضايا العدالة، وظهور "المراسلين" والخبراء المواطنين عبر المدونات والتغريدات من قاعة المحكمة، والذين قد لا يلتزمون بهذه المعايير، بل يستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي كمنصة لشن هجمات، غالباً ما تكون شنيعة، على المحاكم والقضاة، مما يجعل من الضروري أن تبادر المحاكم لمواكبة عالم التكنولوجيا الجديد لإعلام الجمهور بفعالية بنظام العدالة(١٧٠).

(*) لا توجد لدينا في مصر دراسات مماثلة حتى الآن في حدود علم الباحث

(168) Estlinbaum, C. (2012). Social networking and judicial ethics. St. Mary's Journal on Legal Malpractice & Ethics, 2(2), p 5

(169) Matić Bošković, M & ،.Novaković, M. (2025). Freedom of expression of judges and the influence of social media. Bratislava Law Review, 9(1), p 138

(170) Meyer, N. H., Jr. (2014). Social media and the courts: Innovative tools or dangerous fad? A practical guide for court administrators. International Journal for Court Administration, 6(1), p 5

(ISSN: 2536- 9555)

وأثار استخدام وسائل التواصل الاجتماعي المخاوف والمشاكل، فرغم أن السلوك غير المتصل بالإنترنت يظل المصدر الرئيسي لانتهاكات أخلاقيات القضاء، فإن القضاة معرضين بنفس القدر للانتهاكات الأخلاقية حين يشاركون في مواقع التواصل الاجتماعي. فمثلاً استقال قاضٍ من ولاية جورجيا من منصبه بعد أن نشرت الصحف خبرًا عن تواصله مع امرأة كانت تقف أمامه كمتهمة جنائية، وإقامة علاقة معها عبر فيسبوك. حيث تقابلا، وقبلت منه قرضًا، وناقشا قضيتها. وزارها في منزلها، ووقع أمرًا بإخلاء سبيلها بضمان شخصي. وهو السلوك الذي يستدعي العقوبة سواء بدأت العلاقة عبر فيسبوك أو من خلال لقاء شخصي. ولا يختلف الأمر إذا كان القاضي والمتهم صديقين على فيسبوك قبل توجيه التهم الجنائية. أو أصبحا صديقين لسبب بريء، كأن يكون أبناؤهما يلعبون في فريق كرة واحد أو في فصل دراسي واحد. أو حتى لم يكن بينهما أي تواصل مباشر، سواءً عبر الإنترنت أو خارجه، سوى إمكانية رؤية كل منهما لصفحة الآخر على فيسبوك. هل تُعدّ هذه العلاقة عبر فيسبوك انتهاكًا للواجبات الأخلاقية للقاضي؟ هل يُخالف القواعد القانونية والأخلاقية باستمراره في رئاسة القضية رغم وجود هذه العلاقة؟

توضح هذه القضية وغيرها من القضايا أن القضاة يمكنهم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لانتهاك قانون القضاء، تمامًا كما يمكن أن يحدث عند استخدام أي وسيلة اتصال أخرى. وان الانتهاكات المذكورة نشأت ليس من الوسيلة نفسها[١٧١].

وقد ظهرت اتجاهات مختلفة حول استخدام القضاة لوسائل التواصل الاجتماعي هي:

١- النهج المتساهل تجاه مواقع التواصل الاجتماعي: يرى أنصاره أن لا يوجد أي شيء "غير لائق بطبيعته بشأن انضمام القاضي إلى شبكة اجتماعية واستخدامه لها". وأن مثله مثل التوصل بأي شكل آخر مثل الهواتف أو صفحات الويب. وأن "السؤال ليس ما إذا كان بإمكان القاضي استخدام شبكة اجتماعية، بل كيف يفعل ذلك". وبالتالي ذهبوا للسماح للقضاة بالمشاركة في مواقع التواصل الاجتماعي وإقامة علاقات صداقة مع المحامين الذين قد يظهرون أمامهم لأن مواقع التواصل الاجتماعي بمفردها لا تنتهك أخلاقيات القضاء. وطالما لا يناقشون أي شيء يتعلق

(171) Estlinbaum, ibid, pp 12: 15

بمنصب القاضي، وان يلتزم القاضي بالتصرف بطريقة تعزز ثقة الجمهور في القضاء. كما أيد أنصار هذا الاتجاه رأيهم بأنه ليس من الحكمة ولا من الممكن أن يعزل القاضي نفسه عن المجتمع الأوسع، وان تواجد القاضي بوسائل التواصل الاجتماعي يمنحه فهمًا أفضل للمجتمع. وله الحق في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام بما يتفق مع كرامة المنصب والولاء لمؤسسة القضاء، لذلك عليهم عدم التعليق على قراراتهم وأحكامهم في وسائل الإعلام المختلفة، أو حتى الدفاع عن قراراته وأحكامه إذا تعرضت للانتقاد من قبل وسائل الإعلام(١٧٢).

٢- الاتجاه المقيد لتواجد القضاة في وسائل التواصل الاجتماعي: يرى أنصار هذا الاتجاه أنه يمكن للقضاة أن يصبحوا أعضاء في شبكات التواصل الاجتماعي، ولكن لا يمكنهم إدراج المحامين الذين يظهرون أمام القاضي كأصدقاء. وأن تحديد المحامي كصديق ينتهك القواعد القضائية التي تحظر على القضاة "نقل الانطباع بأن [الآخرين] في وضع خاص يسمح لهم بالتأثير على القاضي(١٧٣).

ويثير نشاط القضاة على مواقع التواصل الاجتماعي الكثير من المخاوف حيث سلطت دراسة أسترالية حديثة أجريت على ٦٢ قاضيًا وموظفًا في المحاكم وأكاديميين يعملون في مجال الإدارة القضائية الضوء على بعض المخاوف الرئيسية التي لدى العديد من المحاكم فيما يتعلق بوسائل التواصل الاجتماعي. **وأهم هذه المخاوف هي:**

١- إعاقة سير المحاكمات بسبب سوء استخدام المحلفين ومنصات التواصل الاجتماعي.

٢- انتهاك أوامر منع النشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وصعوبة فرض هذه القيود على المحتوى سريع الانتشار.

٣- ارتفاع مخاطر المطاردة الإلكترونية والتهديد والتحرش الإلكتروني بالضحايا والشهود والقضاة وموظفي المحكمة.

٤- انتشار المعلومات المضللة حول القضايا والإجراءات القضائية، خاصة في مجتمع قد لا يفهم القضايا المعنية.

---

(172) The European Court of Human Rights: ibid, p 3. See also Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: ibid, p 12

(173) Estlinbaum, ibid, pp 15: 20

(ISSN: 2536- 9555)

٥- تسريب معلومات القضية للشهود داخل قاعة المحكمة أو خارجها، وتسريب شهادات الشهود مما قد يؤثر على شهاداتهم.
٦- صعوبة التحقق من مصداقية الأخبار والمنشورات المنتشرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
٧- تسجيل الإجراءات القضائية والمواد السرية والأدلة بشكل غير قانوني ومشاركتها
٨- ضرورة توعية القضاة وموظفي المحاكم والجمهور ووسائل الإعلام بخطر حرمان الأشخاص والمؤسسات التي لا تستخدم وسائل التواصل الاجتماعي من حقوقها.
٩- استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لتوصيل قرارات المحكمة والتواصل مع المجتمع.
١٠- تسجيل إجراءات المحكمة بشكل غير سليم.
١١- انتشار التصريحات التشهيرية بشكل كبير على وسائل التواصل الاجتماعي، مما يخلق شبح زيادة الدعاوى القضائية.
١٢- استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لتحسين إجراءات المحكمة
١٣- استخدام منشورات وسائل التواصل الاجتماعي كدليل في القضايا.
١٤- صعوبة التأكد من صحة وملكية مصادر المعلومات على مواقع التواصل الاجتماعي.
١٥- توقع الجمهور أن المحاكم سوف تتبنى القضايا التي تثيرها وسائل التواصل الاجتماعي بسرعة وفعالية.
١٦- تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على أوامر المحكمة، بما في ذلك الأوامر المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وتوجيهات هيئة المحلفين، والحكم.
١٧- التشتيت المحتمل لوسائل التواصل الاجتماعي للانتباه في المحكمة، واحتمالية تعطيلها.
١٨- التساؤل عما إذا كان يجب أن تكون هناك سيطرة مركزية على اتصالات المحكمة.
١٩- الحاجة إلى أنظمة تكنولوجيا المعلومات لدعم وسائل التواصل الاجتماعي[١٧٤].

[174] Meyer, 2014, pp. 12

ويحلل ماتيك المخاطر التي يواجهها القضاة عند استخدامهم لوسائل التواصل الاجتماعي ويجملها **فيما يلي:**

١- الانتشار الفوري والواسع في وسائل التواصل الاجتماعي يُعزز تأثير تصريحات القضاة، مما يُسهّل انتشار التعليقات المثيرة للجدل بسرعة وعلى نطاق واسع.

٢- حتى لو تم استخدام أقوى إعدادات الخصوصية، قد لا تبقى المعلومات المُشاركة على مواقع التواصل الاجتماعى سرية. فمثلاً لا يستطيع مستخدم فيسبوك الذي يختار الحفاظ على سرية هويات أصدقائه التحكم في قرارات أصدقائه بإتاحة قوائم أصدقائه للعامة. مما قد يؤدي دون قصد، إلى كشف جميع علاقاتهم على مواقع التواصل الاجتماعى.

٣- رغم أن بعض مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي قد يستخدمون أسماءً مستعارة وذلك حتى يتجنبوا الكشف عن هويتهم، فإنه لا يوجد ضمان حقيقي للحفاظ على سرية هويتهم. وغالبًا ما تكشف تقنيات استخراج البيانات المتقدمة والتحقق من صحة المعلومات هوية المستخدمين.

٤- منشورات مواقع التواصل الاجتماعي أشبه بوثائق مكتوبة تبقى مع مرور الزمن. ذلك أنه بمجرد نشر أي شيء عليها فإنه يصبح جزءًا لا يتجزأ من السجل الرقمي. حتى لو قام صاحبه بحذفه، فإن التكنولوجيا المتقدمة تتمكن من استرجاع هذه المنشورات وتداولها ومشاركتها. مما يعني أن أي شيء منشور قد يظهر مجددًا في أي وقت، مما قد يؤثر على سمعة المستخدم ومكانته المهنية بعد فترة طويلة من نشره الأصلي.

٥- تتسم طبيعة التواصل عبر وسائل التواصل الاجتماعي بطابع خاص، مثل اقتصارها على عدد حروف محدد مثل منصة X مما قد يؤدي إلى تفسيرات خاطئة محتملة. حيث تفتقر إلى السياق والدقة اللازمين للوسائط الإعلامية الأكثر تعمقًا. وقد يؤدي هذا الإيجاز إلى تفسير خاطئ أو تبسيط مفرط لبيان القاضي.

٦- إن الطبيعة غير الرسمية والعفوية لتفاعلات وسائل التواصل الاجتماعي قد تدفع القضاة للتراخي في نشر محتوى قد يُعتبر غير مهني أو غير مناسب لمناصبهم. بجانب احتمالية تعرضهم لخطر متزايد من التنمر والتحرش الإلكتروني بسبب أدوارهم البارزة. مما يضر بمكانتهم المهنية[١٧٥].

(175) Matić Bošković & Novaković, 2025, pp. 137- 138

(ISSN: 2536- 9555)

ولمواجهة الصعوبات والمخاطر التي يواجهها القضاة عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي اقترح البعض ثمانية قيود تؤدي للامتثال لقواعد السلوك الأخلاقي الواجب على القضاة وهي:

١. يجب على القاضي الحفاظ على كرامته في التعليقات والصور وأي معلومات أخرى تُشارك على مواقع التواصل الاجتماعي.
٢. يجب على القاضي عدم تشجيع التفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي مع الأفراد أو المنظمات إذا كانت هذه التفاعلات تُضعف الثقة في استقلالية صنع القرار القضائي.
٣. لا يجوز للقاضي التعليق على أي مسائل عالقة أمامه على مواقع التواصل الاجتماعي.
٤. لا يجوز للقاضي الاطلاع على صفحات أي طرف أو شهود على مواقع التواصل الاجتماعي، ولا استخدام مواقع التواصل الاجتماعي للحصول على معلومات بشأن المسألة المعروضة عليه.
٦. يجب على القاضي استبعاد نفسه من أي إجراء إذا تسببت علاقة القاضي بمحام أو متقاضي على مواقع التواصل الاجتماعي تحيزًا أو تحاملًا تجاه محامي أحد الأطراف.
٧. لا يجوز للقاضي تقديم المشورة القانونية للآخرين على مواقع التواصل الاجتماعي.
٨. يجب على القاضي أن يكون على علم بمحتويات صفحته على مواقع التواصل الاجتماعي، وأن يكون على دراية بسياسات مواقع التواصل الاجتماعي وضوابط الخصوصية، وأن يكون حذرًا في جميع تفاعلاته على مواقع التواصل الاجتماعي[١٧٦].

ووضع مشروع مدونة السلوك القضائي المصري قواعد واضحة لاستخدام وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي على النحو التالي:

١. يحظر على القضاة وأعضاء النيابة العامة الظهور في وسائل الإعلام المرئي والمسموع، وجميع مواقع التواصل الاجتماعي بصفاتهم أو أشخاصهم، ويحظر عليهم

(176) Estlinbaum, 2012, pp. 24

إثارة أي أمر متعلق بالشأن القضائي أو إثارة ما يمس هيبة القضاء، أو تداول أي مستندات تتعلق بالشأن القضائي.

٢. يجب على القاضي وعضو النيابة العامة الالتزام بالحفاظ على وقار منصبه، والابتعاد عن أي موقف ينال من هيبته، ويمنع التلويح بالمنصب لتحقيق منفعة شخصية.

٣. يجب على القاضي وعضو النيابة العامة الامتناع عن المجاهرة برأي قد ينال من حياده، أو يوحى بانتمائه لفصيل أو اتجاه بعينه أيًا كان، كما يمتنع عليه المشاركة في نشاط سياسي أو ديني أو مذهبي أو طائفي أو تجاري، كذلك لا يجوز لهم الظهور إعلاميا للتعبير عن موقف في هذه المجالات.

٤. يجب على القاضي الامتناع عن التعليق في أي مجلس على قضية معروضة عليه أو على زملائه، كما لا يرد على النقد الإعلامي الموجه لأحكامه[١٧٧].

ثالثا: إشكالية حرية التعبير

تنص مبادئ بنغالور على أن للقاضي، مثل أي مواطن آخر، له الحق في حرية التعبير والمعتقد وتكوين الجمعيات والتجمع، وبشرط أن يتصرف دائمًا بما يحفظ كرامة المنصب القضائي ونزاهة القضاء واستقلاله في ممارسته لهذا الحق[١٧٨]. فالقاضي لا يتنازل عن حقوقه وحرياته عند توليه القضاء ومنها حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات، والحق في المعتقدات السياسية، مثل بقية أفراد المجتمع. وبرغم ذلك فإنه يجب على القاضي ضبط النفس بما لا يؤثر على ثقة الجمهور في نزاهة القضاء واستقلاله. وعند تحديد المستوى المناسب للمشاركة في النقاش العام يظهر اعتباران أساسيان هما إذا كان من المعقول أن تقوض مشاركة القاضي الثقة في نزاهته، وما إذا كان يمكن أن يترتب على مشاركة القاضي لآرائه تعرضه لهجمات سياسة دون داع أو أن تتعارض مع هيبة وكرامة المنصب القضائي.

وتتعارض بعض الأنشطة خاصة السياسية مع واجبات القاضي مثل عضوية البرلمان الوطني أو المجلس المحلي. أو الدخول في الخلافات العامة بشكل غير لائق، حيث ينظر الجمهور للقضاة على إنهم ينظرون لمواضيع الخلاف بطريقة موضوعية

---

[١٧٧] م ٢٣: ٢٦ من مشروع مدونة السلوك القضائي، مصر ٢٠٢٥

[178] United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). **The Bangalore Principles of Judicial Conduct**. Vienna, Austria: United Nations. Paras 4-6, P 12

(ISSN: 2536- 9555)

وقضائية وعدم تحيز ونزاهة وانفتاح ذهن، فإذا دخل القاضي في الساحة السياسية وشارك في المناقشات العامة وعبر عن آرائه حول مواضيع مثيرة للجدل أو دخل في خلافات مع شخصيات عامة في المجتمع أو انتقد الحكومة علنًا فلن يُنظر إليه على أنه يتصرف قضائيًا عند رئاسته كقاضٍ في المحكمة. أو أنه محايد عند الفصل في النزاعات التي تمس الموضوعات التي أعرب القاضي عن آرائه فيها. كذلك ففي الوقت الذي يجوز لأفراد الجمهور والسلطتين التشريعية والتنفيذية التعليق علنًا على ما يعتبرونه قصورًا أو ثغرات أو أخطاءً في أحكام القاضي. فإن القاضي المعني لا يرد عادةً. وبينما يخضع الحق في انتقاد القاضي لقواعد ازدراء القضاء، فإن اللجوء لهذه القواعد نادر اليوم مقارنةً بالسابق لمعاقبة أي انتقاد موجه للقضاء أو لقاضٍ معين. والأفضل والأكثر حكمة حاليًا هو تجاهل أي هجوم فاضح بدلًا من تزايد الجدل برفع دعاوى ازدراء القضاء.

وفي المقابل فإنه يجوز للقاضي أن يتحدث بشكل صحيح عن مسألة مثيرة للجدل سياسياً، مثل الحالة التي تؤثر فيها المسألة بشكل مباشر على عمل المحاكم، واستقلال القضاء، والجوانب الأساسية للعدالة. ويجب على القاضي في هذه الحالة أن يوضح انه يعبر عن رأيه الشخصي وليس رأي السلطة القضائية بشكل عام. وقيام القاضي بتقديم بيانات علنية للحكومة بشأن هذه المسائل، فإنه يجب عدم اعتبار ذلك ممارسة للضغوط على الحكومة أو مؤشر على كيفية حكمه في حالة عرضت عليه قضايا ضد الحكومة. وبالتالي يجوز للقاضي المشاركة في مناقشة القانون

لأغراض تعليمية، والإشارة إلى مواطن ضعفه. وقد يكون ذلك مفيدًا لمشاريع القوانين، بشرط أن يتجنب تقديم تفسيرات غير رسمية أو آراء مثيرة للجدل حول دستورية القوانين. ويركز على

التداعيات العملية وأوجه القصور في الصياغة، وتجنب القضايا المثيرة للجدل السياسي. كما يجوز للقاضي الحديث بشكل علني في المناسبات التي يرى فيها القاضي كإنسانٍ صاحب ضميرٍ وأخلاقٍ ومشاعر وقيم أن من واجبه الأخلاقي التعبير عن رأيه. مثل الانضمام إلى وقفةٍ احتجاجية؛ أو حمل لافتةٍ أو توقيع عريضةٍ للتعبير عن معارضته للحرب؛ أو تمويل وكالةٍ لمكافحة الفقر، أو دعم جهود الحفاظ على الطاقة أو الاستقلال؛ وهي موضوعات محل قلقٍ في المجتمع المحلي والعالمي. ولكن إذا طُرحت أيٌّ من القضايا المتعلقة بهذه الموضوعات في محكمة القاضي، وكان من المعقول التشكيك في نزاهته، فيجب على القاضي التنحي عن الدعوى واستبعاد نفسه من أي

إجـراءاتٍ إذا كانـت أفعالـه السـابقة تُلقـي بظـلالٍ مـن الشـك علـى نزاهتـه ونزاهتـه القضائية[١٧٩].

ورغم إباحة مبادئ بنغالور للقاضي ممارسة حق الاعتراض العلني عما يرى أنه يتعارض مع القيم والأخلاق مثل الانضمام لوقفات احتجاجية أو حمل لافتات، فإننا نرى عدم جواز ذلك في المجتمعات الشرقية ومنها المجتمع المصري لأن ذلك السلوك يهز هيبة السلطة القضائية، وقد يعرض القاضي لم يتعارض مع كرامة القضاء لذا نرى عدم جواز ذلك، وأن أقصى ما يستطيعه القاضي هو التوقيع على عريضة تتعلق بالموضوع محل النقاش وبشرط ألا يكون ذلك متعارضًا مع القانون بالطبع.

ومع الإقرار بحرية القضاة في التعبير عن أفكارهم ومعتقداتهم وآرائهم، فإنه يمكن تقييد هذه الحرية في ظل ظروف محددة بما يحقق التوازن بين المصالح المتضاربة. ويشترط في هذه القيود:

١- أن يكون للقيود أساس قانوني واضح، وأن تستهدف حماية الأمن القومي، أو السلامة الإقليمية أو السلامة العامة، أو منع الفوضى أو الجريمة، أو حماية الصحة، أو الحفاظ على الأخلاق، أو حماية حقوق الآخرين أو سمعتهم،

٢- يجب أن تكون القيود متناسبة مع الهدف المشروع الضروري في مجتمع ديمقراطي. ويصبح هذا الحق أكثر تعقيداً عند تولي منصب رسمي نظراً للمسؤوليات والتوقعات الفريدة المرتبطة بأدوارهم حيث يميل الجمهور إلى اعتبار تصريحات القضاة ليست مجرد آراء شخصية، بل تعبيرات مشبعة بثقل ومصداقية السلطة القضائية. لذلك فإن القضاة يشغلون منصبًا يتطلب الحياد والإنصاف واحترام النظام القانوني الذي يخدمونه. مما يستوجب منهم القيام بموازنة دقيقة بين حرياتهم الشخصية وواجباتهم ومسؤولياتهم المهنية. ولضمان ذلك التوازن تُحدد مواثيق السلوك القضائي وقواعد الأخلاقيات عادةً إطارًا يُمكّن القضاة من ممارسة حقهم في التعبير[١٨٠].

ونصت المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية الصادرة عن الأمم المتحدة على حق القضاة في حرية التعبير مثلهم مثل غيرهم من المواطنين، على أن يتصرفوا بما يحفظ كرامة المنصب ونزاهة القضاء واستقلاله، وكذلك التمتع بحرية تكوين جمعيات

(179) United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho, p 77: 79

(180) Matić Bošković & Novaković, 2025, pp. 135–136

(ISSN: 2536- 9555)

أو منظمات للقضاة والانضمام لها لكي تمثل مصالحهم، وترفع مستوى تدريبهم المهني، وتحمي استقلالهم القضائي(١٨١).

كما وضعت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عدة مبادئ تتعلق بحرية التعبير للقضاة، وذلك بمناسبة نظرها القضية التاريخية "باكا ضد المجر"، حيث تم إقالة السيد باكا رئيس المحكمة العليا المجرية آنذاك، عقب انتقاده العلني للإصلاحات التشريعية التي هددت استقلال القضاء. وفيه حكمها أكدت المحكمة على أهمية حماية حرية القضاة في التعبير، خاصةً عند حديثهم عن مسائل تتعلق بسير عمل القضاء، حيث "يحق للقضاة، بل من واجبهم، التعبير عن آرائهم". وأكدت المحكمة في حكمها أن إسكات الأصوات القضائية يقوض ثقة الجمهور بالقضاء ويضعف المؤسسات الديمقراطية. وأبرزت هذه القضية كيف أن الانتقام السياسي من القضاة لتعبيرهم عن آراء مخالفة يشكل تهديدًا مباشرًا لاستقلال القضاء. وأقرت المحكمة بحق القضاة في المشاركة في النقاشات العامة حول القضايا التي تتعلق بالقضاء والنظام القانوني والمصلحة العامة، بشرط ألا يؤثر ذلك على نزاهتهم أو نزاهة القضاء. وتواترت أحكام المحكمة على ذلك(١٨٢).

وكان المشرع المصري أكثر صرامة فيما يتعلق بحرية التعبير للقضاة حيث منع المحاكم من إبداء الآراء السياسية. كما حظر على القضاة ممارسة العمل السياسي، أو الترشح لانتخابات مجلس النواب أو الهيئات الإقليمية أو التنظيمات السياسة إلا بعد أن يقدموا استقالتهم من القضاء(١٨٣). وذلك حرصًا على هيبة وسمعة القضاء وعدم النيل من مكانته وهو ما نتفق معه.

ويُحظر كذلك على القضاة الاشتغال بالعمل السياسي ولا يجوز لهم الترشيح لانتخابات مجلس الشعب أو الهيئات الإقليمية أو التنظيمات السياسية إلا بعد تقديم استقالتهم.

---

(181) United Nations: the Seventh United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders held at Milan from 26 August to 6 September 1985

Basic Principles on the Independence of the Judiciary. In https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/basic-principles-independence-judiciary

(182) Matić Bošković & Novaković, 2025, pp. 143

(١٨٣) م ٧٢، ٧٣ من قانون السلطة القضائية المصري رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

رابعاً: استخدام الذكاء الاصطناعى فى العمل القضائى

فى السنوات الأخيرة شهد العالم تطور كبير فى استخدام الذكاء الاصطناعى، مما جعل مجتمع الخبراء يناقش بشكل متزايد ما إذا كان من الممكن أتمتة إجراءات تحقيق العدالة بالكامل باستخدام الذكاء الاصطناعى، واستبدال القاضى بنظام ذكاء اصطناعى عالمى قوي قادر على تحليل القضايا واتخاذ القرار المناسب. وظهرت تطبيقات تقوم بذلك فى الصين والولايات المتحدة وبريطانيا العظمى وفرنسا وبعض الدول الأخرى، ولكن عملها ما زال يقتصر حاليًا على المساعدة فى تحليل الوثائق ولا تحل محل القاضي(١٨٤). ومن المحتمل أن تزيد التوجهات خلال العقد القادم لاستبدال القضاة كليًا فى بعض المناطق بأشكال من الذكاء الاصطناعى. وهو ما يثير تساؤلات تؤثر على القيم والهياكل الديمقراطية، وقد يُعيد صياغة أي مفهوم لاستقلال القضاء. ويرجع ذلك بشكل جزئى إلى أن الأنظمة المستخدمة قد تكون مصممة لدعم تفسير القانون الذي لا يسمح باتباع نهج دقيق وسياقي(١٨٥).

ومن المجالات المهمة التي يطبق فيها الذكاء الاصطناعي في العمل القضائي ما اصطلح على تسميته "بالعدالة التنبؤية" والذي يتطلب استخدام خوارزميات التعلم الآلي لإجراء تحليل احتمالي للنزاعات القانونية بالرجوع إلى سوابق قضائية. تعتمد على قواعد بيانات شاملة تتضمن أحكامًا قضائية سابقة. مع ترجمة هذه الأحكام إلى لغة موحدة قادرة على بناء نماذج محددة مسبقًا تلعب دورًا حاسمًا في تمكين برامج التعلم الآلي من توليد التنبؤات. وظهر مفهوم "العدالة التنبؤية" فى الولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠١٣، حين تم استخدام العدالة التنبؤية فى قضية الولاية ضد لوميس. وهو مواطن أمريكي واجه تهم المشاركة في إطلاق نار من سيارة متحركة، واستلام مسروقات، ومقاومة الاعتقال، استخدمت محكمة الدائرة أداة تعلم آلى تنبؤي للمساعدة فى تحديد الحكم. وكانت النتيجة أن أصدرت المحكمة حكمًا بالسجن، أصدرته القاضي متأثرًا بإشارة برنامج التعلم الآلى إلى احتمالية عالية لقيام المدعى عليه بارتكاب جرائم مشابهة مرة أخرى(١٨٦).

---

(184) Karmaza, O. O., Koroied, S. O., Makhinchuk, V. M., Strilko, V. Y & ،. Iosypenko, S. T. (2021). Artificial intelligence in justice. Linguistics and Culture Review, 5(S4), P 1414

(185) Sourdin, T. (2022). What if judges were replaced by AI? (SSRN Working Paper No. 4056700) .), P 1. in https://doi.org/10.2139/ssrn.4056700

(186) Spalević, Ž & ،.Ilić, M. (2024). Artificial intelligence in the court justice system. TEME, Advance online publication . https://doi.org/10.22190/TEME240110042S

(ISSN: 2536- 9555)

١ – فوائد استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي في القانون:

يذهب بعض المفكرين إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعى المُولّد فى القانون بدايةً من توليد نصوص قانونية وظيفية إلى البحث عن المعلومات وتحليلها فى قواعد البيانات الفقهية، خاصةً التى تستهدف إصدار الأحكام القضائية. تنتج عنه فوائد جمة، أبرزها:

أ- زيادة سرعة القضاء، وخفض تكاليف التشغيل، وتوحيد المعلومات الوثائقية، وتوفير سلاسل إحصائية تُساعد فى دقة الأحكام. ويُوسّع الذكاء الاصطناعي قدرة القضاة والمحامين على اتخاذ قرارات واستراتيجيات أفضل، مما يمكن القضاة من إصدار أحكام أفضل.

ب-أتمتة المهام. كثر من المهام التى كانت تتم بأيدي بشرية، مثل ملء النماذج، إعداد وإصدار الاستدعاءات والإخطارات، تحديد وإخطار المواعيد الإجرائية، تتم الآن بواسطة الذكاء الاصطناعى، بطريقة آلية. مما يسمح للذكاء الاصطناعى باستخراج المعلومات ذات الصلة مما يعزز تقدم إجراءات الحكم.

ت- التصنيف التلقائي لبيانات القضية، مما يفعل تسلسل الإجراءات اللاحقة، مع التواريخ والتنبيهات، يسرع المعالجة، يقلل من إعادة العمل، ويضمن معالجة أسرع وأكثر صلة للقضايا تحت الحكم.

ث- تحليل الوثائق وهى مهمة بحكم طبيعتها مهمة تستغرق وقتًا، حيث يشمل مراجعة عدد واسع من الوثائق والأدلة والأدلة الإضافية في العمليات. وهي تحليلات مطلوبة لكل من المحامين والقضاة. الأول لإجراء استراتيجية الالتماس بشكل أفضل، بهدف نجاح مطالب العملاء. كما تمكن العدالة التنبؤية بإجراء الأحكام بشكل أكثر دقة من إصدار قرارات أفضل وأكثر عدلاً، فى خدمة العدالة والسلام الاجتماعي.

ج- إصدار أحكام سريعة وسليمة: حيث تعانى المحاكم من تكدس القضايا ويؤدي استخدام الذكاء الاصطناعي لسرعة تقييم معلومات السوابق القانونية وعرض خيارات مناسبة للقاضى للأحكام التى يمكن أن يصدرها، ويجب على القاضى دائمًا تقييم الأحكام النهائية لتسوية القضية وإصدار الحكم الذي يراه صحيحًا[١٨٧].

ح- استخدام الذكاء الاصطناعي لتحسين الكفاءة الإدارية لمنظومة العدالة: وذلك عن طريق أنظمةً تدعم المحكمة في التعامل مع الوثائق وإدارتها، وتسجيل الجلسات تسجيل رقمي، والروابط السمعية والبصرية التي تمكن الشهود من تقديم شهاداتهم

(187) Rodrigues, L. C., da Silva, R. D., Espinosa, S. M & ،.Riscarolli, V. (2024). Artificial intelligence, ethics and speed processing in the law system. Journal of Law and Corruption Review, 6, e084, , pp. 1–5- 7- 9- 10

والأدلة دون الحاجة إلى حضورهم الشخصي. كما تستخدم أنظمة التقديم الإلكتروني والمحاكمة الإلكترونية وإدارة القضايا الإلكترونية، لتمكين المحامين من الوصول لوثائق المحكمة من خلال قواعد بيانات التقاضي(١٨٨).

٢- مخاطر استخدام الذكاء الاصطناعي والاعتراضات عليه:

على الجانب الآخر توجد العديد من المخاوف تجاه استخدام الذكاء الاصطناعي مما أوجد اعتراضات على ذلك. ومن أهم الحجج التي قيلت في هذا الإطار:

الاعتراضات على استخدام الذكاء الاصطناعي في القضاء

أ- استخدام البيانات والأنظمة للبت في نزاع ما، خاصةً إذا تم تطويرها خارج النظام القضائي. في الوقت الحاضر.

ب-رقمنة سجلات المحكمة وسجلات النزاعات العامة ما زالت في مرحلة مبكرة، فهناك مخاطر قصيرة المدى من أن استخدام القاضي ال AI سيؤدي إلى نتائج عكسية، حيث يأخذ في الاعتبار البيانات من القضايا التي أنهاها القضاة والتي تشكل نسبة صغيرة فقط من النزاعات. ويتمثل الخطر في أنه قد يتم الحصول على نتائج أسرع وأرخص ولكن على حساب العدالة والتطوير المستمر للقانون.

ج- يلعب القضاة دورًا هامًا في تطوير القانون في العديد من الدول من خلال إبداء الرأي، والتطوير، والابتكار، ودراسة القانون والعدالة في سياقات متغيرة. ومن غير المرجح، على الأقل على المدى القصير، أن ينتج عن استبدال الذكاء الاصطناعي للعمل البشري بشكل كامل حدوث نتائج إبداعية أو مبتكرة تُسهم في تطوير القانون.

د- هناك العديد من قضايا العدالة الإنسانية التي لا يستطيع الذكاء الاصطناعي معالجتها حاليًا، ذلك أن الإنسان يقدم أكثر من فرز وتصنيف القضايا فقط، ومن غير المرجح أن يصبح زائدًا عن الحاجة. فالوجه الإنساني للعدالة، كما يظهر على يد القاضي، يشمل التعاطف والرحمة والتأمل، والاعتراف بالنضال الإنساني ودعمه. وهي أمور ليست ذات اعتبار عند الذكاء الاصطناعي.

هـ- يثور التساؤل والمخاوف حول بقاء السلطة القضائية مستقلة عند استخدام الذكاء الاصطناعي بشكل كامل، خاصةً إذا شاركت جهات حكومية أخرى في إنشاء نظام

(188) Tahura, U. S & ،.Selvadurai, N. (n.d.). The use of artificial intelligence in judicial decision-making: The example of China [Manuscript]. Macquarie Law School, Macquarie University. pp. 3

(ISSN: 2536- 9555)

القاضي الذكي. أو السيطرة والتدخل المحتمل من جانب السلطة التنفيذية على الأنظمة القضائية بحيث توجهها لم تريد[١٨٩].

و- يثير استخدام الذكاء الاصطناعي مجموعة كبيرة من التحديات يجب معالجتها بدءًا من التعرف على الأنماط، والأخلاقيات، والقرارات المتحيزة التي تتخذها خوارزميات الذكاء الاصطناعي، وانتهاءً إلى الشفافية والمساءلة. مثلا يمكن تدريب خوارزميات التعلم الذاتي باستخدام مجموعات بيانات معينة (أحكام سابقة، أو صور وجوه، أو قواعد بيانات فيديو، إلخ) وقد تحتوي هذه البيانات على تحيزات يمكن أن تستخدمها التطبيقات لأغراض جنائية أو تتعلق بالسلامة العامة، مما يؤدي إلى قرارات متحيزة أو عنصرية ويرد البعض على ذلك بأن القضاة البشريين ليسوا أكثر اتساقًا من أنظمة الذكاء الاصطناعي حيث تتأثر قراراتهم بالقيم والتفضيلات الشخصية لهم وبالعوامل الخارجية غير ذات الصلة وهو ما يؤدي لاختلاف في الأحكام بين القضاة[١٩٠]. ونرى أن ذلك مردود عليه بأنه حتى لو تأثر القاضي في حكمه بالعوامل الشخصية مما نتج عنه تحيز أو اختلاف في الأحكام فإن ذلك سيكون في حالة محدودة، عكس ما إذا كانت أدوات الذكاء الاصطناعي تم توجيهها بتحيز وعنصرية حيث ستكون المنظومة كلها كذلك.

ز- من الانتقادات والمخاوف أيضًا عند استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي في عملية صنع الأحكام القضائية نقص الشفافية، مما قد يشكل تهديدًا لكرامة الفرد وسيطرته، حيث تقوم بتقييم الأفراد دون الكشف عن مبررات هذه القرارات. وعندما يُصدر القاضي البشري أي حكم، فإنه عادةً ما يُفسر أسبابه. على النقيض تغيب هذه العملية في القرارات الخوارزمية. ونظرًا لأن المنطق الداخلي لخوارزميات التعلم الآلي عادةً ما يكون غامضًا، فإن غياب الحق في التفسير يُمكن أن يُضعف قدرة الفرد على الطعن في مثل هذه القرارات[١٩١].

(189) Sourdin, T. (2022). What if judges were replaced by AI? (SSRN Working Paper No. 4056700) .), P 2, 3. in https://doi.org/10.2139/ssrn.4056700
(190)Spalević & Ilić, ibid, p3
(191) Tahura & Selvadurai, ibid, p 11

خاتمة

يؤكّد البحث أنّ أخلاقيات القضاء ليست ملحقًا تجميليًا للقانون، وليست رداءً يرتديه القضاء، بل هي روحه النابضة بالحياة، وشرط بنيوي لشرعيته. وكلّما اقتربنا من هندسةٍ معيارية دقيقة تستند إلى فلسفة واضحة، وتُترجم إلى قواعد سلوك مفصّلة، وتُسنَد بآليات إنفاذ وقياس، كلّما تعزّزت الثقة العامة، وتَحسّن الأداء القضائي، وتضاءلت مناطق الغموض التي تتسرّب منها الشبهات. إنّ الطريق العملي يبدأ بمدونة حديثة مُفَسَّرة تفصيلية، وإفصاحٍ مُنظّم، وتدريبٍ مُستدام، وحوكمةٍ مسؤولة للتقنيات الجديدة؛ لينعكس ذلك على العمل القضائي كاملاً.

وذلك إيمانًا بأن الاستثمار في البناء الأخلاقي للقضاء هو استثمار في رأس المال الرمزي للأمة، وضمانة لرقيها الحضاري. فالقضاء بلا أخلاق كجسد بلا روح، والعدالة بلا قيم كشجرة بلا جذور.

ونتناول فيما يلي أهم النتائج التي توصلنا إليها، والتوصيات التي نأمل أن تتحقق:

النتائج:

من خلال الدراسة الفلسفية التطبيقية لأخلاقيات القضاء، يتضح أن أخلاقيات القضاء تمثل امتداداً للفلسفة الأخلاقية المعاصرة، التي تحولت من التنظير إلى التطبيق لمواجهة التحديات الحياتية. **وقد توصل الباحث إلى العديد من النتائج من أهمها:**

١- أثبت البحث أن الوجود القضائي يحمل طبيعة ازدواجية، يجمع بين الكينونة الواقعية (القاضي كفرد) والكينونة المعيارية (القاضي كممثل للعدالة).

٢- أن الاستقلال القضائي ليس مجرد ضمانة قضائية، بل هو شرط أنطولوجي لتحقق العدالة. وحق للمتقاضين

٣- أن المعرفة الأخلاقية في القضاء تتخذ طابعًا تراكميًا تداوليًا، تنتقل عبر الأجيال القضائية.

٤- أن المبادئ الأخلاقية للقضاء تشكل نظامًا متكاملاً غير قابل للتجزيء، حيث يؤدي الخلل في أحدها إلى اختلال النظام كله.

٥- أن الواجب الأخلاقي للقاضي يتجاوز الالتزام الحرفي بالنص، ليشمل المسؤولية تجاه قيمة العدالة العليا.

(ISSN: 2536- 9555)

٦- أخلاقيات القضاء منظومة قيم دستورية تنعقد حول خمس قيم كبرى (الاستقلال، الحياد، النزاهة، اللياقة، الاجتهاد) ويجب تحويلها إلى التزامات عملية محددة
٧- تحول دور القاضي من مجرد مطبق للقانون إلى فاعل في إنتاج القيم الاجتماعية.
٨- حرية التعبير لرجال القضاء مشروطة حيث يُحفظ للقاضي الحقّ في التعبير كمواطن، لكن تقيد ممارسته بضمان الحياد والهيبة، مع قواعد صريحة للتواجد الرقمي.
٩- تضارب المصالح قابل للإدارة وذلك من خلال آلية للإفصاح الدوري، سجلات علنية مناسبة، وحدود على الهدايا والعلاقات.
١٠- لذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يحل بشكل مطلق محل العنصر البشري في مجال القضاء، فهو مُعينٌ وليس بديل. وبقدر الفوائد المترتبة على استخدامه في مجال العدالة فإن هناك مخاوف واعتراضات يجب أخذها بجدية كاملة.

التوصيات:

بناءً على النتائج التي توصل إليها البحث فإننا نوصي بما يلي:

١- تطوير مدونات قضائية أخلاقية: وذلك من خلال صياغة مدونات وطنية مستوحاة من مبادئ بنغالور، مدعومة بتحليل هيرمينوطيقي للقيم الأخلاقية.
٢- تطوير آليات للحوكمة الأخلاقية داخل المؤسسات القضائية، تراعي الخصوصية مع الضرورة.
٣- إنشاء مراصد للرصد الأخلاقي تقوم بتقييم الممارسات القضائية في ضوء المعايير الأخلاقية.
٤- تعزيز الحوار المجتمعي حول الأسس الأخلاقية للقضاء، وبناء ثقافة قانونية راشدة.
٥- دمج الفلسفة التطبيقية في البرامج التعليمية القضائية لتعزيز النزاهة والاستقلال وغيرها من الواجبات الأخلاقية على القضاة.
٦- تدريب تأسيسي ومستمر إلزامي في الأخلاق القضائية، تواصل الجمهور، وإدارة الذكاء الاصطناعي.
٧- إنشاء وحدة استشارات أخلاقية سرّية للقضاة، تُصدر آراءً إرشادية علنية مُجهَّلة.
٨- فرض إفصاح سنوي عن المصالح والأصول ذات الصلة، مع حماية الخصوصية فيما لا يمسّ النزاهة.

٩- تبنّي مصفوفة جزاءات متدرجة تربط نوع الإخلال بآثاره، وتتيح تسوية تصحيحية عند المخالفات غير الجسيمة.

١٠- وضع ضوابط عمل بعد التقاعد: حظر ممارسة المحاماة لمدة خمس سنوات على الأقل، مع تقييم أخلاقي لتجنب تعارض المصالح

١١- إقرار سياسة تواصل اجتماعي قضائية تفصيلية: عدم التعليق على القضايا، عدم قبول صداقات مهنيّة ذات صِلة، ضبط الخصوصية، حظر الإرشاد القانوني العلني.

١٢- استباق التحديات الأخلاقية للتحول الرقمي والذكاء الاصطناعي في القضاء.

١٣- تعزيز البحث الفلسفي في الجوانب الأخلاقية للقضايا المستجدة.

١٤- تطوير أطر أخلاقية مرنة قادرة على استيعاب المستجدات مع الحفاظ على الثوابت.

(ISSN: 2536- 9555)

المصادر والمراجع

دساتير وقوانين مصرية:

١- الدستور المصري ٢٠١٤
٢- قانون قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
٣- مدونة السلوك القضائي المصري ٢٠٢٥

كتب وأبحاث باللغة العربية

١- أبو العباس الطبري: أدب القاضي، دراسة وتحقيق د حسين خلف الجبوري، مكتبة الصديق، ط١، ١٩٨٩ م
٢- أبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي: أدب القاضي، تحقيق محي هلال السرحان، مطبعة الإرشاد، بغداد، ج١، ١٩٧١
٣- أشرف توفيق شمس الدين: أصول اللغة القضائية، المجلة القانونية والقضائية، وزارة العدل– مركز الدراسات القانونية والقضائية، س ٧، ع ١، ٢٠١٣
٤- أندريه لالاند: موسوعة لالاند الفلسفية، م١، ترجمة خليل أحمد خليل، منشورات عويدات، بيروت، ط٢، ٢٠٠١.
٥- جعفر عبد السلام: الضوابط التي تكفل نزاهة القاضي بين الشريعة الإسلامية والقانون المقارن، مجلة الجامعة الإسلامية، ع ٢٩، ص ٢٣:٢٠.
٦- خالد خالص: انعكاس استقلال القضاء ونزاهته على مهنة المحاماة ودور الدفاع والمحاكمة العادلة، مجلة القصر، ع ١٢، ٢٠٠٥
٧- سليمان صويص: القضاء والمجتمع وحقوق الإنسان، أدب ونقد، حزب التجمع، ع ١٣٧، يناير ١٩٩٧
٨- على بن محمد الجرجاني: معجم التعريفات، تحقيق ودراسة محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، ٢٠٠٤
٩- عيسي بن عثمان شرف الدين: أدب القضاء، مكتبة نزار، مكة المكرمة، ط١، ١٩٩٦
١٠- ماجد أحمد المؤمني: القضاء في الإسلام، مجلة هدي الإسلام، وزارة الأوقاف والشئون والمقدسات الإسلامية، مج ٤٥، ع ٧، ٨، ٢٠٠١
١١- مجدي عبد الحافظ: الأخلاق بين القيم والممارسة التطبيقية ملاحظة أولية، الفلسفة التطبيقية، إشراف مصطفي النشار، الدار المصرية السعودية، القاهرة، ٢٠٠٤

١٢- محمد بن أبي بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ج ١، ١٩٩٥
١٣- محمد مهران رشوان: تقرير عن مساق: "أخلاقيات المهنة" المقترح طرحه في جامعة الإمارات العربية المتحدة، غير منشور
١٤- نصر فريد واصل: السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام، مطبعة الأمانة، م ١، ١٩٧٧.

كتب وأبحاث باللغة الإنجليزية

1- Abdi Jibril, Zenebe Adelahu: Legal Profession and Ethics, chilot.wordpress.com, 2009
2- Achode, L. (2022). Judicial ethics: A key tenet to legal ethics. Strathmore Law Journal, 6(1)
3- ALEJANDRO M. GOZON, A.B., LL.B: Legal and Judicial Ethics, its Relevance Revisited, Arellano Law and PolicyReview, Vol 10,No1
4- Alex Kozinski: The Real Issues of Judicial Ethics, Hofstra Law Review, Volume 32, Issue 4, 2004
5- Blan L. Teagle: JUDICIAL ETHICS BENCHGUIDE: ANSWERS TO FREQUENTLY ASKED QUESTIONS, Florida Court Education Council's Publications Committee, November 2018,
6- Carl E. Stewart: Abuse of Power & Judicial Misconduct: A Reflection on Contemporary Ethical Issues Facing Judges, University of St. Thomas Law Journal, Volume 1, Issue 1 Fall 2003
7- Conseil supérieur de la Justice, Conseil consultatif de la magistrature, Belgique: GUIDE pour les MPRINCAIPEGS, MAGISTRATS, PRICIPES VALEURS ET QUALITES, 27 juin 2012
8- CYNTHIA GRAY: ETHICAL ISSUES FOR NEW JUDGES, American Judicature Society, The Opperman Center at Drake University, 1996
9- Delcourt v. Belgium, European Court of Human Rights (ECHR) (January 17, 1970)
10- Elizabeth G. Thornburg: The Curious Appellate Judge: Ethical Limits on Independent Research, INDEPENDENT JUDICIAL RESEARCH, fall 2008, vol 28
11- Elsaman, M. (2019). Between rule of law and social norms: The example of appointing female judges in Egypt. The Activist: HRSI's Annual Student-Led Human
12- Estlinbaum, C. (2012). Social networking and judicial ethics. St. Mary's Journal on Legal Malpractice & Ethics, 2(2)

(ISSN: 2536- 9555)

13- Fahira, M. A., & Fahmi, S. N. A. (2022). Professional ethics of judges in court. Milrev, 1(2)
14- GENERAL COUNCIL OF THE JUDICIARY: Code of Ethics for the Legal Profession, 16 December 2016
15- GERALD LEBOVITS, ALIFYA V. CURTIN,& LISA SOLOMON: Ethical Judicial Opinion Writing, THE GEORGETOWN JOURNAL OF LEGAL ETHICS, spring 2008, Vol. 21
16- International Association of Judges. (2017). The Universal Charter of the Judge (Updated ed.; first adopted 1999)
17- International Criminal Court: Code of Judicial Ethics, 2005
18- Jeffrey M. Sharman: Judicial Ethics: Independence, Impartiality, and Integrity, Inter-American Development Bank, Washington, D.C, may 1996
19- Jonathan Soeharno: Is judicial integrity a norm?, Utrecht Law Review, Volume 3, Issue 1 (June) 2007
20- JONATHAN SOEHARNO: The Integrity of the Judge a philosophical Inquiry, Ashgate Publishing Limited, England, 2009
21- Judicial Integrity Group. (2010). Measures for the effective implementation of the Bangalore Principles of Judicial Conduct (Implementation Measures). Lusaka, Zambia
22- Karmaza, O. O., Koroied, S. O., Makhinchuk, V. M., Strilko, V. Y ،. &Iosypenko, S. T. (2021). Artificial intelligence in justice. Linguistics and Culture Review, 5(S4)
23- Li, Y. (2022). A brief talk on the understanding of the professional ethics of lawyers and judges. Academic Journal of Humanities & Social Sciences, 5(5)
24- Mak, E. (2018). Researching judicial ethical codes, or: how to eat a mille-feuille? International Journal for Court Administration, 9(2)
25- Mancini, M & ،.Sigalet, G. (2021). Justice(s) out of office: Principles for former judges. Queen's Law Journal, 46(2)
26- Matić Bošković, M & ،.Novaković, M. (2025). Freedom of expression of judges and the influence of social media. Bratislava Law Review, 9(1)
27- Meyer, N. H., Jr. (2014). Social media and the courts: Innovative tools or dangerous fad? A practical guide for court administrators. International Journal for Court Administration, 6(1)
28- Mike J. Chibita: JUDICIAL ETHICS: THEORY AND PRACTICE, in Legal Ethics and Professionalism. A Handbook for Uganda, edit

by Brian Dennison, Pamela Tibihikirra-Kalyegira, Creative Commons Copyright (CC 2.5), 2014
29- Mindaugas Šimonis: THE ROLE OF JUDICIAL ETHICS IN COURT ADMINISTRATION: FROM SETTING THE OBJECTIVES TO PRACTICAL IMPLEMENTATION, Baltic Journal of Law & Politics, VOLUME 10, NUMBER 1 (2017),
30- Office of the Director of Public Prosecutions: Guidelines for Prosecutors Director of Public Prosecutions, Ireland, 2010
31- Pavlichenko, I., Maslak, N., Gornostay, A., Melikhova, J & ،. Slyusarenko, T. (2024). Exploring the nexus between law and morality: Ethical considerations in legal studies. Multidisciplinary Science Journal,6, 2024
32- plénière du Conseil supérieur: Recueil des obligations déontologiques des magistrats, 2019
33- Rodrigues, L. C., da Silva, R. D., Espinosa, S. M & ،.Riscarolli, V. (2024). Artificial intelligence, ethics and speed processing in the law system. Journal of Law and Corruption Review, 6, e084
34- Roger B. Hill, Gregory C. Petty, A New Look at Selected Employability Skills: A Factor Analysis of the Occupational Work Ethic, the Journal of Vocational Education Research (JVER) Volume 20- Number 4– 1995
35- Romanova, A. S. (2024). Бангалорські принципи поведінки суддів як основа суддівської етики [Bangalore principles of judicial conduct as the foundation of judicial ethics]. Науковий вісник Ужгородського Національного Університету. Серія Право (Scientific Bulletin of Uzhhorod National University. Law Series), 86(5)
36- Šimonis, M. (2017). The role of judicial ethics in court administration: From setting the objectives to practical implementation. Baltic Journal of Law & Politics, 10(1)
37- Sourdin, T. (2022). What if judges were replaced by AI? (SSRN Working Paper No. 4056700) .), in https://doi.org/10.2139/ssrn.4056700
38- Spalević, Ž & ،.Ilić, M. (2024). Artificial intelligence in the court justice system. TEME, Advance online publication . https://doi.org/10.22190/TEME240110042S
39- Steven Weller, Elizabeth Lee, Dana Leigh Marks: Ethical Issues for Judges and Courts in Processing Human Trafficking Cases, HUMAN TRAFFICKING AND THE STATE COURTS COLLABORATIVE

(ISSN: 2536- 9555)

40- Tahura, U. S & ،.Selvadurai, N. (n.d.). The use of artificial intelligence in judicial decision-making: The example of China [Manuscript]. Macquarie Law School, Macquarie University.
41- The Cambridge Dictionary of Philosophy, 2nd edition (Cambridge University Press 1995, 1999)
42- The European Court of Human Rights: Resolution on Judicial Ethics, 21 June 2021,
43- Tibihikirra-Kalyegira, Creative Commons Copyright (CC 2.5), 2014
44- United Nations Human Rights Council. (2020, July 14). Independence and impartiality of the judiciary, jurors and assessors, and the independence of lawyers (Draft resolution A/HRC/44/L.7). Geneva, Switzerland
45- United Nations Office on Drugs and Crime. (2007). Commentary on the Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: Autho,
46- United Nations Office on Drugs and Crime. (2018). The Bangalore Principles of Judicial Conduct. Vienna, Austria: United Nations
47- United Nations: the Seventh United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders held at Milan from 26 August to 6 September 1985

مواقع من شبكة الانترنت

1- Basic Principles on the Independence of the Judiciary. In https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/basic-principles-independence-judiciary
2- Basic Principles on the Independence of the Judiciary. In ttps://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/basic-principles-independence-judiciary
3- https://www.hrw.org/legacy/arabic/docs/2007/03/22/egypt15538_txt.htm
4- MAGNA CARTA OF JUDGES (Fundamental Principles): CONSULTATIVE COUNCIL OF EUROPEAN JUDGES, Strasbourg, 17 November 2010, in https://rm.coe.int/16807482c6